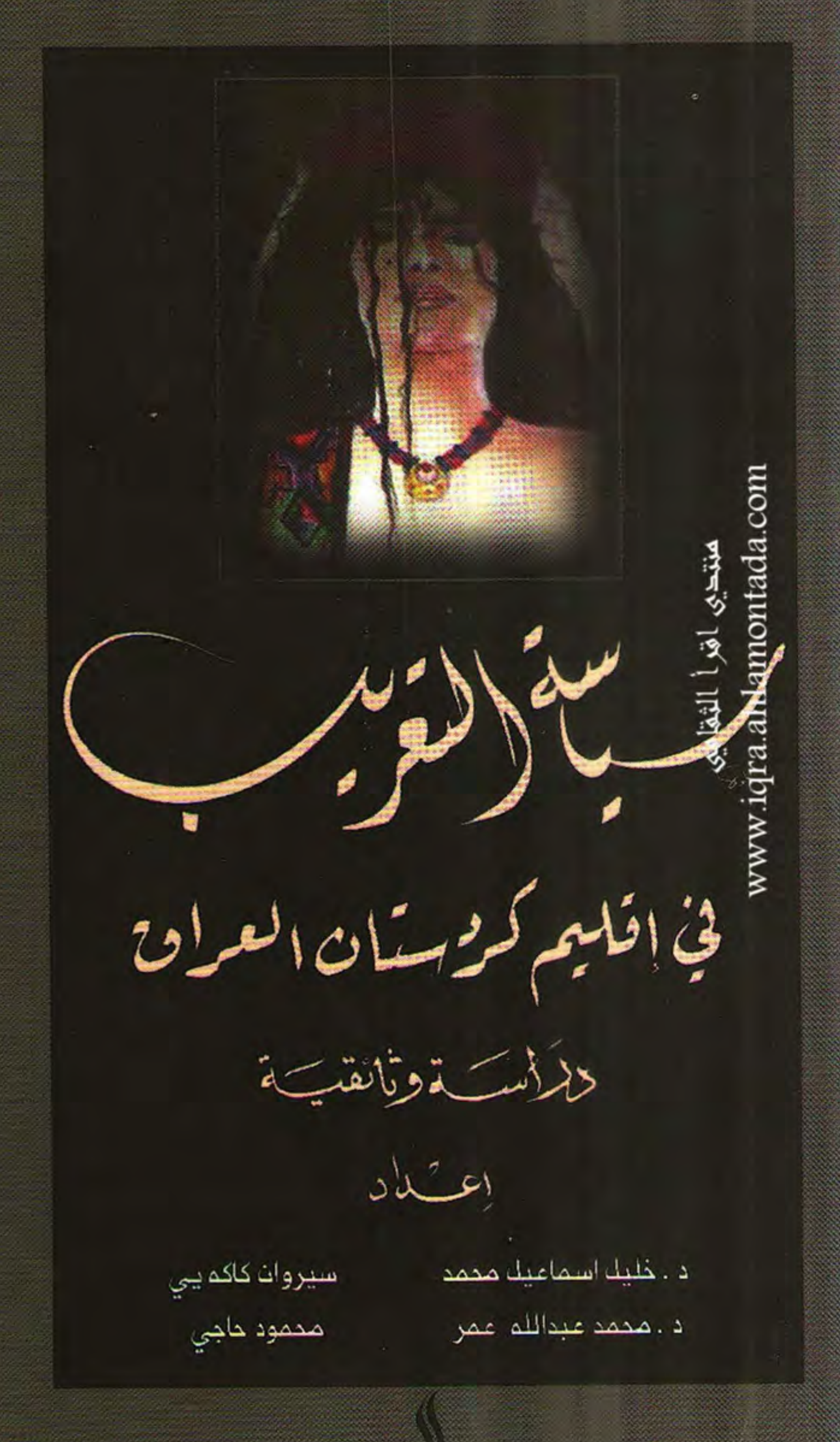


سياسة التعريب

في إقليم كردستان العراق

دراسة وثائقية

إعداد

د. خليل اسماعيل محمد

سيروان كاكه يي

د. محمد عبدالله عمر

محمود حاجي


منتدى إقراء الثقافي
www.iqra.ahlamontada.com
للكتب (كوردى ,عربي ,فارسي)

سياسة التعريب

في إقليم كُردستان العراق

دراسة وثائقية

إعداد

الدكتور خليل اسماعيل محمد
استاذ بجامعة صلاح الدين

الدكتور محمد عبدالله عمر
استاذ مساعد بجامعة صلاح الدين

سيروان كاكه يي
عضو المجلس الوطني لكردستان العراق

محمود حاجي
المستشار القانوني بوزارة الداخليه

اسم الكتاب: سياسة التعريب في إقليم كُردستان العراق
إعداد: الدكتور خليل اسماعيل محمد - الدكتور محمد عبدالله عمر- السيد سيروان كاكەيي - السيد محمود حاجي
منشورات ئاراس: ٢٢٢
الإخراج الفني: بدران أحمد حبيب + دلاور صادق أمين
الغلاف: آراس اكرم
كتابة الغلاف: الخطاط محمد زاده
الإشراف على الطبع: عبدالرحمن الحاج محمود
الطبعة الأولى: ٢٠٠٣
رقم الإيداع في مكتبة المديرية العامة للثقافة والفنون في اربيل: ٣٢٩ / ٢٠٠٣

المقدمة

أجمع الباحثون على أن زحف القبائل العربية في ظل الفتوحات الاسلامية للعراق في القرن السابع الميلادي كان له أعظم الأثر في إعادة التكوين القومي والديني لسكانه، حيث أصبح (الإسلام) الدين الرسمي للبلاد و(العرب) القوة المهيمنة على شؤون الإدارة والحكم. وقد ساعدت القبائل العربية التي كانت تقطن غربي (نهر الفرات) الفاتحين على عبور النهر، والتوغل شرقاً وشمالاً في عمق الأراضي العراقية... بحيث اصبح نهر دجلة الحد الفاصل بينها وبين سكان العراق الأصليين.

وإستمر تيار التعريب قوياً في العراق طيلة العهود الاسلامية التالية متغلغلاً داخل اراضي كُردستان ايضاً... فقد ذكر «ياقوت الحموي»: «أن أكثر أهالي مدينة أربيل قد إستعربوا»، وجاء في تاريخ «جهان نما» التركي: أن أهالي مدينة الموصل كانوا أكراداً ويتكلمون الكُردية وعلاوة على ذلك يعرفون العربية والتركية والفارسية».

وبعد إحتلال المغول للعراق ظلت الهجرات العربية مستمرة قادمة من جزيرة العرب وبلاد الشام وإتسعت خلال الفترات التالية... وشهد التاريخ الحديث زحفاً عربياً في عمق اراضي كُردستان، ولاسيما في القرن السابع عشر الميلادي، بحيث أدى الى تغيير شامل في خريطة التكوين القومي لسكان المنطقة، وابرزها هجرة عشائر (شمر). وقد إعتبرها (لونگريك) أعظم حدث في العراق خلال القرن المذكور. بيد أن عشائر (عنزة) إستطاعت في الفترات التالية دفع (شمر) داخل الاراضي العراقية باتجاه الشرق... كما وجدت قبائل (بنو لام) العربية مستقرات لها عند نهر دجلة بين كوت الإمارة والحويزة حتى الحدود العراقية - الإيرانية.

ويمكن القول بأن مثل هذه (الهجرات) للقبائل العربية تعد القاعدة الأساسية لـ(حملات) التعريب التي تم التخطيط لها فيما بعد، حيث سعى المسؤولون في العراق الى تشجيع توطين العشائر العربية وتقديم التسهيلات لهم من توزيع أراض زراعية وحفر آبار وإقامة مشاريع إروائية...

وظهرت طلائع التوطين العربي من جديد في كُردستان العراق أواخر القرن التاسع عشر، ومن أبرز مظاهره: إقامة المئات من القرى والتجمعات السكنية للعشائر العربية المتنقلة خلال الفترة بين (١٨٥٠-١٩١٨)، ولاسيما في منطقة (الجزيرة) غرب الموصل مثلما تواصلت بعد الحرب العالمية الأولى وقيام الدولة العراقية سنة ١٩٢١.

ومع أن عمليات (التوطين) هذه كانت تهدف الى الحد من نفوذ العشائر العربية الرحالة وإحكام السيطرة عليها أو التوسع في زراعة الأرض، فإن كُردستان العراق شهدت خلال الفترة التالية لقيام

الدولة العراقية وإلحاق ولاية الموصل بها مشاريع إستيطانية مخططة وعلى مراحل لتغيير الواقع القومي للسكان.

لقد وجدت السلطات العراقية نفسها امام واقع جديد يتمثل في أغلبية (شيعية) في الوسط والجنوب رافضه للوضع القائم، وأخرى (كُردية) ثائرة في الشمال، الأمر الذي دفع بتلك السلطات السعي لإعادة توزيع السكان بما يحقق لها بسط نفوذها والسيطرة على مقاليد الحكم في البلاد.

وإتخذت سياسة (التعريب) في أقليم كُردستان العراق ثلاثة محاور هي:

١- محور محافظة الموصل

٢- محور محافظة كركوك

٣- محور محافظتي ديالى وواسط

وتم تنفيذ تلك السياسة على مراحل تتناسب وطبيعة الأوضاع الداخلية والخارجية للبلاد، وكان من أهم مؤشراتها:

١- توطين العشائر العربية

٢- ترقيق الوجود الكُردي

٣- التغيير في التشكيلات الادارية

٤- تغيير القوميات الى العربية

٥- تعريب المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية

وهكذا شهد القرن الماضي ولاسيما النصف الثاني منه حملات توطين واسعة للعشائر والأسر العربية القادمة من محافظات وسط وجنوب العراق، لتحل محل آلاف (الأسر) الكُردية المرحّلة أو المشرّدة... في كُردستان العراق. وإستغلت السلطات العراقية الحاكمة قيام ثورة أيلول سنة (١٩٦١) للتوسع في تنفيذ تلك السياسة والعمل على نقل العمال والموظفين العرب محل العمال والموظفين الكُرد. وإستغلت الحكومة العراقية اتفاقية (الجزائر) لسنة ١٩٧٥ لإخلاء مساحات شاسعة من الشريط الحدودي بين العراق وجاراته ايران، وتركيا، وسوريا، من السكان ونقلهم الى المحافظات الوسطى والجنوبية، أو حجزهم في (مجمعات) أعدت لهم على امتداد الطرق العامة أو بالقرب من المدن الرئيسة لتسهل مراقبتهم والسيطرة عليهم.

وجاءت الحرب العراقية - الايرانية للفترة (١٩٨٠-١٩٨٨) لتأتي على ما تبقّى من القرى والتجمعات السكنية في كُردستان العراق بعد ان اصبحت إحدى أبرز ساحات الحرب المذكورة... وقد تم إستخدام كافة وسائل القهر والإرهاب لتحقيق ذلك بما فيها اسلحة الدمار الشامل وسياسة الارض

المحروقة والابادة الجماعية للسكان.

وإذا كان العقد الأخير من القرن العشرين قد شهد تحرير أجزاء واسعة من اقليم كُردستان العراق، فإن السلطات العراقية إستمرت في سياستها الشوفينية للمناطق الأخرى التي بقيت تحت سيطرتها حتى تحرير العراق في نيسان من هذا العام.

ومن أجل الكشف عن مظاهر سياسة التعريب هذه وما تمخض عنها من أبعاد اجتماعية واقتصادية وديموغرافية وسياسية، كانت هذه الدراسة و التي تناولت المحاور الثلاث: الموصل، كركوك، محور ديالى وواسط. وأكدت الدراسة على ابرز مظاهر تلك السياسة وهي: توطين العرب، وترقيق الوجود الكردي في الاقليم، والتغير في التشكيلات الادارية، وتطبيقات قانون (تصحيح القومية) بالاضافة الى إلزام الدوائر الرسمية وشبه الرسمية بتطبيق سياسة التعريب في مؤسساتها.

والى جانب ما اعتمدته هذه الدراسة من مراجع ومصادر وما ضمته من جداول وخرائط، فقد إحتوت ايضاً الكثير من الوثائق والمستمسكات والمراسلات بين المؤسسات الرسمية والجهات الحزبية الحاكمة ذات العلاقة بسياسة التعريب في اقليم كُردستان العراق، ناهيك عن الاوامر الادارية والتوجيهات (المركزية) والتعليمات الصادرة من القيادات العليا في الحزب والدولة، والتي وقعت بين أيدينا بعد سقوط النظام وتحرير العراق.

إن هذه الدراسة تهدف الى وضع كل ما تهيأ من تلك الوثائق والمستمسكات امام الهيئات الدولية، ومنظمات حقوق الانسان أملاً في السعي لإعادة حقوق المواطنين في العراق عموماً وفي اقليم كُردستان على وجه الخصوص، بما في ذلك عودة الوافدين العرب الى مناطقهم الاصلية، وكذلك المرحّلين والمهجّرين الكُرد الى ديارهم... وتعويضهم سنين الغربة والتشرد والحرمان التي عاشوها بعيداً عن الأهل والوطن...

والله الموفّق

الباحثون

لجنة جَمع الوثائق

محور الموصل

محور الموصل

تتناول هذه الدراسة (لواء) الموصل، الذي يتوزع حالياً على محافظتي نينوى ودهوك منذ عام ١٩٦٩ ويقع شمال غرب العراق، ويجاور كلاً من الجمهورية التركية والجمهورية العربية السورية، الأمر الذي أكسب المنطقة أهمية تجارية لاسيما في ظل إمتداد خطة سكة حديد بغداد - الموصل الى خارج البلاد وطريق السيارات الذي يربط العراق بسورية مثلما يربطه بتركيا أيضاً. [أنظر خريطة رقم (١)]، وقد أصبحت الموصل بفضل هذا الموقع الجغرافي سوقاً لمنتجات منطقتي الجبال والسهول بالاضافة الى اهميتها النفطية، مثلما تتميز بكونها اموطناً للطوائف والأديان وملتقى للقوميات.

لقد كان (لواء) الموصل أحد الالوية الثلاثة التي تشكلت منها ولاية الموصل حتى نهاية الحرب العالمية الاولى. وبعد قيام الدولة العراقية، ألحق اللواء بها في ١٩٢٥. وكان (لواء) الموصل حتى ذلك الوقت يتكوّن من خمسة أقضية الى جانب قضاء المركز، [لاحظ جدول رقم (١)]:

جدول رقم (١)

التشكيلات الادارية لـ(لواء) الموصل قبل الحرب العالمية الأولى

القضاء	الناحية
الموصل	الشيخان، العشائر السبعة
العمادية	داودية، برواري بالا، برواري زيري، ريكان، نيروه
زاخو	ـ
دهوك	مزوري
عقرة	الزيبار
[illegible]	تلعفر

المصدر: علي شاكر علي، التشكيلات الادارية العثمانية، ص١٦٨.

و: جبار قادر، السالنامه العثمانية، مجلة مهتين، العدد (١٢٥).

ومن الملاحظ أن الوحدات الادارية المذكورة في الجدول أعلاه كانت بإستثناء - مدينة الموصل - تضم أغلبية كُردية، ولذلك كان الحاقها ولوائي (سنجقي) كركوك وأربيل بالدولة العراقية الجديدة في ١٩٢٥، ظاهرة لم تكن في حسابات المسؤولين العراقيين بما فيهم البريطانيين، الذين خططوا لحدود الدولة العراقية بولايتي بغداد والبصرة دون ولاية الموصل. الامر الذي دفع بهم الى وضع إستراتيجية تحفظ لهم نفوذهم وتؤمن سيطرتهم على المنطقة من خلال اعادة التكوين القومي لسكانها لصالح الاقلية العربية، وهو ما عرف بـ(سياسة التعريب).

التطور التاريخي لحملات التعريب:

أجمع الباحثون على أن زحف القبائل العربية الى العراق من جزيرة العرب في ظل الفتوحات الاسلامية كان له أعظم الأثر في التكوين القومي - الديني للسكان[1]، فقد أدى الى تغليب العنصر العربي وظهور الاسلام كدين لغالبية سكان البلاد. وأورد (البلاذري) اشارات الى إستيطان العرب في منطقة (سنجار) أثناء تلك الفتوحات[2]. كما أكد (إبن الفقية) على أن إستقرار الكُرد في مدينة الموصل وأطرافها يعود الى عصور قديمة جداً. أما إستيطان العرب في مدينة الموصل فقد بدأ على عهد الخليفة عمر بن خطاب[3]. وكان أهالي الموصل كُرداً يتكلمون اللغة الكُردية ويعرفون أيضاً العربية والتركية والفارسية[4]. وجاء في كتاب (بلدات الخلافة الشرقية)[5]: «إن جلّ أهل الموصل - في المئة الرابعة للهجرة (١٠م) - من الكُرد». وأشار «لونگريك» الى «ان الموصل كانت العاصمة الصيفية للجزيرة وقاعدة مدن كُردستان الوسطى»[6]. واضاف بان «منطقة الجزيرة كانت مجمعاً للكُرد الجبليين والبدو العرب، الا أن السيطرة كانت للكُرد، كما كانت تجارة المنتجات المهمة بيد التجار الكُرد المتوطنين فيها».

وشهد التاريخ الحديث استمراراً لزحف القبائل العربية الى منطقة (الجزيرة) غرب الموصل، لاسيما خلال القرن السابع عشر الميلادي، وفي المقدمة منها (عشائر شمر)[7]، كما ظهرت طلائع الإستيطان العربي من جديد في أواخر القرن التاسع عشر الميلادي، ومن أبرز صوره، قيام مستوطنات عربية في الاطراف الغربية من الموصل، وخاصة حول منطقتي تلعفر وسنجار خلال الفترة (١٨٥٠-١٩١٨)[8]. وقد إستوطنت منطقة (الجزيرة) بالإضافة الى عشائر شمر عشائر أخرى مثل: الجبور، الظفير، الدليم، الحديدي، العگيدات، البيگات، بنو خالد، المعامرة[9].

---

(١) صالح أحمد العلي، معالم العراق العمرانية، بغداد ١٩٨٩، ص٣١٠، و سوادي عبد محمد، الأحوال الإجتماعية والإقتصادية في بلاد الجزيرة العراقية. بغداد ١٩٨٩.

(٢) فتوح البلدان، دار النشر للجامعتين، بيروت، ١٩٥٨، ص ٢٠٥ و ٢٤٥.

(٣) خليل، اسماعيل محمد، اقليم كردستان العراق، ط٢، اربيل ١٩٩٩، ص٨٢.

(٤) محمد امين زكي، الخلاصة، ص ٢٥.

(٥) ليسترنج، مطبعة الرابطة، بغداد، ١٩٤٥، ص ١١٦.

(٦) اربعة قرون من تاريخ العراق، مطبعة اركان، بغداد ص ١١.

(٧) مكي الجميل، ٣٧٩.

(٨) خليل، اسماعيل محمد، الإستيطان الريفي في بادية الجزيرة، مجلة الجمعية الجغرافية العراقية، العدد ٢١ لسنة ١٩٨٧، ص ٢٠٠.

(٩) أنظر ثامر العامري، موسوعة العشائر العراقية، جـ١ الى جـ٨. وأيضاً: جاسم العدول، الموصل في العهد الحميدي و موسوعة الموصل الحضارية، جـ٤، ص ٩٩.

من جانب آخر سعت الدولة العثمانية الى جذب العشائر العربية المتنقلة في غرب دجلة الى منطقة الجزيرة وشجعتهم على الإستيطان فيها بهدف الحد من تحركاتها والسيطرة عليها. وكانت خطط مدحت باشا (١٨٦٩-١٨٧٢) في توزيع الأراضي عليها وحفر الآبار لها تصبّ في ذلك الإتجاه[١٠]. والى ذلك يشير الدكتور نافع القصاب قائلاً «إن حركة توطين العشائر العربية في منطقة الجزيرة، ظهرت منذ ذلك التاريخ»[١١]. وتواصلت حملات التوطين هذه بعد الحرب العالمية الأولى، لاسيما بعد تنفيذ شبكات النقل البري في المنطقة، وإستخراج النفط[١٢].

الإستيطان العربي بعد قيام الدولة العراقية:

سبقت الاشارة الى أن السلطات العراقية واجهت حالة جديدة بعد ضم ولاية الموصل الى الدولة العراقية الجديدة، الأمر الذي دعاها الى وضع إستراتيجية لاعادة التكوين القومي لسكان الولاية لصالح الأقلية العربية. ومع أن عمليات توطين العشائر العربية في (محور الموصل) سبقت قيام الدولة العراقية، إلاّ انها كانت تهدف يومها الى الحد من تحركات تلك العشائر وفرض السيطرة عليها، وربما الى التوسع في الأراضي الزراعية[١٣]. أما التوطين في ظل قيام الدولة العراقية، فقد جرى وفق خطط وبرامج محددة بهدف تكثيف التواجد العربي على حساب القوميات الأخرى وفي المقدمة منها الكُرد كما سنرى.

وإتخذت إتجاهات (سياسة التعريب) ثلاثة محاور اساسية هي:

١- محور الموصل ٢- محور كركوك ٣- محور شرقي بغداد

ونالت (الموصل) اهمية خاصة في مخططات التعريب هذه لانها تتميز بموقع جغرافي وأهمية تجارية ونفطية واثنوغرافية سبقت الاشارة اليها. ومن مؤشرات سياسة تعريب محور الموصل:

١- إقامة المستوطنات العربية:

لقد أولت السلطات العراقية أهمية كبيرة لتكثيف التواجد (العربي) في محور (الموصل) بدءاً من منطقة الجزيرة، حيث سعت الى توزيع الأراضي الزراعية على العشائر العربية الرحالة، ولاسيما عشائر شمر، واقامة القرى والتجمعات السكانية لهم، وذلك في المثلث الممتد بين (سنجار - تلعفر - الحضر) في الفترة بين (١٩١٨-١٩٤٢). وقدّر المرحوم (البرازي) عدد الذين تم توطينهم في المثلث المذكور

---

(١٠) البرازي، ١٢٤.

(١١) القصاب، ملامح، ص ١٨.

(١٢) أنظر البرازي، ١٢٨.

(١٣) خليل، اسماعيل محمد، الإستيطان العربي في محافظة نينوى، مجلة متين العدد ١٢٥، ص٩٤.

آنذاك بنحو (١٢٢٧٣٥) نسمة[١٤].

وفي عام (١٩٤٩) إتخذ المجلس الاستشاري الزراعي في العراق قراراً (بضرورة تهيئة الوسائل وتأسيس (المستعمرات) لإسكان العشائر المتنقلة) فتأسست في وزارة الداخلية مديرية عامة للعشائر تضم شعبه خاصة بـ(الإسكان الريفي) وذلك بموجب نظام الوزارة المرقم ٣٦ لسنة ١٩٥٣، بهدف تنظيم إسكان البدو وتوطينهم[١٥].

وفي النصف الثاني من القرن الماضي، بدأت مرحلة إستيطان جديدة في محور (الموصل) وخصصت لجنة (توطين العشائر) التي شكلتها الحكومة العراقية - لتحديد الأراضي التي تقام عليها المستوطنات الجديدة - (١٥٠) دونماً لكل عائلة[١٦].

وشهدت الفترة بين ١٩٥١و١٩٦٥ حملة مكثفة لتوطين العشائر العربية في منطقة غرب الموصل (الجزيرة)، حيث تم بناء (٧٢٦) مستوطنة منها (٤٠٠) مستوطنة في المنطقة الواقعة بين سنجار - الحضر و (١٥٢) في منطقة شمال شرق سنجار، و (١٧٤) في مركز ناحية سنجار وناحية الشمال[١٧]. وبلغ عدد سكان تلك المستوطنات (٥٩٦٧٦) نسمة[١٨]. ومن الملاحظ أن قضاء (الحضر) كان المركز الرئيس لعمليات التوطين هذه، حيث ضم (٥٤٥) قرية حتى سنة ١٩٦٥ موزعة على النحو التالي: (٩٨) قرية في ناحية (البعاج) و (١٣١) في ناحية (تل عطبة) و (٣١٦) قرية في ناحية المركز.

وبعد صدور قانون الاصلاح الزراعي رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٨، تم توزيع مساحات جديدة من الأراضي الزراعية على الفلاحين (العرب) الذين تم توطينهم في المنطقة. وعلى إثر ذلك تم إنشاء (١٦) مستوطنة في ناحية (ربيعة) التي إستحدثت عام ١٩٦٠، و(١٢) مستوطنة في قضاء تلعفر و(١٥) في قضاء سنجار، بالاضافة الى (٨) مستوطنات في ناحية تل عطبة ومثلها في ناحية العيواضية[١٩].

وفي ضوء ما سبق، حدثت زيادة سريعة في ارياف منطقة (الجزيرة) في عقدي السبعينات والثمانينات من القرن الماضي، على خلاف مناطق ارياف محافظة (الموصل) الأخرى، حيث بلغت نسب

---

(١٤) البرازي، ١٤٤.

(١٥) راجع: مكى، ١٧١ و ٢٣٦، وأيضاً البرازي، ١٢٨ وخصباك، ٢٠٦.

(١٦) القصاب، ٢٠-٢٢

(١٧) أنظر البرازي ١٢٣، والقصاب، ٢٠٦.

(١٨) القصاب، مجلة الجمعية الجغرافية العراقية، العدد (٥) ص٢٩٣ .

(١٩) انظر البرازي ١٤٣.

الزيادة السنوية (١٦,٨٪) في أرياف قضاء البعاج، و (٣,٤٪) في قضاء الحضر، و (٢,٤٪) في قضاء تلعفر، بينما كان حجم سكان الارياف في بقية الوحدات الادارية للمحافظة يميل الى الإنخفاض[٢٠].

٢- إستملاك العقارات والاراضي الزراعية:

تشير الوثائق الرسمية الخاصة بالقرارات والتشريعات والتعليمات الصادرة من السلطات العراقية السابقة الى وجود إهتمام خاص بتنفيذ سياسة التعريب في المحاور التالية الخاصة بمحافظة الموصل، [انظر خريطة رقم (٢)]:

١- محور الموصل - الشيخان.

٢- محور الموصل - فايدة.

٣- محور الموصل - مخمور.

ويلاحظ بأن محور الموصل - الشيخان، إستأثر باهتمام متزايد خلال العقد الأخير من القرن الماضي، فقد جاء في كتاب محافظة نينوى المرقم ٢٨٦٨ في ١٩٩٤/٥/٧ بالإعتماد على تعليمات (خطة لجنة الشمال) بأن «محور الموصل - الشيخان هو أحد المحاور الأساسية المطلوب شمولها بالتعريب، وتكثيف التواجد العربي الدائم فيه». وفي ضوء ذلك، تقرر تشكيل لجنة من القيادات العليا في المحافظة للدراسة وتحديد العشائر المزمع إسكانها فيه. [أنظر وثيقة رقم (١).]

وقد سبق لـ(لجنة الشمال) وبتوقيع (طه ياسين رمضان)، رئيس اللجنة ونائب رئيس الجمهورية، وبكتابها المرقم ١٩٩٢/٢١ في ١٩٩٣/١١/١٤أن وافقت على توزيع (١١٠٠) قطعة أرض سكنية في مركز قضاء الشيخان على المواطنين (العرب) شريطة أن ينقلوا قيود سجلات نفوسهم و أن لا تُسجّل الأراضي باسمائهم إلاّ بعد (١٥) سنة من سكنهم فيها، [أنظر وثيقة رقم (٢).] وقد حددت محافظة (نينوى) طريقة التوزيع بكتابها المرقم (٨٣٣٥) في ١٩٩٤/١٠/١٥ على النحو التالي:

أ- (٣٠٠) قطعة سكنية لعشيرة العزاوين ومثلها لعشيرة الحديدين وكذلك لعشيرة طي.

ب- (٣٠٠) قطعة للموظفين والمتقاعدين والعسكريين. [أنظر وثيقة رقم (٣).]

ويبدو أن الكثير من ابناء تلك العشائر رفضوا الإقامة في المواقع التي وزعت عليهم الاراضي فيها، [أنظر وثيقة رقم (٤).] مما دفع محافظة نينوى لأن تطالب بكتابها المرقم ٢٣٣٤/٢٢ في ١٩٩٤/١١/٢٤ قائمقاميات: الشيخان، مخمور، تلكيف، وناحية فايدة، (الإسراع بتحديد أسماء

---

(٢٠) وزارة التخطيط، احصاء ١٩٧٧ و ١٩٨٧.

المرشحين للسكن في قواطع: قضاء الشيخان، مخمور، فايدة ومحور مخمور - الگوير. [أنظر وثيقة رقم (٥)،] كما بعثت المحافظة ايضاً الى قيادات فروع الحزب الحاكم في (نينوى، الموصل، دهوك، أربيل) بكتابها المرقم (٩٩٢٣) في ١٩٩٤/١١/٧، تطلب (حث) المواطنين (العرب) للحصول على أراضي سكنية في مركز قضاء الشيخان. [لاحظ الوثيقة رقم (٦)،] وأكدت المحافظة في كتابها المرقم ٩٨٢١ في ١٩٩٤/١٢/٣ الى القيادات المذكورة ووجهت نسخاً منه الى كافة الوحدات الادارية على ضرورة «حث وتشويق الراغبين للسكن في قضاء الشيخان»، حيث تم فرز (١٨٢٩) قطعة أرض سكنية في مركز القضاء ضمن شروط معينة منها: الإستقرار في المنطقة ونقل سجلات النفوس اليها. [أنظر وثيقة رقم (٧).]

ولعل من أوضح ما كشفته الوثائق الرسمية للسلطات العراقية عن (سياسة التعريب) في قضاء الشيخان، الكتاب الصادر عن مديرية زراعة محافظة نينوى برقم ١١٢٢/١٦/١٧ في ١٩٩٥/١/٢٦ والذي جاء فيه:

١- إستملاك (كافة) مقاطعات قضاء الشيخان بموجب قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٣٥٨) في ١٩٧٨/٣/١٦، لإسكان العوائل (العربية).

٢- إلغاء قرار المحكمة الخاص بإستحصال (أجر المثل) واطفاء حقوق التصرف على أراضي (المرحّلين) التي تم الإستيلاء عليها. [انظر الوثيقة رقم (٨).]

جدير بالذكر أن القرار رقم (٥٠) لمجلس قيادة الثورة في ١٩٨٩/١/٢٨ كان قد(منع) المحاكم من النظر في الدعاوى المتعلقة بنقل الملكية العقارية ضمن حدود مدينة الموصل. فيما (خول) قرار مماثل ذي الرقم (٩٧) في ١٩٩٧/٧/٢٣ محافظ نينوى صلاحية البت بقبول أو رفض طلبات المواطنين بتملك العقار في المدينة [أنظر وثيقة (٩ و ١٠).] وهذا يمثل تجاوزاً على صلاحيات دوائر التسجيل العقاري، كما يتعارض وقوانين تسوية الأراضي ونقل ملكية العقارات رقم (٥٤) لسنة ١٩٧٠ ولسنة ١٩٧٦، ويمثل كذلك تدخّلاً في شؤون القضاء، ومناقضاً لما جاء في (الاتفاقات الدولية لحقوق الانسان) رقم ١٩٣ لسنة ١٩٧٠، حيث تنص الفقرة (٥) من المادة (١٤) منها على «حق المواطنين في العمل على إعادة النظر بالأحكام والعقوبات عن طريق المحاكم».

وتبقى المحاور الثلاثة الأساسية (محافظة التأميم) و (محافظة نينوى) ثم محور (مخمور - ديبگه) في محافظة اربيل قبل الحاق قضاء (مخمور) بمحافظة نينوى هي المعنيّة ببرامج (التعريب). ففي ضوء تعليمات (رئيس الجمهورية) بخصوص المحاور المذكورة، قررت (لجنة الشمال) بتوقيع رئيسها (طه ياسين رمضان) وبكتابها المرقم ٢٠/٢٥٠ في ١٩٩٥/٢/١٤أن يكون:

١- آخر موعد لنقل سجلات النفوس والبطاقة التموينية الى المناطق المعنية والتي تم التعاقد على

الأرض الزراعية هو ١٩٩٥/٨/١، كما يمثل هذا التاريخ آخر موعد لإنتقال المتعاقد الى موقعه السكني الجديد.

٢- في حالة الإخلال بشروط التعاقد، يعتبر العقد لاغياً (ولا يجري التعاقد معه على أية أرض زراعية أخرى)، وتتخذ إجراءات (رادعة) بحقه! [أنظر وثيقة رقم (١١).]

وتأكيداً على حملة تكثيف التواجد العربي في محور (مخمور - الشيخان - فايدة) وبناء على توجيهات (لجنة الشمال) ورئيسها طه ياسين رمضان والواردة بكتابها المرقم ١٤٤٩ في ١٩٩٧/٩/٧ والمرفوع بكتاب محافظة نينوى رقم ١٨١٩ في ١٩٩٧/٩/١٠ الى مديرية زراعة المحافظة وجب «تزويد المحافظة بقوائم اسماء الفلاحين (العرب) الذين تم التعاقد معهم في المحاور المشمولة للإسكان في خط مخمور -الشيخان- وناحية فايدة ممن يلتزمون بشروط التعاقد، وذلك كوجبة (أولى) لهذا العام على أن ترفع اسماء (الوجبة الثانية) بعد ستة أشهر. [أنظر وثيقة رقم (١٢).]

وفي كتاب محافظة نينوى المرقم(٤٩١) في ٢٠٠٠/٣/٢٣ الى كافة الوحدات الادارية المشمولة بـ(سياسة التعريب) وهي أقضية: مخمور، الشيخان، تلكيف ونواحي قراج، ديبگه، الگوير، العدنانية، فايدة، وبناء على تعليمات لجنة الشمال، تم تحديد شروط تمليك الأراضي الزراعية على المتعاقدين وهي:

١- التأكد من قيام الفلاح بإكمال (كافة) شروط التعاقد.

٢- إن يسكن المتعاقد في القرية أو المجمع المخصص له.

٣- أن يتعهد الفلاح بالبقاء مدة لاتقل عن (٢٠) سنة. [أنظر وثيقة رقم (١٣).]

ويكشف كتاب المحافظة المذكورة (بجلاء) عن التوجهات العنصرية للنظام العراقي، فكتابها المرقم (٨٠٣) في ٢٠٠٢/٤/٢٣ الى قائمقامية قضاء مخمور والذي ينص على (شروط التعاقد مع «الفلاحين العرب») ومن بينها: (أن يتعهد بالإلتزام بنقل قيد النفوس والبطاقة التموينية وبالسكن في الموقع المخصص له، وأن يتعهد بزراعة الأرض بنفسه وعدم إعطائها الى مزارعين (اكراد)! وبعثت المحافظة نسخة من التعليمات هذه الى كافة الوحدات الادارية (المشمولة بالتعريب) للغرض نفسه. [لاحظ وثيقة رقم (١٤).]

وقد أستثنى كتاب محافظة نينوى المرقم ١٩٠٨ في ٢٠٠٠/٩/١٠ واستناداً الى توجيهات (لجنة الشمال) الواردة بكتابها ١٣٧٩/٢١ في ٢٠٠٠/٩/٤م، إستثنى قضاء (مخمور) من شرط (مسقط الراس) في توزيع الأراضي السكنية لتشجيع العرب على الإستيطان فيه. كما (سمح) بتمليك العقارات في القضاء المذكور للعرب إستثناءً من شرط(مسقط الرأس) ايضاً. [لاحظ وثيقة رقم (١٥).]

وفي ضوء توجيهات رئاسة الجمهورية الواردة بكتابها رقم ٢٤١٤/٢١ في ١٩٩٤/١١/٧، أصدرت محافظة نينوى كتاباً ذي رقم (٩٤٢٠) في ١٩٩٤/١١/١٧ يتضمن (موافقة رئيس الجمهورية على إزالة قريتي (قاميش تپه) و (خزنة) في ناحية الگوير من قضاء مخمور، وتشكيل لجنة تتولى:

١- ترحيل سكان القريتين بشكل (هادىء لايثير أية ضجة)! وذلك إما الى منطقة (الحكم الذاتي) بدون تعويض أو الى منطقتي الحضر والبعاج!

٢- مصادرة المستمسكات والعقود الزراعية.

٣- توزيع الأراضي المستولى عليها على (العشائر العربية) التي تتصف بالشجاعة ومحسومة (الولاء) لهذا (الغرض). [أنظر وثيقة رقم (١٦).]

اما في محور سنجار فقد تم تخصيص عدد من القطع السكنية في مدينة سنجار للعشائر العربية بموجب كتاب قائمقامية القضاء المرقم ١٦٨٩/٩ في ٢٠٠٠/٩/٣، فيما كان كتاب مديرية بلديات محافظة نينوى العدد ١٢٤٢٨ في ٢٠٠٠/٨/٢٣ قد أفرز قطع اراضي سكنية لأكثر من (١١) ألف من القادة العسكريين والأعوان والمراتب في مدينة الموصل و(٢٦٨٧) في قضائي سنجار وتلعفر، على أنها مكرمة من (الرئيس صدام حسين). [أنظر وثيقة رقم (١٦ أ) و (١٦ ب).]

٢- حملات الترحيل والتهجير:

كشفت (الوثائق) الرسمية التي تم الحصول عليها والتي تخص سياسة تعريب اقليم كُردستان العراق أن تلك السياسة إتخذت اتجاهين متوازيين، تمثل أحدهما بتكثيف التواجد العربي عبر توزيع الأرض والعقارات على الواطنين العرب، والإتجاه الآخر من خلال حملات الترحيل والتهجير للسكان الكُرد وفق سلسلة متلاحقة من القرارات والتشريعات الصادرة من أعلى القيادات في الدولة العراقية لتقليل الوجود الكُردي في الإقليم.

وتشير الدراسات (الميدانية) للوحدات الادارية للاقليم، إن المحور الذي سبقت دراسته والذي تم تكثيف العمل على تعريبه، قد شهد أوسع الحملات لترحيل سكانه، حيث تجاوز عدد القرى التي تعرضت للتدمير أكثر من (٣٤١) قرية وتجمع سكني في محافظة نينوى تركزت جميعها في الوحدات الادارية ذات الأغلبية الكُردية وذلك للفترة (١٩٧٥-١٩٨٨). وكان (٤٣٪) من تلك القرى في قضاء سنجار و (٣١٪) في محافظة الشيخان، [أنظر جدول رقم (٢).]

جدول رقم (٢)

القرى المرحّلة في محافظة نينوى (١٩٧٥-١٩٨٨)

القضاء	عدد القرى	٪
سنجار	١٤٦	٤٣
الشيخان	١٠٦	٣١
تلعفر	٣٩	١١
تلكيف	١٥	٥
عقرة	٣٥	١٠
المجموع	٣٤١	١٠٠

المصدر: Shorh; R.M.: Statisties of Atrnoeities in Iraqi Kurdistan, U.S.A., July, 1990, P.190.

وقد أشار التقرير السياسي للحزب الديمقراطي الكُردستاني الذي أقره مؤتمره التاسع في ١٩٧٩ الى مثل تلك الحملات وخص بالذكر قضاء سنجار، ومركز القضاء[٢١]، كما كشف محضر (اللجنة الأمنية) للقضاء المؤرخ في ٢٢/١٠/٢٠٠١ عن ذلك وهو يحذر من قرار هدم (١٢٠٠) دار في (سنون)، مركز ناحية الشمال التابعة لقضاء سنجار مبيّناً: (إن جميع ابناء الطائفة اليزيدية تم تحديد سكنهم منذ سنة ١٩٧٥ في مجمعات خاصة) وقد ذكرها (المحضر) وهي مجمعات العروبة، الاندلس، اليرموك، القادسية، حطين، ومجمع التأميم اضافة الى مركز الناحية. [أنظر وثيقة رقم (١٧) و(١٨)].

وبموجب كتاب جنسية محافظة نينوى المرقم (١٢٢) في ١٣/١٠/١٩٧٦ والمعطوف على كتاب مديرية الجنسية العامة، ش/أ المرقم ٦٧٢ في ٣٠/٩/١٩٧٦والمتضمن أمر وزارة الداخلية بترحيل (جميع) الأكراد خارج المنطقة، فقد تم ترحيل (قيود) نفوس (أكراد) ناحية زمار الى الموصل.

وبينما نص قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (١٣٤) في ٢١/١/١٩٧٨ على تمليك أكثر من (٧٨٠٠) دار ضمن (٨١) مجمع سكني لتوطين السكان العرب في محافظات (نينوى، التأميم، ديالى) دون مقابل، فقد تضمن القرار ايضاً تخصيص ما يزيد على (١١) الف وحدة سكنية ضمن (٢٩) مجمع للكُرد المرحّلين في محافظات (السليمانية،أربيل،دهوك). [أنظر وثيقة رقم (١٩)]

(٢١) مكتب الدراسات والبحوث المركزي، نفط كُردستان العراق، جـ ٢، اربيل، ١٩٩٨، ص ٧٦.

وذلك للمواطنين الكُرد الذين سبق وان تم ترحيلهم الى محافظات وسط وجنوب العراق. ومع ذلك فان برقية وزارة الداخلية المرقمة (١٦٣) في ١٩٧٧/٤/١١ قد إستثنت الكُرد من ابناء محافظات (التأميم، ديالى، نينوى) من العودة الى محافظاتهم بل تخيرهم بين البقاء في اماكنهم (محافظات وسط وجنوب العراق) أو الانتقال الى محافظات منطقة الحكم الذاتي. مع تضمين البرقية فقرة تدعوا الى تشجيع هؤلاء المرحّلين للبقاء في المحافظات التي تم ترحيلهم اليها. [أنظر وثيقة رقم (٢٠).] من جهة ثانية أعطى قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٥٢٩) في ١٩٨٩/١٠/٧ لمواطني المحافظات الأخرى (حق) تملك الاراضي السكنية في محافظات الحكم الذاتي بهدف تشجيع الأسر والعوائل العربية للسكن فيها. وأعطى نفس القرار مواطني منطقة الحكم الذاتي (حق) تملك الأراضي خارج المنطقة مستثنياً محافظات (التأميم، نينوى، ديالى)، لتشجيع الكُرد على النزوح الى محافظات وسط وجنوب العراق. [أنظر وثيقة رقم (٢١).]

وقد أمرت (اللجنة العليا) لشؤون الشمال في برقيتها المرقمة(٣٤٧/٢) في ١٩٧٤/٨/١٨ والموجهة الى وزارات: الداخلية، المالية، الدفاع، والى قيادات الحزب والدولة بـ«مصادرة الاموال المنقولة وغير المنقولة» للذين التحقوا بالحركة الكُردية وتم ترحيل عوائلهم، لتوزيعها على المواطنين العرب كما سنرى، [أنظر وثيقة رقم (٢٢).]

وبموجب تعليمات ديوان رئاسة الجمهورية الواردة في الكتاب المرقم/ ق ٩٦١١ في ١٩٩٠/٤/٣، أصدرت محافظة نينوى بكتابها المرقم ١٧٤١ في ١٩٩٠/٤/١٠ امراً بتشكيل لجان «لهدم كافة دور المرحّلين من الشبك، وتصفية املاكهم ونقل سجلات نفوسهم الى خارج المحافظة» [لاحظ وثيقة رقم (٢٣).] كما كشف كتاب مديرية التسجيل العقاري في المحافظة المرقم ١٣٨٩ في ١٩٩٠/٥/٦ عن عزم المحافظة على «اتخاذ ما يلزم وبالتنسيق مع الدوائر المختصة لترحيل عوائل الشبك في المنطقة الواقعة ضمن عملها». [أنظر وثيقة رقم (٢٤).]

وبهدف تحديد اسماء الكُرد المرحّلين ووضع اليد على ممتلكاتهم لتوزيعها على المواطنين العرب، تشكلت لجان (مختصة) عرفت بإسم (لجان تصفية ممتلكات الاكراد المرحّلين) وصدرت تعليمات لتنفيذ القرارات الخاصة بها، موجهة الى دوائر التسجيل العقاري في محافظة نينوى، وهو ما تضمنه كتاب المحافظة (الاولى) المرقم ١٨٥٠ في ١٩٩٠/٥/٢ وكتاب آخر موجه الى (اللجنة) المذكورة يحمل الرقم (١١٨٤٠) في ١٩٩٠/٨/١٢، [لاحظ وثيقتي (٢٥) و (٢٦).] كما طالب كتاب المحافظة المرقم ١٧٣٣ في ١٩٩٠/٤/٩ دوائر التسجيل العقاري بـ(تدقيق سجلاتهم لغرض التأكد من وجود دور تعود (للمرحّلين) الذين غيروا قوميتهم العربية الى الكُردية، وذلك بالتنسيق مع لجنة (تصفية ممتلكات المرحلين) لإتخاذ الاجراءات اللازمة بصدد تصفيتها. [أنظر وثيقة (٢٧).] وقد تولت دائرة التسجيل العقاري في منطقة (الزهور) فعلاً بتحديد اسماء أكثر من (٢٠٠) مواطن

وارقام عقاراتهم للغرض المذكور، وذلك بناءً على طلب قائمقامية قضاء مركز الموصل بكتابها المرقم ١٧٢٠ في ١٩٩٠/٧/٨، [أنظر وثيقة رقم (٢٨).]

وشدد كتاب قائمقامية قضاء سنجار المرقم ٢٨٨٣ في ١٩٩٠/٩/٩ والموجه الى محافظة نينوى على «ضرورة الإسراع في تنفيذ القرارات الصادرة بحق المرحّلين في قضائي سنجار وتلعفر ومحاسبة المقصّرين. [لاحظ وثيقة رقم (٢٩).]

وبرغم صدور (العفو) عن الكُرد الملتحقين بالحركة الكُردية، إلاّ أن تعليمات النظام العراقي ظلّت تلاحقهم، فلم يسمح لهم بالعودة الى ديارهم، أو إستعادة ممتلكاتهم. وقد تقدم احد مواطني مدينة سنجار المرحّلين بطلب العودة الى مدينته، إلاّ ان السلطات العراقية رفضت طلبه وأعادت ترحيله، لأن التعليمات تلزم (ترحيل) الكُردي الملتحق بالحركة الكُردية وذلك طبقاً لما ورد بكتاب قائمقامية سنجار المرقم (١٧٥٠) في ١٩٩٦/١٠/٣ [أنظر وثيقة رقم (٣٠).] وفي طلب للقائمقامية المذكورة رأي (اللجنة الأمنية) في القضاء بكتابها المرقم (١٨٧) في ٢٠٠١/٦/١١ حول (مصادرة الأراضي العائدة للمرحّلين) كان رد رئيس اللجنة الأمنية بكتابها ٨٢٠ في ٢٠٠١/٧/٢، كالآتي «تصادر الأراضي العائدة للمرحّلين أسوة ببقية المرحّلين الذين صودرت أراضيهم في حينها» [أنظر وثيقة (٣١) و (٣٢).]

ولقطع الطريق امام حالات كهذه، جاءت توجيهات محافظة (نينوى) بكتابها المرقم (١٣٠٧) في ١٩٩٩/٧/٣ المرفوع الى قائمقامية سنجار بكتابها المرقم (٣٠١٥/٣٢) في ١٩٩٩/٨/٢٣ والذي تضمن (ترحيل العوائل الكُردية النازحة الى محافظات نينوى، التأميم، ديالى)، وعدم السماح بسكن المواطن الكُردي فيها، [لاحظ وثيقة رقم (٣٣).] كما يشير كتاب إستخبارات سنجار المرقم ٤٨٤/١٤/١ في ٢٠٠٠/١٠/١٤ الى القائمقامية المذكورة الى:

١- مصادرة قطع الأراضي المذكورة في الكتاب أعلاه منذ سنة ١٩٧٨ لكون أصحابها من (القومية الكُردية) والمرحّلين الى المنطقة الشمالية.

٢- منع المطالبة بالتعويض، وعدم أعطاء الفرصة للأكراد المرحلين بالعودة ومراجعة الدوائر للمطالبة بإستعادة أملاكهم المصادرة (لئلا يكون لهم موطئ قدم في سنجار) [لاحظ وثيقة رقم (٣٤).] وهو ما يتعارض والإعلان العالمي لحقوق الانسان، وكذلك يتعارض مع الفقرة (١) من المادة (١٢) من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية والتي تنص على «حق الانسان في الإنتقال واختيار مكان أقامته».

٤- قانون تصحيح القومية:

يدخل هذا (القانون) ضمن سلسلة الاجراءات التي اتخذتها السلطات العراقية بهدف تغليب العنصر

العربي في المناطق ذات الغالبية الكُردية، وذلك من خلال مجموعة من القرارات والتشريعات الصادرة من أعلى القيادات في الدولة.

يتمثل هذا (القانون) بـ«دعوة» المواطنين غير العرب الى تغيير قوميتهم الى العربية، حتى وصل الامر الى (إلزام الموظفين والعمال) بذلك، واتخاذ كافة الاجراءات (الرادعة) بحق الممتنعين منهم.

ويكشف قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (١٩٩) في ٢٠٠١/٩/٦ مبررات هذا (القانون) بالقول (بالنظر لوجود حالات موروثة في سجلات فترة الحكم العثماني للعراق ومن أجل اعطاء العراقي (حق) إختيار قوميته... بإعتبار أن العربي هو من عاش في الوطن العربي وتكلّم اللغة الغربية واختار العروبة قومية له». [أنظر وثيقة رقم (٣٥).]

من جانب آخر، كان المجلس المذكور قد (منع) في قراره المرقم(٨٥٠) في ١٩٨٨/١١/٢٧ العراقي العربي من تغيير قوميته ولأي سبب كان، وإلاّ سيتعرض للسجن مدة لا تقل عن سنة. والملفت للنظر أن القرار كان له أثر رجعي لكل من غيّر قوميته العربية منذ سنة ١٩٨٠، [أنظر وثيقة رقم (٣٦).] ولذلك طالب كتاب محافظة (نينوى) المرقم ١٧٣٣ في ١٩٩٠/٤/٩، «بترحيل المواطنين العراقيين الذين غيّروا قوميتهم من العربية الى الكُردية» وإتخاذ الاجراءات اللازمة بحقهم.[راجع وثيقة رقم (٢٧).]

وتأسيساً على ذلك، فلم يعد مجدياً الاعتماد على سجلات إحصاءات سكان العراق بخصوص (القومية) لأن نتائجها - كما ينص على ذلك كتاب الجهاز المركزي للأحصاء بوزارة التخطيط العراقية المرقم ٤٢٨٧ في ١٩٩٣/١٢/١٩ - «يمثل حالة المجتمع في يوم التعداد»!. ولهذا تم الاعتماد على (الشريط الأحصائي) الخاص بالجهات (المعنية) بصدد فرز (القومية) لأغراض المكافآت أو تسهيل المعاملات [أنظر وثيقة رقم (٣٧).] ويؤكد كتاب بلدية سنجار الى قائمقامية قضاء سنجار، وجواب القائمقامية الى قيادة حزب البعث في المنطقة، رفض البلدية تسجيل قطعة الأرض التي خصصت لأحد أبناء المدينة باعتباره (رفيقاً حزبياً) وذلك لكونه من (القومية الكُردية). [أنظر الوثيقتين رقم (٣٨) و (٣٩).]

وإستناداً الى توجيهات قيادة لجنة (شؤون الشمال) بكتابها المرقم (١١٤٢) في ١٩٨٩/٢/٢٣ فقد تم (تحويل) قومية عشيرة (الهسينان) من الكُردية الى (العربية)! كما اعتبرت الطائفة اليزيدية من العرب. فقد كشفت نتائج التعداد العام لسكان العراق لسنة ١٩٧٧[٢٢] بأن (٩٩،٦٪) من مجموع اليزيدين في محافظة نينوى هم من القومية العربية، و (٩٧،٥٪) منهم ايضاً في محافظة

(٢٢) مديرية الأمن العامة التوزيع الديني لسكان العراق، ص٢٦.

دهوك! مع أن كافة الدراسات الانثروبولوجية والتاريخية تؤكد بان اليزيديين من الشعب الكُردي[٢٣].

٥- التغيير في التشكيلات الادارية:

سبقت الاشارة الى أن (لواء) الموصل كان حتى نهاية الحرب العالمية الأولى يتكون من الأقضية التالية: زاخو، العمادية، دهوك، عقرة، سنجار بالاضافة الى قضاء المركز. ثم إستحدثت أقضية تلعفر، الزيبار، والشيخان فيما بعد. وكان الكُرد يمثلون غالبية سكان الوحدات الادارية في (اللواء)، بإستثناء مدينة الموصل مما دعى المسؤولين في العراق الى وضع الخطط والبرامج الهادفة الى تغيير التكوين القومي للسكان لصالح الأقلية العربية. ومن أجل الاسراع في تنفيذ تلك الخطط، أصدرت السلطات العراقية قرارات بشأن تغيير الخريطة الادارية للمنطقة ولاسيما خلال النصف الثاني من القرن الماضي. وذلك ضمن اتجاهين متوازيين:

١- التوسع في التشكيلات الادارية غرب نهر دجلة (منطقة الجزيرة)، على ضوء استمرار توطين العشائر العربية، وتكثيف التواجد العربي فيها، وإستحداث قضائي (الحضر والبعاج) وتحويل ناحيتي (الشرقاط) و (الحمدانية) الى قضائين بإسم (الشرقاط) و (الحمدانية)، إضافة الى إستحداث نواحي ربيعة في قضاء تلعفر، والقيروان في قضاء سنجار، [لاحظ خريطة رقم (٣).]

٢- فصل الوحدات الادارية ذات الغالبية الكُردية عن (لواء) الموصل وإلحاقها بالالوية(المحافظات) المجاورة، تماماً مثلما حصل في محافظة (كركوك) حيث تم:

أ- فصل قضاء الزيبار عن الموصل والحاقه بأربيل.

ب- فصل أقضية دهوك، زاخو، العمادية، عقرة عن (لواء) الموصل وتشكيل محافظة منها بإسم (محافظة دهوك). [أنظر وثيقة (٤٠).]

وفي ضوء ما سبق من التغيرات الادارية، لم يتبق من الوحدات الادارية الأساسية لـ(لواء الموصل) سوى قضاء سنجار (فقط) بالاضافة الى قضاء (المركز). ومن هنا كان محور سنجار - الموصل والموصل - الشيخان ثم الموصل - مخمور من المحاور الرئيسية التي استأثرت باهتمام المسؤولين عن سياسة التعريب في محافظة نينوى كما لاحظنا.

ولعل ابرز الملاحظات على سلسلة التغيرات الادارية في المحافظة هو استمرار زحف الحدود الادارية باتجاه الجنوب لإستقطاب المزيد من السكان العرب، كما جاء في المرسوم الجمهوري رقم (٢٤٤) في ١٩٨٠/٤/٢٤، [لاحظ وثيقة رقم (٤١).] فقد تم إلغاء ناحية (بازوايا) التي إستحدثت بالمرسوم

---

(٢٣) أنظر من ذلك: التقرير ص٥٩، طه الهاشمي، ص٤٠. عبدالرزاق الحسني (١٩٥٨) ص٤٤. منتشا شفيلي ص٥٧. شاكر خصباك، الاكراد ص ٤٨٩.

الجمهوري المرقم (٣٤١) في سنة ١٩٧٢ وغالبية سكانها من الكُرد بالمرسوم الجمهوري المرقم[٢٤] لسنة ١٩٧٦، وتم توزيع مقاطعاتها على ناحيتي (بعشيقة) و (برطلة). [أنظر وثيقة رقم (٤٢) و (٤٣).] فيما تم فصل عدد من مقاطعات الناحية الأخيرة (برطلة) بموجب المرسوم الجمهوري رقم (٥٢٧) لسنة ١٩٧٨ وألحقت بمركز قضاء الموصل. [لاحظ وثيقة رقم (٤٤).]

نتائج الدراسة:

يمكن لهذه الدراسة، الخروج بالنتائج الآتية:

١- في ضوء مقررات معاهدة (سايكس بيكو) لسنة ١٩١٦، كانت ولاية الموصل ضمن مناطق الإنتداب الفرنسي وبالتالي لم تكن ضمن حدود الدولة العراقية التي تأسست سنة ١٩٢١. إلاّ أن مصالح بريطانيا إستدعت إلحاقها بتلك الدولة على إثر قرار من عصبة الامم في ١٩٢٥.

٢- كان لإلحاق (ولاية الموصل) بسناجقها الثلاثة (كركوك، السليمانية والموصل) بالدولة العراقية [لاحظ خريطة (٤)] (حيث يمثل الكُرد غالبية سكانها[٢٥] أبلغ الأثر في وضع إستراتيجية خاصة باعادة التكوين القومي للسكان من خلال ما سميّ بـ(سياسة التعريب) بهدف تكثيف التواجد العربي في المنطقة، وترقيق الوجود الكُردي فيها.

٣- إن البيانات التي قدمتها الحكومات البريطانية والعراقية والتركية الى لجنة عصبة الأمم (لحل مشكلة ولاية الموصل) كلها اشارت الى أن نسب الكُرد في (لواء) الموصل تراوحت بين ٣٧٪ كحد أدنى الى (٥٦٪) كحد أعلى لتقديرات مجموع السكان. فيما تراوحت نسب السكان العرب بين (١٣-٤٠٪)[٢٦]. كما جاءت دراسة العالم الانثروبولوجي الامريكي (هنري ڤيلد) لمنطقة كُردستان لتؤكد أن نسبة الكُرد في (لواء) الموصل تجاوزت (٣٨٪) من مجموع السكان فيما بلغت نسبة العرب (٣٧,٥٪)[٢٧].

٤- وهذا يعني أن نسبة السكان الكُرد في (لواء) الموصل لا تقل عن نسبة السكان العرب بل وتزيد عليها. هذا فضلاً عن «ان أكثرية سكان (مدينة) الموصل - كما جاء في مذكرة الحكومة التركية الى لجنة عصبة الامم - هم كورد أو ترك»، و «إن أهالي المدينة لايعدون أنفسهم من العرب»،

---

(٢٤) اتجاهات الإستيطان العربي في محافظة نينوى، ص٩٥.

(٢٥) أنظر التقرير، ص ٤٩ و ٣٣، وفاضل حسين، ٨٢

(٢٦) التقرير، ٣٣.

(٢٧) هنري فيلد، جنوب كُردستان، دراسة انثروبولوجية، ترجمة جرجيس فتح الله، مطبعة دار اراس، أربيل ٢٠٠١، ص ٢٦.

وورد ايضاً بأن :« سكان مدينة الموصل يتكلّمون اللغات الثلاثة: التركية والكُردية والعربية، وإن الذين يتكلمون العربية منهم، ليسوا من العرب.»[٢٨].

كما أشارت دراسة (الباحث) جرجيس فتح الله: الى أن (العنصر العربي في مدينة الموصل يمثل أقلية كبيرة أما في القرى العربية وحولها، فسكانها أقلية ولا شك)[٢٩].

ولذلك أشار التقرير (لجنة عصبة الامم) الى أن «ثمة جدلاً كبيراً حول الهوية القومية لمدينة الموصل»[٣٠].

٥- وتأسيساً على ذلك، سعت السلطات الحاكمة في العراق الى وضع (مخططات) و(برامج) تؤدي الى المحافظة على نفوذ العرب وتثبيت سيطرتهم في المنطقة من خلال إعادة التكوين القومي لسكانها لصالح الأقلية العربية. وهكذا شهد محور (الموصل) جهوداً مكثفة (ومنذ بدايات تأسيس الدولة العراقية) تهدف لزرع منطقة (غربي دجلة) بالمستوطنات العربية، كما عملت على ترقيق الوجود الكُردي من خلال حملات الترحيل والتهجير الى خارج محافظة الموصل.

٦- وتشير نتائج إحصاءات السكان التي قامت بها الحكومات العراقية منذ عام ١٩٤٧ بوضوح - ورغم ما تحمله من توجيهات عنصرية - الى إستمرار إنخفاض نسب السكان الكُرد في (لواء) محافظة الموصل. ففي تعداد عام (١٩٤٧) تجاوزت نسبتهم (٤, ٣٥٪) من مجموع السكان لكنها إنخفضت الى (١, ٣٠٪) في تعداد عام ١٩٥٧ والى (١, ٢٥٪) في تعداد عام ١٩٦٥. وجاء في إحصاء السكان لعام ١٩٧٧ أن نسب السكان الكُرد في محافظة نينوى بلغت (٣, ١٣٪) فقط. اما العرب فقد أخذت نسبتهم تزداد من (١, ٥٦٪) سنة ١٩٥٧ الى نحو (٥٩٪) عام ١٩٦٥ ثم الى (٤, ٨٥٪) في احصاء عام ١٩٧٧، [لاحظ جدول رقم (٣).]

---

(٢٨) أنظر التقرير ٤٤.

(٢٩) أنظر فاضل حسين، مشكلة الموصل، مطبعة أسعد، بغداد، ١٩٦٧، ص ٩٥.

(٣٠) جرجيس فتح الله، العراق في عهد قاسم، السويد ١٩٨٩، جـ٢، ص ٧٩٦.

جدول رقم (٣)

سكان (لواء) محافظة الموصل بحسب القومية

السنة	العرب	الكُرد
١٩٤٧	-	٣٥,٤
١٩٥٧	٥٦,١	٣٠,٧
١٩٦٥	٥٨,٧	٢٥,١
١٩٧٧	٨٥,٤	١٣,٤

المصادر: احمد فوزي، خناجر وجبال، بيروت، ١٩٦١، ص ٣٥.
- المجموعة الاحصائية لسنة ١٩٥٧ (جدول ١٦).
- شاكر خصباك، العراق الشمالي، ص ١٢٦-١٣٣.
- فەیسل دەباغ، کورد و کەمە نەتەوەییەکانی تر، هەولێر، ل ١٨.

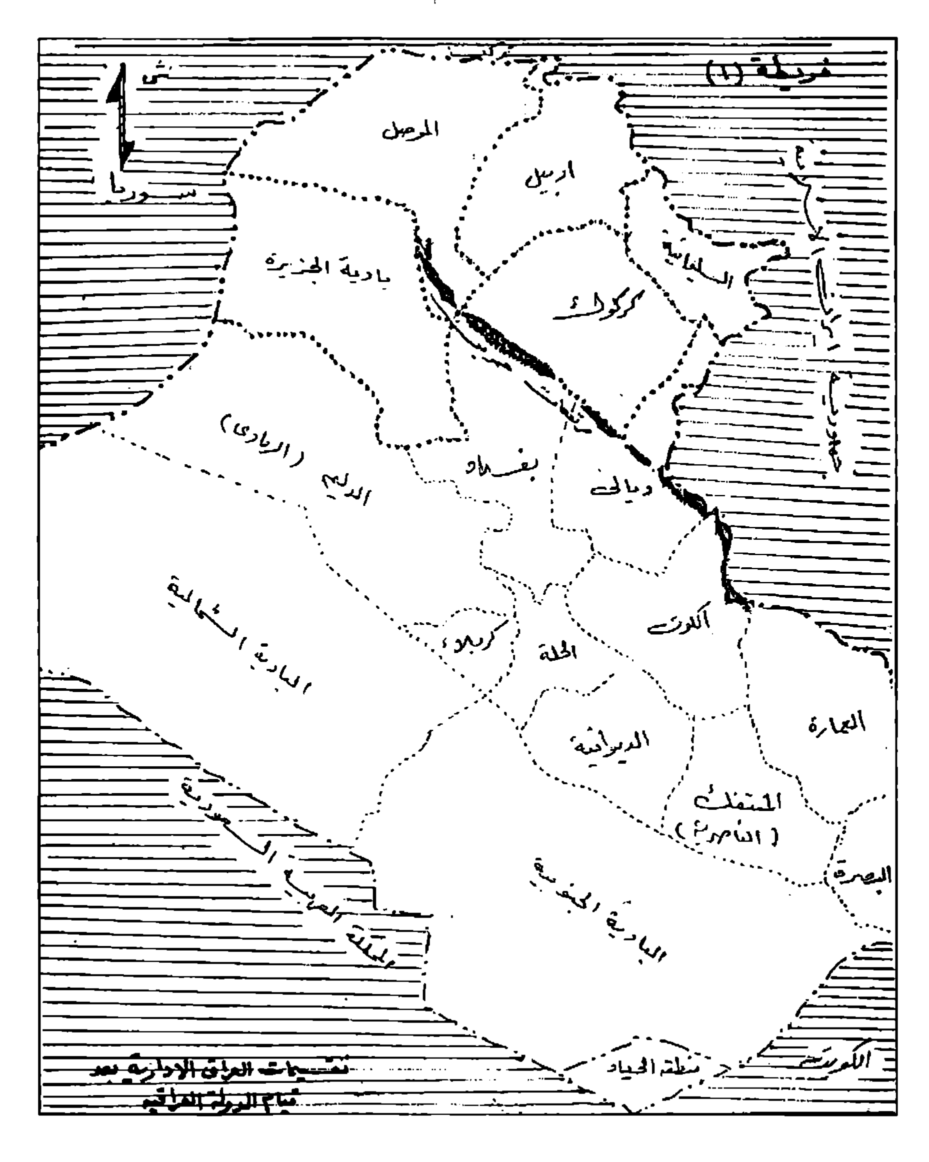
٧- وتعني الفقرة السابقة ان نسب الزيادة بين السكان العرب في (لواء) محافظة الموصل كانت تزيد كثيراً عن مثيلاتها بين الكُرد، فقد بلغت الاولى (٧,٤٪) سنوياً للفترة (١٩٥٧-١٩٧٧)، بينما كان حجم السكان الكُرد يميل الى الانخفاض. الامر الذي يكشف وبجلاء سياسة التعريب التي تمثلت بترقيق الوجود الكُردي في المنطقة من جهة وتكثيف التواجد العربي فيها من جهة أخرى.

وقد تأكد ذلك من خلال ارتفاع معدلات نسب سكان الأرياف في منطقة (الجزيرة) لاسيما للفترة (١٩٥٧-١٩٧٠)، فيما كانت تميل الى الانخفاض بين عموم سكان أرياف محافظة نينوى[٣١].

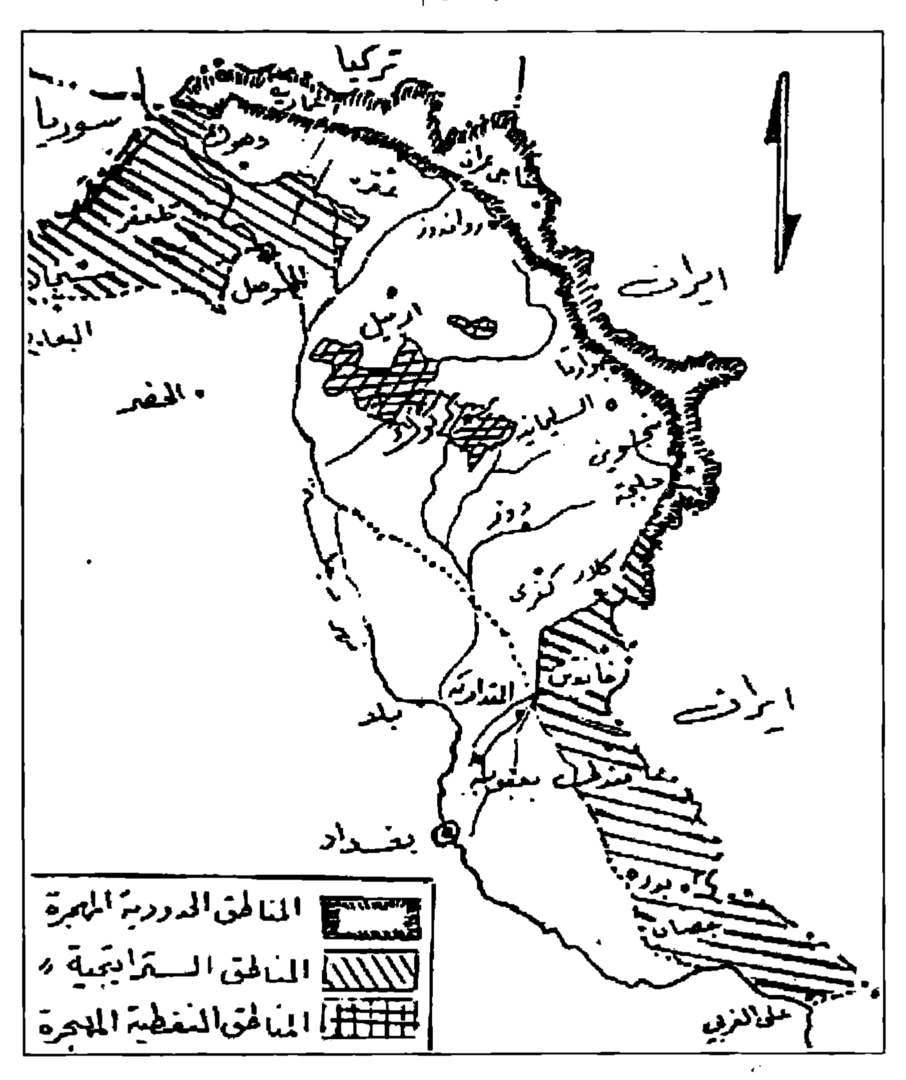
---

(٣١) خليل اسماعيل محمد، الإستيطان العربي في منطقة الجزيرة، مجلة الجمعية الجغرافية العراقية. العدد ٢١ لسنة ١٩٨٧، ص٢٠١.

الخريطة رقم ١

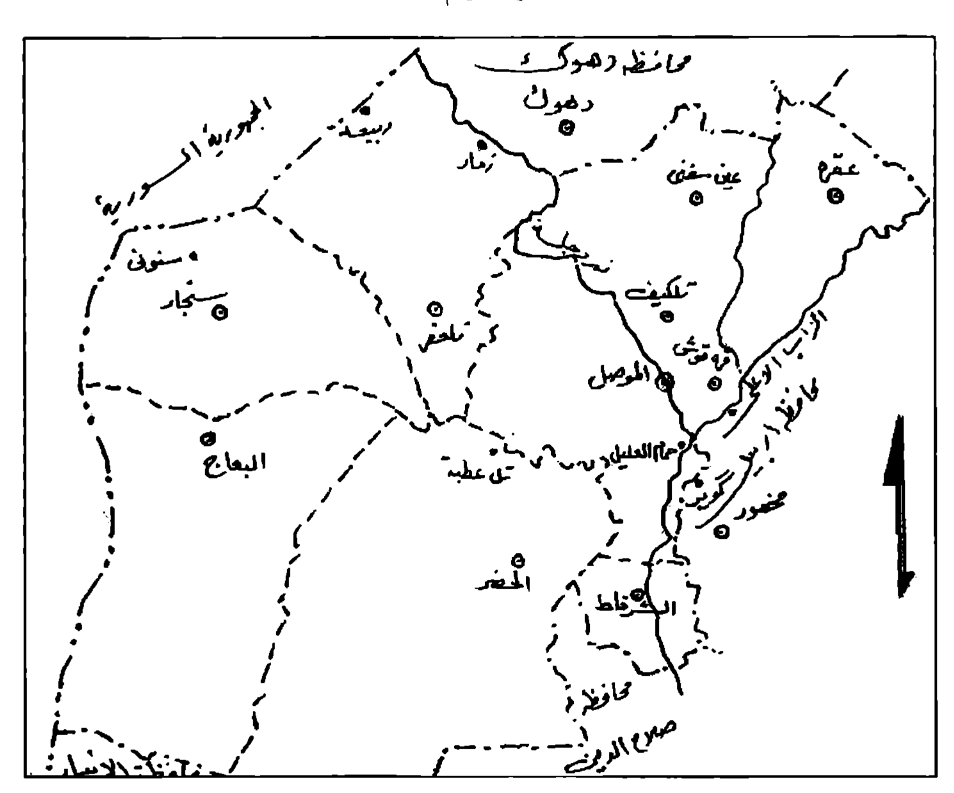


الخريطة رقم ٢



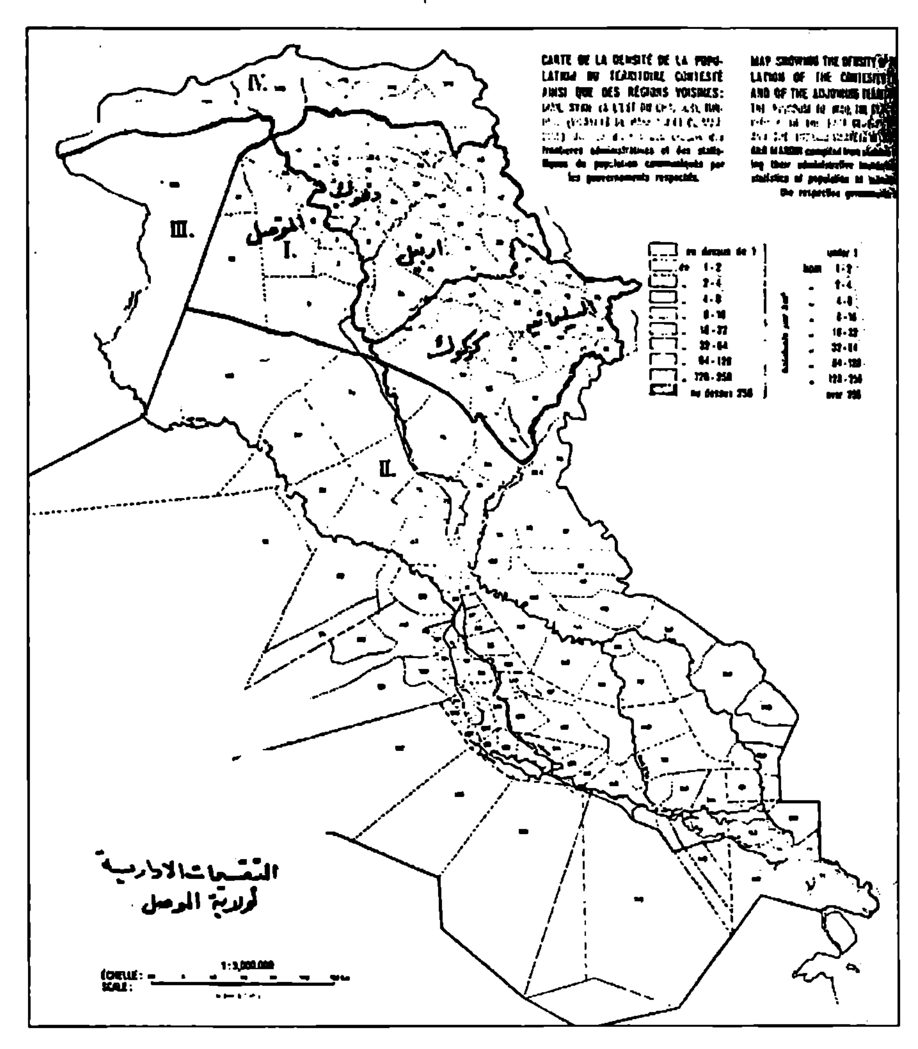
المنالطق التي تعرضت للتهجير في كردستان العراق

الخريطة رقم ٣



محافظة الموصل بعد تحويلها الى نينوى

الخريطة رقم ٤




الوثائق

بسم الله الرحمن الرحيم

محافظة نينــــــــوى

الشؤون الداخليـــــــــــه

((سري وشخصي))

الرقم / ٢٨٦٨

التاريخ ٧ / ٥ / ١٩٩٤ م

أمــــــر (٣٦)

كتاب لجنة الشمال / السكرتاريه ٥٧٠ فـــــــــي ٢٧/٤/١٩٩٤

على ضوء ما جاء في خطة لجنة الشمال باعتبار محور موصل ـ الشيخان هو احد المحاور الاساسيه المطلوب شمولها بالتعريب وتكثيف التواجد العربي الدائم فيه . قررنا تشكيل لجنة برئاسة مدير امن محافظة نينوى وعضوية كل من قائمقام قضاء الشيخان ومدير الاراضي الزراعيه في نينوى وممثلين عن قيادة فرع نينوى لحزب البعث العربي الاشتراكي وقيادة الفيلق الخامس ومديرية مخابرات المنطقة الشماليه ومنظومة استخبارات المنطقه الشماليـــه لدراسة هذا المحور لحد مركز القضاء وربطه بالتطوير ومطالبة كل الاختصاصات سواء فيما يتعلق بممتلكات الهاربين الى جانب الاعداء او تحديد العشائر العربيه التي يتم اسكانها في المناطق الزراعيه ضمن القضاء المذكور وعلى ضوء المقترحات والدراسه السابقه وتقديم المقترحات التي يمكن ان تصاغ لتوضيح بعض النقـاط التي بحاجه الى توضيح . على ان تنجز اللجنه اعمالها خلال اسبوع وتقديـم تلك الدراسه في الاجتماع القادم لمناقشتها واعلامنا مع التقديـر .

الفريق الركن

عبد الواحد شنان ال رباط

محافظ نينــــــــوى

٥ / ٥ / ١٩٩٤

نسخه الى / :

[illegible]

الوثيقة رقم ١

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العـدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

مديرية التسجيل العقاري [illegible]

الرقم ٢٠٤٠٠

التاريخ ٧/١٠/٩٩٠

ختم الواردة

الى / محافظة نينوى / الشؤون [illegible]

اشارة لكتابكم المرقم (٩٨ ..) في ١٨/٧/٩٩٠

نرفق لكم ((٤)) [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

سالم بشير [illegible] (uncertain reading)

مدير التسجيل العقاري

٢٧/١٠/٩٩٠

	رقم القطعة	رقم المقاطعة واسمها	اسم المالك
١-	١/٢٢٢	٤٢ [illegible]	[illegible]
٢-	١٠/٢٤١	٤٢ [illegible]	[illegible]
٣-	٩/٨٤٧	٥٢ [illegible]	[illegible]
٤-	٢١/١٧٧٧	٢٨ [illegible]	[illegible]
٥-	١٤٤	١٢ [illegible]	[illegible]
٦-	٦/٢٩٢٢	٢٧ [illegible]	((يتبع))

الوثيقة رقم ٢

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

التسجيل العقاري العامة

ختم الواردة

مديرية التسجيل العقاري الزهور

الرقم ١٠٥٨٢

التاريخ ١/١١/٩٩٠

الى / السيد محافظ نينوى / الشؤون الداخلية

اشارة لكتابنا المرقم ١٠٥٤٢ في ٢٧/١٠/٩٩٠

المتضمن لكتابكم المرقم ٢٢٨٩ في ١٨/٧/٩٩٠

نرفق طيا (٦) قائمة بأرقام القطع العائدة الى

الاشخاص المذكورين في كتابكم اعلاه بعد ان تم وضع اشارة

عدم التصرف عليها لحين التنسيق بعلامة عما اذا كانوا

هم المقصودين من عدمه [illegible] [illegible]

الاسماء مع التقدير

سالم بشير محمد

مدير التسجيل العقاري

١/١١/٩٩٠

المرفقات

	رقم القطعة	رقم المقاطعة واسمها	الاسماء
٦٧	٢/٧٧٨	٤١ قره كوز	حميد محمد الكيلاني
٦٨	٢٤/٤	٤١ الشيخ الشمالي	حميد حسين صالح
٦٩	٩٢/١٠٩	٤ الرشيدية	حامد محمود [illegible]
٧٠	٢٠/٢١٤	٧٧ العدسية	حامد ناظم محمد الكيلاني
٧١	٥٥/١٩٤٠	٥١ الاربجية	محمد امين خليل احمد
٧٢	٢/٦٦٩	١٤٤ الكشف	حامد احمد محمد
٧٣	٥٤/٨٥	٤١ الشيخ الشمالي	حسين [illegible] محمد

يتبع (٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

مديرية التسجيل العقاري [illegible] ختم الواردة

الرقم ١٦٥٢٢

التاريخ ١١/ ٩٩٠

إلى / مديرية شؤون [illegible] الداخلية

م/ [illegible]

إلحاقاً بكتابنا المرقم ١٥٨٢٦ في ٨/١١/٩٩٠ و ١٠٥١٢ في ٢٧/٨/٩٩٠ المشار فيها لكتابكم المرقم ٨٩ ٤٢٢ في ١٦/٧/٩٩٠ نرفق طيه (٢) ثانية بأرقام القطع العائدة الى الأشخاص المذكورين في كتابكم [illegible] [illegible] [illegible] علماً [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] مع التقدير

سالم [illegible]

مدير التسجيل العقاري [illegible]

٢٧/١١/٩٩٠

تسلسل	رقم القطعة	رقم المقاطعة واسمها	الاسم الثلاثي
١٥٥	٩ / ٢٠١	٢٧ [illegible]	[illegible] حسين محمد
١٥٦	١ / ١٨٠	٤٢ [illegible]	= = =
١٥٧	٩٥ / ١	[illegible]	= = =
١٥٨	١ / ١٧٦٩	٤٢ [illegible]	= = =
١٥٩	١ / ٦٢٠	١٤٢ [illegible]	[illegible]
١٦٠	٥٦ / ٨٩٥	١٥١ [illegible]	= = =
١٦١	١ / ٥١٦	٢٧ [illegible]	= = =
١٦٢	٢٥ / ١٢٠	٤٦ [illegible]	حسين [illegible] محمد

(يتبع)

الوثيقة رقم ٤

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

مديرية التسجيل العقاري [illegible]

الرقم ٥٠٥

التاريخ ‏/ ٢ / ١٩٩٠

ختم الواردة

الى / محافظة نينوى الشؤون الادارية

	رقم العقد	رقم المقاطعة واسمها	الاسم
٧	١ / ١٤٩٥	٤١ [illegible]	[illegible]
٨	٢١ / ١٤٢٧	٢٨ [illegible]	محمد عبدالله احمد
٩	٦ / ٢٥١٥	٢٧ [illegible]	= = =
١٠	٧١ / ١٢٦	٥١ [illegible]	= = =
١١	٢٥٩ / ٥٦	٤٠ [illegible]	محمود محمد احمد
١٢	٥٥ / ٨٠٠	٥١ [illegible]	= = =
١٣	٥٥ / ٢٤٢	٥٢ [illegible]	= = =
١٤	١٢ / ٢٨١	٢٩ [illegible]	= = =
١٥	٢١ / ٢٩٦	٢٨ [illegible]	= = =
١٦	٢١ / ١٢٠٢	= =	= = =
١٧	٤٦ / ٤٤٢	٤٦ [illegible]	= = =
١٨	٩ / ٧٤	٥٢ [illegible]	محمد حسن علي
١٩	٥٥ / ٢٢٤	٥١ [illegible]	عزيز حسن محمد

(يتبع)

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العـدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

ختم الواردة

مديرية: التسجيل العقاري الشمالي ... لنهور

الرقم: 5055

التاريخ: / 10 / 996

٢

الى : محافظة نينوى / الشؤون الداخلية [illegible]

	رقم القطعة	رقم المقاطعة واسمها	الاسماء
٢٠-	١٠ / ١٤٧٠	٥٥ توباوت	مرعي حسن ابراهيم
٢١-	١٩ / ٦٠٩	=	مرعي حسن عابد
٢٢-	٢٢ / ١١٠	٤١ [illegible]	مرعي حسن علي
٢٣-	١٠٥ / ٩٢	٤٠ [illegible]	=
٢٤-	١٩ / ٢٩١٥	٢٤ [illegible]	=
٢٥-	١ / ٢٦٠٢	=	مرعي حسن سليمان
٢٦-	٥٥ / ٩٢٨	٥١ [illegible]	=
٢٧-	٢١ / ١١٨٢	٢٨ [illegible]	مرعي حسن حسين
٢٨-	٢٥ / ١٧٢	٤٦ [illegible]	مرعي حسن حطي
٢٩-	٤٦ / ٤٥٧	٤٦ [illegible]	مرعي حسن يونس
٣٠-	٥٥ / ٤٩٨	٥١ [illegible]	
٣١-	٤٢٨	٢ [illegible]	سليمان الياس يوسف
٣٢-	٢ / ٥٢٢	٢٤ [illegible]	سالم محمد احمد
٣٣	١ / ...	٢٧ [illegible]	
٣٤-	٢١٠ / ٢٢١٨	٢٨ [illegible]	سهيل نجم عبدالله (يتبع ٢)

الوثيقة رقم ٦

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العــدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

مديرية التسجيل العقاري/ دهوك

ختم الواردة

الرقم ٥٥٤

التاريخ ١/١٠/١٩٩٠

الى / محافظة نينوى / الشؤون الداخلية

ت	رقم القطعة	رقم المقاطعة واسمها	الاسماء
٢٥	٥ / ١٠١	٤٦ الحشيشة	سليمان داود سليمان
٢٦	١ / ٦٥٦	٤٢ بارحه الشريفة	= = =
٢٧	٢٤٨ / ٨٦	٤٠ الشافعي	= = =
٢٨	٥ / ٢٢٤	٤٢ [illegible]	= = =
٢٩	٢٠١ / ٨٢٥	٢٨ بارحه [illegible]	احمد محمد [illegible]
٣٠	٢ / ٦٨٨	= = =	= = =
٣١	٢٠١ / ١٢٩٢	= = =	احمد محمود محمد
٣٢	٢٠١ / ٢٢١٥	= = =	احمد عبدالله حسن
٣٣	١ / ٨٢٦	٤٢ بارحه الشريفة	= = =
٣٤	١ / ١٢٢٣	٤١ [illegible] الشريفة	احمد حاكم محمد رمضان
٣٥	١ / ١٧٦٤	٤٢ [illegible] الشريفة	احمد حسن محمد
٣٦	١٥ / ٤٠٧	٢٩ [illegible]	حاكم محمد عبدالله
٣٧	١ / ١٨٩٠	٥٢ [illegible]	= = =
٣٨	١٢٢٦	٤٢ بارحه الشريفة	= = =
٣٩	١٥٥ / ٥٢٠	٤١ [illegible]	= = =

(يتبع)

الوثيقة رقم ٧

بســم الله الرحمن الرحيــم

وزارة العــدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

مديرية التسجيل العقاري الصور

الرقــم ٥٥٢٢

التاريخ ٩٩٠/١٠/

ختم الواردة

الى :- محافظة تبوك / الشؤون الداخلية

	رقم القطعة	رقم المقاطعة واسمها	الاسماء
٥٠	٢٤٢ / ١٠٠	٤١ تبوك الشمالية	قاسم محمد سلمان
٥١	١٥٤ / ١٠	= = =	قاسم محمد سلمان
٥٢	١٥ / ٥٠٦	٢٩ تبوك الجنوبية	= = =
٥٣	١٠ / ١٤٠٢	٥٢ متفرقات	= = =
٥٤	٢٠٨ / ٩١	٤١ تبوك الشمالية	= = =
٥٥	١٠ / ١١٥٨	٥٢ متفرقات	قاسم محمد يونس
			= = =
٥٦	٢٥٩ / ٥٨	٤٠ تبوك الشرقية	علي محمد صالح عبد الواحد
٥٧	١٦٤ / ٦	٢٩ تبوك الجنوبية	= = =
٥٨	٧٢ / ٥٤	= = =	علي محمد صالح علي اغا
٥٩	٥٦ / ٢٠	= = =	علي زينل حسن
٦٠	٤٠٦ / ٢٧٧	٢ بعشيقة الشرقية	عبد الله محمد علي
٦١	١٠ / ٢٠٠٥	٢ متفرقات	علي عبد الله محمد
٦٢	١ / ٧٢٥	٤٢ بارطيلا الشرقية	حسن علي حسن
٦٣	٦١ / ١٢	٤١ تبوك الشمالية	حسين علي حسن
٦٤	١ / ١٢٤٨	٥٢ متفرقات	محسن مظفر محمد
٦٥	٢٠١	٢٨ بارطيلا الشمالية	
٦٦	٢١٥٤ / ٤٦٢	٤٢ بارطيلا الشرقية	محمد احمد حسن

الوثيقة رقم ٨

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العــدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

ختم الواردة

مديرية التسجيل العقاري / الصور

الرقم ....

التاريخ ٢/١١/ ١٩٩٩

م (٥) إلى ... من خطة تسجيل ... الشؤون الدائمة

	رقم القطعة	رقم المقاطعة واسمها	الأسماء
٧٤-	٩٦	١٨ كوير غزيات	حسن محمد حسين
٧٥-	٢٠	=	= = =
٧٦-	١٢١	=	= = =
٧٧-	٦٢	=	= = =
٧٨-	٢١/١٠٦٢	٢٨ يارمجة الشمالية	حسن علي حسن
٧٩-	١٥٩/٤٩	٤١ شوبا الشمالية	= = =
٨٠-	٦/٥٢٢٩	٢٧ مجيدية الكبيرة	= = =
٨١-	١/٥٧٧	١٢ يارمجة الشرقية	= = =
٨٢-	٢١/٢٤٥١	٢٨ يارمجة الشمالية	الحاج علي حسين
٨٣-	١/١٢٨٤	٤٤ الكسجي	= = =
٨٤-	٤١/١٧٢	٤١ شوبا الشمالية	= = = (متوفى)
٨٥-	٥٥/٥٠	٥١ الازيلية	= = =
٨٦-	٥٥/٤٥١	= =	= = =
٨٧-	٥٥/٢٧٣	= =	= = =
٨٨-	٦/٢٠٢٨	٢٧ مجيدية الكبيرة	= = =
٨٩-	١٧٤/٤١	٤٠ شوبا الشرقية	= = =

((يتبع))

[توقيع]

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

مديرية التسجيل العقاري الكاظمية   ختم الواردة

الرقم ....

التاريخ ١/١١/٩٦٠

((٦))   الى :- محافظة شؤون الشؤون الدائرية

رقم العقار	رقم المقاطعة واسمها	اسم المالك
٩٠- ١٥٢/١٤٥	١ الدوراسين	حسين كاظم يوسف
٩١- ../٢٥٧	١ شده كورز	= = =
٩٢- ٦/٤٧٨٨	٢٧ جديدة الحسا	حسين كاظم محمد
٩٣- ٢٠١/٣٦٦٢	٨ بارزكية	= = =
٩٤- ١/٢١٥٩	٢٤ بارزكية الشرقي	= = =
٩٥- ١/١٦٢٧	٢٧ جديدة الحسا	= = =
٩٦- ٤٠٥/١٢٠	٦٤ ارلست	= = =
٩٧- ١/٢٥٤	٤١ شده كورز	= = =
٩٨- ١٤/١٥١	٦٤ ارلست	= = =
٩٩- ٦/١٥٨٢	٢٧ جديدة الحسا	= = =
١٠٠- ١٥١	الشرقي	= = =
١٠١- ٢٩/٧٩	= =	= =
١٠- ٤٢/٥٥	٦٥ الارلية	= =
١٠- ٤٢/٢٨	٤٩ الماحسي	حسين كاظم
١٠- ٢٤٤٧	٢٧ جديدة الحسا	

[illegible] الادي ٢٨٩٢   ١١/١١/٩٦٠

((يتبع ٢))

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

مديرية التسجيل العقاري [illegible]

ختم الواردة

الرقم ....

التاريخ ١/١١/٩٦

م / ٧

الى / محافظة [illegible] / الشؤون [illegible]

	رقم القطعة	رقم المقاطعة واسمها	الاسماء
١٠٥	١٥١ / ١٧٩	[illegible]	حسين محمد حسين
١٠٦	٥٥ / ٥٢٩	٥١ [illegible]	= = =
١٠٧	٦٤ / ٨٠٢	٤٠ [illegible]	= = =
١٠٨	٥٥ / ٧٢	٥١ [illegible]	عبد الرحمن [illegible]
١٠٩	١٤٩	٤٠ [illegible]	علي محمد [illegible]
١١٠	١ / ٤٢٠	[illegible]	[illegible]
١١١	٢١ / ١٥٦٤	٢٨ [illegible]	عبد الله محمد [illegible]
١١٢	١٠ / ١١٠١	٥٢ [illegible]	= = =
١١٣	٤٧ / ٤٨٧	٦ [illegible]	= =
١١٤	١ / ٦٠٠	٤٤ [illegible]	[illegible] عبد الله محمد
١١٥	٦ / ٤٢٧٦	٧٧ [illegible]	= = =
١١٦	١٠ / ٨٤٦	٥٢ [illegible]	[illegible] عبد الله محمد [illegible]
١١٧	١٥٦ / ١٥٧	٤١ [illegible]	[illegible] سلمان

(([illegible]))

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العــدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

مديرية التسجيل العقاري بالرصافة

الرقم ....

التاريخ ١/١١/٩٦

ختم الواردة

الى / الشؤون الادارية

م/ محافظة نينوى

«٨»

ت	رقم القطعة	رقم المقاطعة واسمها	الاسم
١١٨	١٢ / ٥٥٧	٢٩ نبي الله يونس	عبد الله احمد عبد الله
١١٩	٣١ / ٤٠	٤١	=
١٢٠	٩ / ٨١٥	٥٠	= (...)
١٢١	٣ / ٤٢٥	٤٤	=
١٢٢	١٩ / ١٥٤	٥٠	=
١٢٣	٨٥٣	٢٧	=
١٢٤		٥٠	=
١٢٥	٢٠ / ٧٧٢	١٢٦	=
١٢٦	١٥ / ١١٢	٢٧	=
١٢٧	٥٥ / ٥١٨٧	٥١	محمد عبد الله احمد
١٢٨	٢٥٦٩	١٠	محمود محمد
١٢٩	٩	٢٧	محمود حسين
١٣٠	١ / ١٥٦٥	٥٠	احمد محمد
١٣١	١ / ١٩٩١١	=	احمد حسن محمد
١٣٢	١ / ١٢٢	=	احمد محمود محمد
١٣٣	١ / ٩٧٨	٤٢	احمد حاكم محمد

«يتبع ٢»

الوثيقة رقم ١٢

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العـدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

مديرية [illegible]

الرقم ....

التاريخ ١/١١/٩٦٠

ختم الواردة

إلى [illegible]

(٩)

	رقم الصحيفة	رقم المنطقة العقارية	الأسماء
١٢٤	١٠/١٢٨٤	٥٠ [illegible]	ابراهيم [illegible]
١٢٥	١٠/١٢٥٨	٥٠ =	محمد سليم عبد الكريم محمد
١٢٦	٦٤/٤٦٥	٤٠ [illegible]	قاسم محمد عبد [illegible]
١٢٧	٩/٧٢	٢٧ [illegible]	= = =
١٢٨	٦/١٤٠٣	= =	= = =
١٢٩	٦/٦٢٩١	= =	= = =
١٤٠	٥/٥٠٩	٤ [illegible]	= = =
١٤١	١٨/٢٩٠٢	٤٤ [illegible]	= = =
١٤٢	٦٤/١٤٢٦	٤٠ [illegible]	= = =
١٤٣	٦/١٩٤٢	٢٧ [illegible]	= = =
١٤٤	٢١/٢١٦٩	٢٨ [illegible]	= = =
١٤٥	٦/٢٦٠٨	٢٧ [illegible]	= = =
١٤٦	٦/٢٦٢٤	= = =	= = =
١٤٧	٦/٤٤٨٩	= = =	= = =

[illegible]

الوثيقة رقم ١٣

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

مديرية السجل العقاري [illegible]

الرقم ....

التاريخ ٩٩٠/١١/١

ختم الواردة

الى/ محافظة نينوى الشؤون الادارية

((١٠))

رقم القطعة	رقم المقاطعة واسمها	الاسماء
١٤٨-	٥٥/١٧١٢	٥١ الاربجية	جاسم محمد عبدالله
١٤٩-	٢١/٢٤٥٩	٢٨ يارمجة الشمالية	= = =
١٥٠-	١٥/٤٠٧	٢٩ [illegible]	= = =
١٥١-	١٩/٢٦٥٢	[illegible]	جاسم محمد سلمان
١٥٢-	٢١/٦٢	٢٨ يارمجة الشمالية	= = =
١٥٣	٢١/٢٠٢٧	٢٨ يارمجة الشمالية	جاسم محمد يونس
١٥٤-	١٠٤/٧٨٩	٢٨ يارمجة الشمالية	= = =

ملاحظة: نعلمكم بكتاب لشعبة [illegible] بنفس الاسماء مع التقدير

[illegible]

٩٩٠/١١/١

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

ختم الواردة

مديرية ....

الرقم ....

التاريخ ....

م/ قطع منصورية الشط الدائمة

(١١) التسلسل	رقم القطعة	رقم المقاطعة واسمها	الاسماء
١٦٣	٢٥٩/٧٢	٤٠ منصورية الشط	محمد سعد الدين محمد
١٦٤	١/٢٧	٢٧ نصورية	= = =
١٦٥	٦٤/١٧٤٤	٤٠ القصبة	= = =
١٦٦	١/٢٢٢٦	٤٢ بارية الشرقية	= = =
١٦٧	١/١٧٨٧	٥٢ خوفات	= = =
١٦٨	٥٦/٧٥٩	٥١ الاركية	= = =
١٦٩	١/١٦٦٧	٤٢ بارية الشرقية	= = =
١٧٠	٩/١٤٦	٤٠ منصورية الشط	= = =
١٧١	١/٢٢٤٥	٤٢ بارية الشرقية	= = =
١٧٢	١/٢٧٠	٤٢ =	محمد حسين محمد
١٧٣	١٠/١٥٨٢	٥٢ شدات	محمد سعد الدين احمد
١٧٤	١/١٧٧٦	٤٢ بارية الشرقية	محمد الحسين مرشد
١٧٥	٧/٥٢٨	١١٤ الكسرة	محمد قاسم احمد
١٧٦	٧/٨٠٢	١٤ قره كز	محمد بشير
١٧٧	٢١/١١٥٠	٢٨ بارية شمالي	

((ينتهي))

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

مديرية التسجيل العقاري [illegible]   ختم الواردة

الرقم [illegible]

التاريخ [illegible] ٩٩٦

ب (١٢)   محافظة [illegible] المستوى [illegible]

التسلسل	رقم القطعة	رقم المقاطعة واسمها	الاسم
١٧٨	٩١/٤٥٨	٤٠ القاضية	محمد بشير إسماعيل قاسم
١٧٩	٥٥/٥٢٩	٥١ الازيرجية	محمد بشير ابراهيم
١٨٠	١٠/٢٩	٤٢ [illegible]	محمد بشير احمد
١٨١	[illegible]/٤٥٥	٢٩ [illegible]	محمد بشير [illegible]
١٨٢	٢١/١٢٠٦	٢٨ [illegible]	محمد بشير [illegible]
١٨٣	٢/٧٦١	٤٤ [illegible]	محمد بشير [illegible]
١٨٤	١/١٢٧٤	٤١ [illegible]	محمد ابراهيم صالح
١٨٥	٥٩٨/١٢	[illegible]	محمود [illegible] محمود
١٨٦	١٠/١١٦٥	٥٢ [illegible]	= = =
١٨٧	٧/٨٢٦	٤١ [illegible]	ابراهيم خليل محمد
١٨٨	٤١/٢٠٩	٤١ [illegible]	ابراهيم [illegible]
١٨٩	١/١٠٧٧	٥٢ [illegible]	ابراهيم [illegible]
١٩٠	٢٦/٦٢٩	٤٦ [illegible]	[illegible]
١٩١	١/٦٨١	٤٤ [illegible]	[illegible]
١٩٢	٢٦/١٠٧	٢٩ [illegible]	ادريس ابراهيم محمد
١٩٣	٥/٥٨٢	٥١ [illegible]	اسماعيل محمد شريف

((رشيد))

الوثيقة رقم ١٦

بسم الله الرحمن الرحيم



مرســـوم جمهـــوري

رقـــم (٥٢٧)

استنادا على احكام المـادة الخامسة مـن قانـون المحافظات رقـم ١٥٩ لسنة ١٩٦٩ المعدل وبناء على ما عرضه وزير الداخلية .

رسمنا بمـا هـو آت : ـ

١ ـ فك ارتباط المقاطعات المبينة ارقامها واسماؤها ادناه من مركـز قضـاء تلكيف والحاقها بمركز قضاء الموصل .

(٣٧) بعويـره و (٤٠) القاضيـة و (٤١) قـره كوز و (٤٢) قوينجق والرحمانية و (٤٣) الجيله بلبل تبه و (١٢١) بلدية القاضيه .

٢ ـ فك ارتباط المقاطعات المبينة ارقامها واسماؤها ادنـاه من ناحية برطلـه التابعة لقضاء الحمدانية والحاقها بمركز قضاء الموصل . (٣٧) جديـد مفتي و (٣٨) يارمجه الشمالية و (٣٩) نينوى الجنوبيـة و (٤٠) نينوى الشرقية و (٤١) نينوى الشـمالية و (٤٢) نينـوى الغربيـة و (٤٣) يارمجه الشرقية و (٤٤) يارمجه الجنوبية و (٥٢) قوجاق .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسـوم .

كتب ببغداد في اليوم الثلاثين من شهر شوال لسنة ١٣٩٨ هـ . المصادف لليوم الثاني من شهر تشرين الاول لسـنة ١٩٧٨ م .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقم ١٨

على ماعرضه وزير الاشغال والاسكان .

رسمنا بما هو آت : ـ

يرفع رشيد صالح العلي ، رئيس المؤسسة العامة بوزارة الاشغال والاسكان ، الى راتب (ـ/١٦٠) دينارا شهريا اعتبارا من ٢٠ـ١ـ١٩٧٦ .

على وزير الاشغال والاسكان تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الثاني عشر من شهر محرم سنة ١٣٩٦ المصادف لليوم الثالث عشر من شهر كانون الثاني سنة ١٩٧٦ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقم ١٩

استنادا لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٣) من قانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩ المعدل ، وبناء على ماعرضه وزير الداخليـة .

رسمنا بما هو آت : ـ

يعين احمد هاشم محمد ، بوظيفة مدير ناحيــة .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الثالث عشر من شهر محرم سنة ١٣٩٦ المصادف لليوم الرابع عشر من شهر كانون الثاني سنة ١٩٧٦ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقم ٢٠

بناء على ماعرضه وزير الخارجيـة .

رسمنا بما هو آت : ـ

يرفع جهاد جورج كرم ، سفير الجمهورية في البرازيل ، الى راتب (ـ/٢٠٠) دينار شهريا اعتبارا من ٣١ـ١ـ١٩٧٦ .

على وزير الخارجية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الرابع عشر من شهر محرم سنة ١٣٩٦ المصادف لليوم الخامس عشر من شهر كانون الثاني سنة ١٩٧٦ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقم ٢١

بناء على ماعرضه وزير الاعـلام .

رسمنا بما هو آت : ـ

يرفع نزار سليم ، مدير الفنون العام في وزارة الاعلام ، الى راتب (ـ/١٣٠) دينارا شهريا .

على وزير الاعلام تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الرابع عشر من شهر محرم سنة ١٣٩٦ المصادف لليوم الخامس عشر من شهر كانون الثاني سنة ١٩٧٦ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقم ٢٤

استنادا الى احكام الفقرة (الاولى) من المادة السادسة من قانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩ (المعدل) ، وبناء على ماعرضه وزير الداخليـة .

رسمنا بما هو آت : ـ

الغاء ناحية بازوايا التابعة لقضاء مركز الموصل بمحافظة نينوى ، والحاق القاطعات التابعة لها حسب ما موضح ادناه : ـ

١ ـ ضم القاطعات المبينة ارقامها واسماؤها ادناه لناحية بعشيقة : (١١) قرية ابو جربوعة ، و (١٢) ابو جربوعة ، و (١٣) قرية الدراويش ، و (١٤) الدراويش ، و (١٦) شبك ، و (١٧) قره‌تبه شبك ، و (١٨) كورى غريبان ، و (١٩) كوكجلي ، و (٢٠) قولان تبه ، و (٤٤) الحشمية ، و (٤٦) اولش ، و (٤٧) اورطة خراب ، و (٥١) اريجية ، و (٥٢) تليارة ، و (٥٣) بايبوخت ، و (٥٣) تل بايزيد ، و (٥٤) بازوايا ، و (٥٥) ديرك ، و (٥٦) جنجي ، و (٥٧) وادي السماق ، و (٥٨) عمر قابجي ، و (٦٠) الفاضلية ، و (٦١) خور سيباط ، و (٦٣) باريمه ، و (٧٢) طوبزاوة ، و (١٢٢) بلدية اورطة خراب ، و (١٢٣) بلدية الفاضلية .

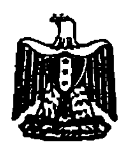
٢ ـ ضم القاطعات المبينة ارقامها واسماؤها ادناه لناحية برطلة : (٢٩) جليوخان ، و (٣٢) اللك ، و (٣٣) علي رش ، و (٣٤) يكيجه ، و (٣٥) طوبراق زيارة ، و (٥٥) طهراوة ، و (٥٦) خربة تبه ، و (٧٠) منارة شبك ، و (٧١) باشبيتة .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الثامن عشر من شهر محرم سنة ١٣٩٦ المصادف لليوم التاسع عشر من شهر كانون الثاني سنة ١٩٧٦ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

التشـكيلات الادارية



رقـم ٣٤١

بسـم الله الرحمن الرحيم

مرسوم جمهوري

استنادا الى المادة السادسة من قانون المحافظات رقم ١٥٩ لسنة/١٩٦٩ وبناء على ماعرضه وزير الداخلية .

رسـمنا بما هو آت :ـ

احداث ناحية في محافظة نينوى باسم ناحية بازوايا يكون مركزها في قرية بازوايا وترتبط بقضاء مركز الموصل ويتبعها المقاطعات المبينة ارقامها واسماؤها ادناه :
(١١) قرية ابوجربوعة و(١٢) ابوجربوعة و(١٣) قرية الدراويش و(١٤) الدراويش و(١٦) شبك و(١٧) قره تبه شبك و(١٨) كورى غريبان و(١٩)كوكجلي و(٢٠) قولان شبك و (١٧) قره تبه شبك و (١٨) كورى غريبان و (١٩) كوكجلي و (٢٠) قولان تبـة و (٤٤) الحشمية و (٤٦) اولش و (٤٧) اورطة خراب و (٥١) اربجية و (٥٢) تلياره و (٥٣) بايبوخت و(٥٣) تل بايزيد و (٥٤) بازوايا و (٥٥) ديرك و (٥٦) جنجي و (٥٧) وادى السماق و (٥٨) عمر قابجي و (٦٠) الفاضلية و (٦١) خـور سياط و (٦٣) باريمه (٧٢) طويزاوة و (١٢٢) بلدية أورطة خراب و (١٢٣) بلدية الفاضلية/ناحية بعشيقة .

و (٢٩) جليوخان و (٣٢) اللـك و (٣٣) علي رش و (٣٤) يكيجـة و (٣٥) طوبراق زيـارة و (٥٥) طهـراوة و (٥٦) خربة تبـه و (٧٠) منارة شـبك و (٧١) باشبيتة /ناحية الحمدانية .

وتكون حدودها الادارية الحدود الخارجية للمقاطعات المرقمة (٦٣) و (٦١) و(٦٠) و (٥٨) و (١٤) و (١٢) و (٧٢) و (٥٦) و (٧١) و (٧٠) و (٣٣) و (٣٤) و (٣٣) مرة ثانية و (٣٢) و (٢٩) و (٣٢) مرة ثانية و (٣٥) و (١٩) و (٥١) و(٤٤) و(٤٦) و (٤٧) و (٥٣) و (٥٥) و (٦١) مرة ثانية . وهي من المقاطعات الوارد ذكرها اعـلاه .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسـوم

كتب ببغداد في اليوم الثاني والعشرين من شهر جمادى الآخرة لسنة ١٣٩٢هـ المصادف لليوم الثاني من شهر آب لسنة ١٩٧٢م

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

بسم الله الرحمن الرحيم



مرســوم جمهــوري

رقــم (٢٤٤)

أستنادا الى احكام المادة (الرابعة) من قانون المحافظات رقــم ١٥٩ لسنة ١٩٦٩ (المعدل) • وبناء على ما عرضه وزير الحكم المحلي •

رسمنا بمــا هــو آت : ــ

فك أرتباط المقاطعتين المرقمتين (٨٨) قسم (ب) تلول الباج والجزء الشمالي من المقاطعة (٢٩) جزيرة الشرقاط من ناحية مكحول التابعة لقضاء بيجي بمحافظة صلاح الدين والحاقهما بمركز قضاء الشرقاط بمحافظة نينوى •

ويكون الحد الفاصل بين المحافظتين المذكورتين في المنطقة من نقطة التقاء حدود المقاطعتين المرقمتين (٨٨) تلول الباج و (٨٧) البلاليج بوادي عين مطلك ومنها يستمر الحد باتجاه الغرب معقبا وادي عين مطلك حتى يلتقي بوادي الثرثار •

على وزير الحكم المحلي تنفيذ هذا المرسوم

كتب ببغداد في اليوم التاسع من شهر جمادي الآخرة لسنة ١٤٠٠ هـ • المصادف اليوم الرابع والعشرين من شهر نيسان لسنة ١٩٨٠ م •

صــدام حســين
رئيس الجمهورية

التشـكيلات الادارية

رقـم ١٠٦٦

بسـم الله الرحمن الرحيم

مرسوم جمهوري

بناء على ماعرضه وزير الداخلية وفق الفقرة الثانية من قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٢١١ في ٢٧/٥/١٩٦٩ واستنادا الى الفقرة الثالثة من القرار المشار اليه •

رسمنا بما هو آت :ـ

أولا ـ يتألف لواء دهوك من الاقضية التالية :ـ

١ ـ قضاء دهوك
٢ ـ قضاء زاخو
٣ ـ قضاء العمادية
٤ ـ قضاء عقرة

تكون حدوده الادارية هي نفس الحدود الخارجية للاقضية المذكورة •

ثانيا ـ أصبح لواء الموصل متألفا من الاقضية التالية :ـ

١ ـ قضاء مركز الموصل
٢ ـ قضاء الشيخان
٣ ـ قضاء تلعفر
٤ ـ قضاء سنجار
٥ ـ قضاء الحضر
٦ ـ قضاء الشرقاط

وتكون حدوده الادارية هي نفس الحدود الخارجية للاقضية المذكورة •

ثالثا ـ فك ارتباط ناحية المزوري بكامل حدودها الادارية من قضاء الشيخان بلـواء الموصل والحاقها بقضاء دهوك في لواء دهوك •

رابعا ـ يرتبط قضاء عقرة بصورة مؤقتة بلواء الموصل وكذلك تبقى ناحية المـزوري مرتبطة مؤقتا بقضاء الشيخان في لواء الموصل ، وذلك الى أن تزول الاسـباب الادارية الحالية وفق بيان يصدره وزير الداخلية •

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسـوم •

كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر رجب لسنة/١٣٨٩ المصادف لليوم السابع من شهر أيلول لسنة/١٩٦٩ •

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

بسم الله الرحمن الرحيم

سري

قائمقامية قضاء سنجار
الادارة العامة
العدد س/
التاريخ / ١ / ١١ / ١٩٩٩

الى / قيادة شعبة سنجار / لحزب البعث العربي الاشتراكي

م / قطعة ارض سكنية

الحاقاً لكتابنا المرقم ٨٧١ في ٢١ / ١٠ / ١٩٩٩
اعلمتنا مديرية بلدية سنجار بكتابها المرقم ٢٤٨٧ في ١ / ١١ / ١٩٩٩ . بعدم حصول موافقة اللجنة الامنية على تخصيص قطعة ارض سكنية للرفيق يوسف ماروخان رشيد حيث ورد في الشريط الاحصائي ان قوميته كردية . وعليه لم يتم درج اسمه في قوائم التوزيع . للتفضل بالاطلاع مع التقدير .

محمد حسام صالح المشهداني
قائمقام قضاء سنجار
/ ١١ / ١٩٩٩

الى المراتب
١٨ / ١١

الوثيقة رقم ٢٢

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
محافظة نينوى
مديرية بلدية سنجار

العدد / ٢٤٨٧
التاريخ / ٦/١١/١٩٩٩

الى / قائممقامية قضاء سنجار

الموضوع / قطعة ارض سكنية

كتابكم المرقم ١٨٧١ في ٢٦/١٠/١٩٩٩

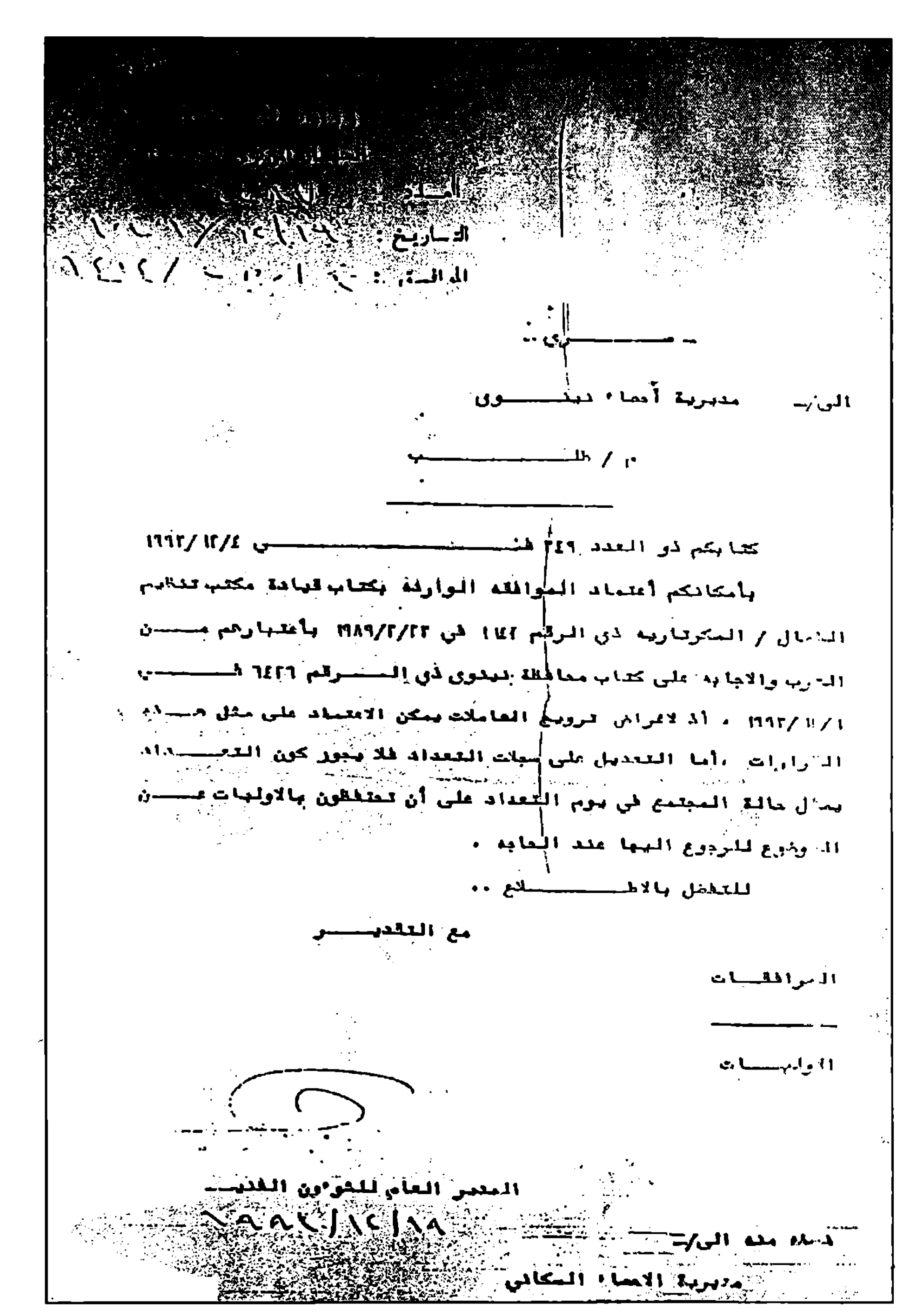
في عام ١٩٩٦ تم توزيع قطع اراضي سكنية موظفين ومن ضمنهم الرفيق / يوسف جبار رمضان رشيد حيث تم عرض المعاملات على اللجنة الامنية في القضاء وتم تحويل القطعة باسم المذكور بالرغم من ... الى القومية الكردية بموجب شرط الاحصاء المرقم ٤٢٩٤٠ في ٦/٩/١٩٩٧ ولذلك لم يتم ... ضمن محضر التوزيع المصادق عليه من قبل السيد ... للتفضل بالاطلاع ... التقدير

مع التقدير

جمهورية العراق
وزارة الداخلية
مديرية بلدية سنجار

عبد الله ... ابراهيم
مدير بلدية سنجار
٦/١١/١٩٩٩

يكتب للسيد ... القائمقام
صورة منه الى
الاضبارة ...



التاريخ :

الى / مديرية أحصاء نينوى

م / طلب

كتابكم ذو العدد ٢٤٩ في ١٩٩٢/١٢/٤

بأمكانكم أعتماد الموافقة الواردة بكتاب قيادة مكتب تنظيم الشمال / السكرتارية ذي الرقم ١٤١ في ١٩٨٩/٢/٢٣ بأعتبارهم من العرب والاجابة على كتاب محافظة نينوى ذي الرقم ٦٤٢٦ في ١٩٩٢/١١/١ ، اذ لاغراض ترويج العاملات يمكن الاعتماد على مثل هذه القرارات ، أما التعديل على سجلات التعداد فلا يجوز كون التعداد يمثل حالة المجتمع في يوم التعداد على أن تحتفظون بالاوليات عن الموضوع للرجوع اليها عند الحاجة .

للتفضل بالاطلاع ..

مع التقدير

المرافقات

الاوليات

المدير العام للشؤون الفنية

نسخة منه الى /

مديرية الاحصاء السكاني

الوثيقة رقم ٢٤

قــرار رقــم ٨٤٩

باســم الشــعب
مجلس قيادة الثورة

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين والفقرة (د) من المادة الثالثة والاربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٨/١١/٢٧ .

اصـدار القانـون الاتي :

رقم (١٣٠) لسنة ١٩٨٨

قــانــون

تصديق الاتفاقية البيطرية بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطيـة الشـعبية

المادة الاولى : تصدق الاتفاقية البيطرية المعقودة بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الموقع عليها في الجزائر في ١٩٨٨/٩/٢٩ .

المادة الثانية : ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويتولى الوزراء المختصون تنفيذ احكامه .

صــدام حســين
رئيس مجلس قيادة الثورة

الاسباب الموجبة

بالنظر لرغبة حكومتي الجمهورية العراقية وجمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية في توطيد وتقوية اواصر الصداقة وتعزيز الروابط الاخوية بين البلدين وتنمية التعاون الفني في ميدان الطب البيطري وزيادة الانتاج الحيواني وحمايته من الامراض السارية والمعدية وحماية الانسان من الامراض المشتركة .

فقد تم في الجزائر التوقيع على هذه الاتفاقيـة بتاريخ ١٩٨٨/٩/٢٩ ولغرض تصديق الاتفاقية ووضعها موضع التنفيذ .

شرع هذا القانون .

رقــم ٨٥٠

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٨/١١/٢٧ مايلي –

اولا – يمنع العراقي عربي القومية من تغيير قوميته الى قومية اخرى لاي سبب كان .

ثانيا – يعاقب بالحبس مدة لاتقل عن سنة كل من خالف احكام الفقرة (اولا) من هذا القرار .

ثالثا – تسري احكام هذا القرار على كل من استبدل او غير قوميته العربية قبل نفاذه اعتبارا من ١٩٨٠/٩/٤ .

رابعا – ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويتولى الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذه .

صــدام حســين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقــم ٨٥١

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٨/١١/٢٧ مايلي –

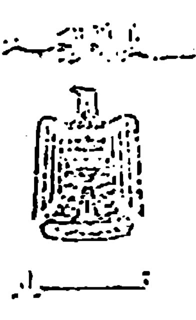
اولا – تسمى الشركة فلسطين لاستصلاح الاراضي التابعة لوزارة الزراعة والري : باسم : شركة فلسطين لصيانة الانهر .

ثانيا – يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، ويتولى الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذه .

صــدام حســين
رئيس مجلس قيادة الثورة

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
مجلس قيادة الثورة
رقم القرار ١٩٩
تاريخ القرار ١٨/جمادى الآخرة/١٤٢٢هـ
٦/٩/٢٠٠١م



قـــــرار

نظراً لوجود حالات مدونة في سجلات فترة الحكم العثماني للعراق ومن اجل اعطاء العراقي حق اختيار قوميته .. وانسجاماً مع مبادئ حزب البعث العربي الاشتراكي من ان العربي هو من يعيش في الوطن العربي ويتكلم اللغة العربية واختار العروبة قومية له ، واستناداً الى أحكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور ،

قرر مجلس قيادة الثورة ما يأتي :

اولاً - لكل عراقي أتم الثامنة عشرة من العمر الحق في طلب تغيير قوميته الى القومية العربية .

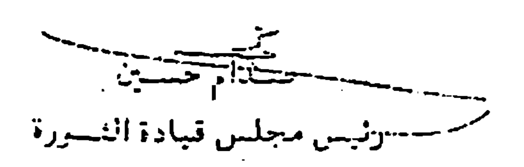
ثانياً - يقدم طلب تغيير القومية الى دائرة الجنسية والاحوال المدنية المسجل فيها الشخص .

ثالثاً - يبت مدير الجنسية والاحوال المدنية في المحافظة في الطلب خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ تقديمه .

رابعاً - يثبت قرار تغيير القومية في السجل المدني ، ويتخذ اساساً لتعديل جميع السجلات والوثائق الرسمية الاخرى .

خامساً - يصدر وزير الداخلية تعليمات لتسهيل تنفيذ أحكام هذا القرار .

سادساً - ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



الوثيقة رقم ٢٦

بسم الله الرحمن الرحيم

سيظل الشهداء أكرم منا جميعا

برجى الإشارة الى الرقم كاملاً



مديرية الاستخبارات العسكرية العامة
منظومة استخبارات المنطقة الشمالية
مركز استخبارات سنجار

العدد / ٣/ ١٤ / ٩٨٤٩
التاريخ ١٤٢١ هـ
الموافق ١٤ / ت١ / ٢٠٠٠ م

الى/ قائممقامية قضاء سنجار - اللجنة الامنية

الموضوع/ معلومات

وردتنا معلومات تشير الى قيام المدعو أدريس سعيد عبد الرحمن برفع دعوة قضائية في محكمة بداءة سنجار ضد المدعو حيدر مراد عضو الفرقة ... مطالبا التعويض عن القطعة المرقمة (١٩٤ - ٢٠ - ٦٩) مقاطعة (٥) شارولك ... نبين لكم التالي :

أ. ان القطعة المرقمة (١٩٤ - ٢٠ - ٦٩) تم مصادرتها بتاريخ ٢٤ ٨ ١٩٧٨ بسبب التحاقه بالعصاة الى المنطقة الشمالية كونه من العصاة الاكراد حسب كتاب شعبة زراعة سنجار المرقم ١٨٦٦ في ٤ ت١ ---- المتضمن مصادرة القطعة وتأجيرها بالعقد المرقم ٢٤ في ٢/١١/١٩٧٨ الى المواطن حيدر مراد عضو.

ب. ان الاراضي اعلاه تعود للمدعو سعيد عبد الرحمن ومعه الورثة كل من احمد عبد الرحمن وحمود حاج محمود عادل وعبد الله عبد الرحمن اولاد احمد عبد الرحمن وقد صدر حكم بازالة الشيوع ... كتاب مديرية التسجيل العقاري في سنجار ٢١١٨ في ١٩/٢/----

ج. كتاب ملاحظية التسجيل العقاري في سنجار ٢٨٦٢ في ١١/١٠/---- تم ... المدعو سعيد عبد الرحمن

(٣ - ١)

سري للغاية

وهناك أمر من المراجع

مع العرض ان الموصلية من المرحلين
يشير الى مصادرة اراضيهم .

د. قام المدعو مروان شيني ضياء الحاجي برفع دعوى ضد المدعو هديه مراد وغير عجاجه والمولد لعائده له في محكمة بداءة سنجار لغرض دفع تعويض عن ايجار الأرض استناداً بموجب المادتين (١٧١ و١٧٦) وبعد فترة قام المحامي المذكور بإيقاف الجلسات وذلك مقابل تأمين مبلغ قدره (٢) مليون دينار تم ايداعها في مصرف سنجار بالرقم الحسابي ٢٨٧ في ٢٤/٦/٢٠٠٢

هـ. قام المحامي مروان بالذهاب مع المدعو ادريس سعيد عبد الرحمن الى المدعي اعلاه وقام بتهديده بالقتل ان لم يقم بدفع تعويض عن الايجار .

و. المدعو ادريس عبد الرحمن هو ابن عم المجرم محمد عبد الرحمن ملا خضر الملقب (صاحب سيارتي) احد مسؤولي زمرة سليمان كنيانة .

ز. المعلومات تشير الى ان الحاكم هلال سعيد الرحمن هو الذي يقوم بتسهيل مهمة رفع الدعوة حسب علاقاته مع الاشخاص المؤثرين .

لما لهذه الظاهرة من مردود سلبي ولعدم اعطاء أي فرصة للأكراد المرحلين في سنجار بمراجعة الدوائر المذكورة للحصول على اراضيهم التي صادرت مع العرض ان الذين تم ترحيلهم خلال عام ١٩٨٨ كانت لهم ارتباطات مع المخرب الهالك وفي حالة عدم التصدي لهذه الحالات ستكون هنالك مواطئ قدم لهم داخل سنجار

(٣-٢)
سري للغاية

!!! [illegible] !!!

بسم الله الرحمن الرحيم

مديرية [illegible]

//[illegible]//

العدد / ٣٠١٥ //

التاريخ / ٢٣/٨/١٩٩٩

الى / قائمقامية [illegible] / مدير [illegible] / الشرطة [illegible]

م / اكراد النازحين والمتسربين من منطقة الحكم الذاتي

....

بناء على ما جاء بكتاب محافظة نينوى / المعلومات [illegible] المرقم ١٢٠٧ في ٣/٨/١٩٩٩ المحال الينا بكتاب مديرية شرطة محافظة نينوى / القلم السري ١٧٥٩ في ٦/٨/١٩٩٩ والمتضمن ما يلي :-

١) ترحل العوائل الكردية النازحة والمتسربة من منطقة الحكم الذاتي الى [illegible] نينوى والتأميم وديالى !!! والتي توجد عليها مؤشرات امنية .

٢) يؤكد اي متسرب او نازح جديد من منطقة الحكم الذاتي بعد صدور هذا [illegible] وتحيط [illegible] الامنية [illegible] ..

٣) عدم السماح بسكن المواطنين الاكراد [illegible] نينوى والتأميم وديالى ويصدر العمل بالتوجيهات اعلاه للعمل بها [illegible] ...

(محمد [illegible])

[illegible]

مدير [illegible]

١٩٩٩/٨/٢٣

القلم السري

[illegible] ٢٥/٨

نسخة منه الى :

....

مديرية شرطة محافظة نينوى / القلم السري كتابكم [illegible] في ٦/٨/١٩٩٩ [illegible]

[illegible] / ١٩٩٩/٨/٢٣

بسم الله الرحمن الرحيم

قائمقامية قضاء دسكرة
اللجنة الامنية
العدد / ٨٥٠
التاريخ / ٢ / ٢ / ٢٠٠٦

الى / قائمقامية قضاء دسكرة / المالية
م / رأي اللجنة الامنية

كتابكم ١٨٧ في ١١ / ٦ / ٢٠٠٦
تصادر الاراضي العائدة للمرحوم [illegible] اسوة لقضية المرحوم الذي صادرت اراضيه حينها .
للعلم .

قائمقام قضاء [illegible]
رئيس اللجنة الامنية
٧ / [illegible] / ٢٠٠٦

قائممقامية قضاء سنجار
(المالية)

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد / ١٨٧
التاريخ ١١/٦/٢٠٠١

الى/ اللجنة الامنية في قضاء سنجار
م/ رأي اللجنة الامنية

بناء على ماجاء بكتاب مديرية عقارات الدولة في نينوى المرقم ٣٥٩٤ في ٢٩/٥/٢٠٠١ طلبت المديرية اعلاه بيان رأي اللجنة الامنية في قضاء سنجار حول مصادرة الاراضي العائدة للمرحلين والتي لم تسجل في عام/١٩٧٥ اما بسبب عدم ورود ارقامها في قوائم المصادرة واما بسبب عدم ورود قرار المصادرة المعمم من وزارة المالية عام/١٩٧٥ وحيث ان الموضوع مطروح امام المراجع العليا وطلبت بيان رأي اللجنة الامنية في سنجار بخصوص المصادرة واعلامنا مع التقدير ...

متاز هاشم جاسم
قائممقام قضاء سنجار
١١/٦/٢٠٠١

الوثيقة رقم (٥) ح

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ١٧٥٠

قائمقامية قضاء سنجار — التاريخ: ١١/١/١٩٩٦

الادارة الثالثة

الى / محافظة نينوى / مديرية شؤون المواطنين

م / طلب

كتابكم ٧٩٤٦ في ٧/٧/١٩٩٦

اعلمنا مركز شرطة سنجار بكتابه ٣٢٦٦ في ١٧/١٠/١٩٩٦ ما يلي

١- تم ترحيل المواطن سليمان مراد علي بناء على كتاب مديرية شرطة محافظة نينوى / ح ج / ٤٨٢٣ في ١٨/٦/١٩٩٥ الذي طلب تأمين احضاره امام لجنة الترحيل خلال ٣ ايام ولا تعرف المديرية اسباب ذلك.

٢- طلبت مديرية شرطة محافظة نينوى / لجنة الترحيل بكتابها ١٨٧ في [illegible] احضار المواطن المذكور مع عائلته وعشيرته لترحيله الى محافظة دهوك حسب ما جاء بكتاب محافظة نينوى / المعلومات الخاصة بالرقم ١٤٩٢ في [illegible] ولا تعرف المديرية المذكورة اسباب ذلك.

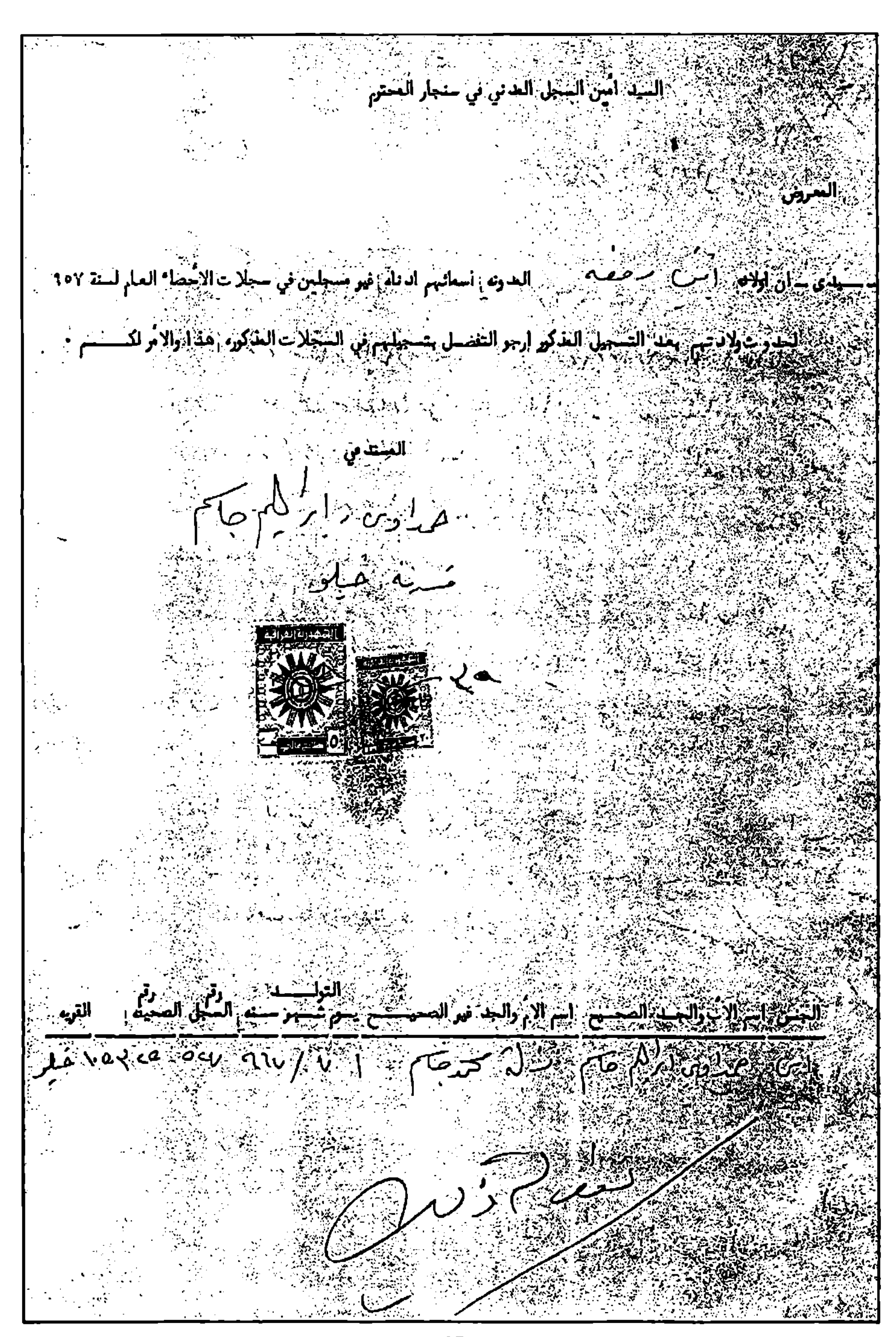
٣- علمت شفهيا بان مسؤول المعلومات [illegible] ويفيد بان هنالك تعليمات تنص بان الكردي الذي هرب الى جانب المخربين ويعاد بالعفو يرحل الى المنطقة المحرمة او يعاد ترحيله الى المنطقة الشمالية.

للتفضل بالاطلاع مع التقدير.

[illegible]

قائمقام قضاء سنجار

مديرية شرطة سنجار / [illegible] اعلاه للتفضل بالعلم مع التقدير



السيد امين السجل المدني في سنجار المحترم

المعروض

سيدي - ان اولادي (اسمائهم) ادناه المدونة اسمائهم ادناه غير مسجلين في سجلات الاحصاء العام لسنة ١٩٥٧

لحدوث ولادتهم بعد التسجيل المذكور ارجو التفضل بتسجيلهم في السجلات المذكورة هذا والامر لكم .

المستدعي

عداوي دار ابراهيم جاسم

الجنس	اسم الاب والجد الصحيح	اسم الام والجد غير الصحيح	التولد يوم	شهر	سنة	رقم السجل	رقم الصحيفة	القريه
	عداوي ابراهيم جاسم	... كتو جاسم	١	٧	٩٦٧	٥٩٧	١٥٢٢٥	خلر

الوثيقة رقم ٢-٣٠

قائمقامية قضاء سنجار
(المالية)

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد / ٢٨٨٢
التاريخ ٢٠ / صفر / ١٤١١ هـ
التاريخ ٩ / ٩ / ١٩٩٠ م

الى /
المحافظة الاولى / نينوى / المراسلات السريه
م / بيع عقارات

١) من خلال المتابعه المستمره لتنفيذ قرارات الصادره بحق المرحلين من منطقة قضاء سنجار عام / ١٩٧٥ تبين ان قرار الصادره بحق المرحلين الــواردة ارقام قطعهم واسمائهم في ٢٢ قائمه على كتاب مديرية عقارات الدوله لمحافظة نينوى المرقم ٣٣٩٦ في ٢٥ / ٧ / ١٩٨٥ والمرفق منه نسخه طبق الاصل تبين عدم اتخاذ اجراء تسجيل الاراضي المذكوره باسم وزاره الماليه من قبل ملاحظيه التسجيل العقاري في سنجار في حينه وكذلك ملاحظيه التسجيل العقاري في تلعفر التي آلت اليها اعمال ملاحظيه سنجار بعد الغائها .

٢) تم زياره ملاحظيه التسجيل العقاري في تلعفر اكثر من مره من قبلنا ومدير مال القضاء لمتابعه تنفيذ قرار الصادره المبلغ الى ملاحظيه التسجيل العقاري في تلعفر حسب كتابنا المرقم ١٤٠٧ في ٢٠ / ٨ / ١٩٨٥ الا ان الملاحظيه المذكوره لم تتخذ اي اجراء حول ذلك لحد الان رغم التأكيدات المستمره وارسالنا نسخه طبق الاصل من قوائم الصادره مره اخرى الى الملاحظيه المذكوره بموجب كتابنا المرقم ١٨٤ في ٩ / ٥ / ١٩٩٠

٣) اكدت مديرية عقارات الدوله في محافظه نينوى على الملاحظيه المذكوره بكتابها المرقم ٣٠٢٦ في ١٥ / ٥ / ١٩٩٠ حول الموضوع

٤) تم التأكيد على الملاحظيه بكتابنا المرقم ٢٧١٣ في ١٤ / ٨ / ١٩٩٠ حول الموضوع من خلال المتابعه الشخصيه اتضح عدم انجاز تسجيل الاراضي الصادره باسم وزاره الماليه لما تقدم اعلاه ولعدم قيام ملاحظيه التسجيل العقاري في تلعفر بانجاز معاملات الصادره نرجو الايعاز الى مديرية التسجيل العقاري لمحافظة نينوى للايعاز بسرعه انجاز ومحاسبه المقصر مع التقدير .

زهير ذنون يونس
قائمقام قضاء سنجار
٩ / ٩ / ١٩٩٠

نسخه منه الى / مديريه التسجيل العقاري / نينوى
لنفس الغرض اعلاه رجاء ..

الوثيقة رقم ٣١

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية العراقية

المحافظة الاولى – نينوى
قائممقامية الموصل / التحرير

العدد /

التاريخ / / ١٤ هـ

التاريخ ٨ / ٧ / ١٩ م

الى / مديرية التسجيل العقاري نينوى / الزهور

م / وضع اشارة حجز وعدم التصرف

نشيركم الى كتاب مديرية عقارات الدولة / نينوى المرقم ٤١٦٢ في ٢٦/٦/٩٦٠ لاعلامنا باجراءاتكم مع التقدير .

قائممقام الموصل
٢/٢

اصل الكتاب . . . .

الجمهورية العراقية

الشؤون الداخليــــة

المحافظة الاولى ــ نينــوى

العدد / ١٣٢٢

التاريخ [illegible] / رمضان / ١٤١٠ هـ

التاريخ [illegible] / ١٩٩٠ م

الى / مديرية التسجيل العقاري / نينــــوى

= = = [illegible]

م/ ((اجراءات الترحيــــل))

يرجى تدقيق سجلاتكم لغرض التأكد من وجود دور سكنية تعود للمرحلين الذين غيروا قوميتهم من العربيــــة الى الكردية في التعداد العام للسكان ١٩٨٧ بعد التنسيق مع ممثلكم في لجنة تصفية ممتلكات المرحلين في مدينة الموصــــل .

لتزويدهم بالقوائم لتزويد اللجنة المذكورة بأرقام الدور لاتخاذ الاجراءات اللازمــــة بصددها ... مع التقديــــر ...

صبحي مصطفى صالح

م: محــــافظ المحافظة الاولى / نينــــوى

١٩٩٠/٤/١١

صورة منه الى

لجنة تصفية ممتلكات الاكراد المرحليــــن / لاتخاذ مايلزم بصدد الموضوع والتنسيــــق مع المديريتين اعلاه رجــــاءً ...

قائمقامية قضــــاء الحمدانيــــة / كتابكم ٦٢ في ١٩٩٠/١/٢٨ لاتخــــاذ مايلزم رجــــاءً ...

الوثيقة رقم ٣٣

بســـم الله الرحمن الرحيــم

وزارة العــدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

مديرية التسجيل العقاري في نينوى / الظهور

الرقم: [illegible]

التاريخ: [illegible]

ختم الواردة

إلى / لجنة تصفية ممتلكات الأكراد الرحلين عن مدينة الموصل

م / استفسار

كتابكم المرقم [illegible]

ورد ضمن العوائل المرحلة برفقة كتابكم أعلاه أرقام عقارات الأكراد من الذين أسمائهم وأرقام عقاراتهم أدناه وإن العقارات المذكورة هي رقم باب وليس رقم العقار يرجى تزويدنا برقم العقار الصحيح ليتسنى لنا إجابتكم الجواب الصحيح لطفاً.

الاسم	رقم العقار	الاسم	رقم العقار
[illegible]	٢٠٦/٩٧٧	أحمد طه عمر	٢٠٦/٧١٧
[illegible]	٢٠٦/٢٢	[illegible]	٢٠٦/٢٦١
سالم [illegible]	٢٠٦/٢٥٠	[illegible]	٢٠٦/٢٧٥
[illegible]	٢٠٦/٢٦٦	إبراهيم [illegible]	٢٠٦/٥٩٨
[illegible] خالد	٢٠٦/٢٦٧	[illegible]	٢٠٦/١٠٨
[illegible]	٢٠٦/٢٤٧	[illegible] صالح علي	٢٠٦/٧٩٩
محمد سليم إبراهيم	٢٠٦/٢٦	[illegible]	٢٠٦/٢٧٥
[illegible]	٢٠٦/٢٦٨	[illegible] عبد العزيز	٢٠٦/٩
[illegible]	٢٠٦/٢٤٥		
أحمد طه عمر	٢٠٦/٧٠٧		

// يتبع //

سالم [illegible]

المدير

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية العراقية — المحافظة الاولى — نينوى

الشؤون الداخليه

العدد / ١٨٥

التاريخ ٧ / شوال / ١٤١٠هـ

التاريخ ٢ / ٥ / ١٩٩٠م

الى / مديريه التسجيل العقاري / الزهور

م / طلب

==================

كتابكم ٢٧٢٨ في ٢٤/٤/١٩٩٠

يرجى التنسيق مع لجنه تصفيه ممتلكات الاكراد المرحلين في مدينه الموصل بصدد تزويدكم بالقوائم الخاصه بذلك ٠٠

مع التقدير

جاسم تهان الوردي

ع/ محافظ المحافظه الاولى نينوى

٢/٥/١٩٩٠

الوثيقة رقم ٣٥

وزارة العدل

مديرية التسجيل العقاري العامة

ختم الواردة

مديرية التسجيل العقاري في نينوى

الرقم ١٢٨٩/٢/٢

التاريخ ٢٢/٣/١٩٩٠

١١/شوال/١٤١٠هـ

الى :- مديرية التسجيل العقاري العامة / التدقيق القانوني

م/ ترحيل عوائل الشبك في محافظة نينوى

كتابكم المرقم م/٦/١٠٢٧٦ والمؤرخ في ١١/٤/١٩٩٠

١) ان معظم قرى الشبك تقع ضمن حدود اعمال التسجيل العقاري في الزهور

٢) سنقوم باتخاذ ما يلزم بالتنسيق مع الدوائر المختصة حول الموضوع فيما يخص عمل مديريتنا والملاحظيات التابعة لها للتفضل بالاطلاع مع التقدير.

حمزة مجيد العباسي

المدير

نسخة منه الى /

محافظة نينوى / الشؤون الداخلية / لجنة تصفية ممتلكات الشبك بالموصل لتزويدنا بقوائم باسماء المرحلين وارقام القطع والمقاطعات الخاصة بممتلكاتهم والواقعة ضمن حدود اعمال مديرية التسجيل العقاري في نينوى

مديرية التسجيل العقاري في الزهور للتفضل باجراء ما يلزم رجاء.

الوثيقة رقم ٣٦

بسم الله الرحمن الرحيم

المحافظة الاولى / نينوى
مديرية الشؤون الداخلية

(سري ومستعجل)

العدد / ١٧٤١
التاريخ ٥ / رمضان / ١٤١٠ هـ
٨ / نيسان / ١٩٩٠ م

الى / قائمقامية قضاء الموصل
قائمقامية قضاء الحمدانية

م / ترحيل عوائل الشبك في محافظة نينوى

تقرر بموجب كتاب ديوان الرئاسة ذي العدد ق / ٩٦١١ في ٣ / ٤ / ١٩٩٠ المبلغ الينا بكتاب وزارة الحكم المحلي مكتب الوزير ١٧٥ في ٤ / ٤ / ١٩٩٠ مايلي :

١- تشكيل لجان في جميع المناطق التي شملتها عملية ترحيل المذكورين في اعلاه تتألف من رئيس الوحدة الادارية ومسؤول التنظيم الحزبي فيها وضابط الامن وممثل عن دائرة عقارات الدولة ومديرية التسجيل العقاري في المنطقة لتحديد ملكية العقارات في تلك المناطق وفق ضوابط وشروط تحدد مسبقا على ان تقوم لجان الترحيل بحملة واسعة لهدم دور المرحلين كافة او تصحيحها باسم شاغليها ممن لم يعبروا قومياتهم

٢- تصفية املاك المرحلين وممتلكاتهم وقطع مستحقاتهم المادية في المنطقة ونقل سجلات نفوسهم ونقل الموظفين منهم خارج المنطقة وعدم قبول ابنائهم في المدارس الموجودة في القرى المرحلين منها وعدم تقديم اية خدمات لهم ورفض تطوعهم في الجيش الشعبي

لاتخاذ مايلزم وتشكيل اللجان على النحو المذكور اعلاه فورا واعلامنا اجراءاتكم بصدد التنفيذ رجاءا ...

طاهر توفيق
محافظ المحافظة الاولى نينوى

نسخة الى /

وزارة الحكم المحلي / مكتب الوزير / كتابكم اعلاه للعلم وسنوافيكم باجراءات اللجان لاحقا مع التقدير
قيادة فرع نينوى لحزب البعث العربي الاشتراكي
مديرية شرطة محافظة نينوى
مديرية امن محافظة نينوى
مديرية التسجيل العقاري – الموصل
مديرية عقارات الدولة نينوى

راجين تسمية ممثليكم في اللجان اعلاه فورا واعلامنا مع التقدير

التسجيل ... تاريخ ...
الوارد ٨٧١١
٢٠ / ٤ / ١٩٩٠

الوثيقة رقم ٣٧

(صورة برقية اللجنة العليا لشؤون الشمال المرقمة ٢/٣٤٧ في ١٨/٨/١٩٧٤)

من/ اللجنة العليا لشؤون الشمال

الى/ وزارة الداخلية/ وزارة المالية/ لجان مجلس قيادة الثورة - مكتب امانة سر/

القيادة القطرية/ مكتب امانة سر القطر / وزارة الدفاع

الحاقاً لكتابنا المرقم ٢/٥٩٣ في ١٨/٧/١٩٧٤ تصادر الاموال المنقولة وغير المنقولة للذين التحقوا الى جانب العصاة وسفرة عوائلهم بموجب قرار التسفير (١) تصادر الاموال المنقولة وغير المنقولة لعوائل العصاة التي تركت املاكها والتحقت الى جانب العصاة (٥) يرجى التقيد بذلك والتنفيذ .

خالد عبد عثمان الكبيسي
سكرتير اللجنة العليا لشؤون الشمال

بسم الله الرحمن الرحيم

قائمقامية قضاء سنجار
(المالية)

العدد /
التاريخ / / ١٩

الى/ مديرية ناحية /سنجار/ الشمال
م/ مصادرة اموال

ادناه صورة برقية اللجنة العليا لشؤون الشمال المرقمة ٢/٣٤٧ في ١٨/٨/١٩٧٤ المبلغة الينا بكتاب محافظة نينوى - الواردات المرقم ٢٥٨١٨ في ٢٤/٨/١٩٧٤ لاتخاذ مايلزم تنفيذها .

ناجي عزيز المهدي
قائمقام قضاء سنجار

صورة منه الى/
مديرية شرطة سنجار
معاونية امن سنجار (لنفس الغرض رجاء)
لجنة جرد الاموال المنقولة وغير المنقولة لعوائل العصاة في سنجار

٥٠-قرار رقم ٧٥١

تاريخ القرار ٢١ / ربيع الثاني/ ١٤١٠ هـ

١٩٨٩/١١/١٩ م

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور قرر مجلس قيادة الثورة ما ياتي:-

اولا : يقتصر حكم الفقرة (اولا) من قرار مجلس قيادة الثورة ذي الرقم ٥٢٩ في ٨/٢٤/ ١٩٨٩ خمسمائة وتسعة وعشرين في الرابع والعشرين من شهر آب عام الف وتسعمائة وتسعة وثمانين على العراقيين من غير سكنة منطقة الحكم الذاتي ممن لا يملكون قطعة ارض او دارا سكنية في المنطقة المذكورة عند صدور القرار المذكور، ويعد الزوج والزوجة شخصا واحدا لأغراض التمليك.

ثانيا: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويتولى الوزراء المختصون تنفيذه.

صدام حسين

رئيس الجمهورية

٥٢-قرار رقم ٥٢٩

تاريخ القرار ٧ / ربيع الاول/ ١٤١٠ هـ

١٩٨٩/١٠/٧ م

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور قرر مجلس قيادة الثورة ما يلي:-

اولا: يحق للعراقي من غير سكنة محافظات منطقة الحكم الذاتي تملك قطعة ارض سكنية في منطقة الحكم الذاتي وفق السياقات النافذه بتوزيع قطع الاراضي السكنية للمواطنين بالاضافة الى ما يملكه في مسقط رأسه ويشمل بقرض المصرف العقاري استثناء.

ثانيا: يحق للعراقي من سكنة منطقة الحكم الذاتي تملك قطعة ارض سكنية في مدينة بغداد والمحافظات الاخرى عدا محافظات(نينوى ، التأميم، ديالى) بالاضافة الى ما يملكه من سكن في مسقط رأسه ويشمل بقرض المصرف العقاري استثناء.

ثالثا: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ولا يعمل بأي نص يتعارض واحكامه.

صدام حسين

رئيس الجمهورية

((صورة المرزة))

....

١. تقرر نقل مائة عائلة كردية من البرزانيين من كل محافظة يومياً لاحدى المحافظات (الرمادي [illegible]) السليمانية بعد اجراء التسفير من قبلكم الى المحافظات المذكورة على ان يتم النقل بواسطة [illegible] العوائل من نفس القضاء او الناحية تكون في سيارة واحدة [illegible] تتولى المحافظات [illegible] الى المناطق المعدة لهم والمناطق الموجودة (.)

٢. لا يشمل اعادة الاعداد الذين تم ترحيلهم مسبقاً من محافظة السليمانية [illegible] وتهديم [illegible] عاره [illegible] اثناء البناء في اماكنهم او النقل الى [illegible]

٣. لا يشمل اعادة الموظفين والعمال النازحين الى [illegible] وكذلك الكادر العسكري والمدني بالتسفير [illegible] الامن العام ولا يشمل العمال الذين تم تعيينهم مؤخراً [illegible] قرار اللجنة العليا لشؤون الشمال (.)

٤. بذل المساعي لترغيب الجميع بالبناء في اماكن سكناهم الحالية وتعويض الذين يرغبون البناء ([illegible]) دينار (.) راجين الاحالة لتنفيذ ذلك واعلامنا.

بسم الله الرحمن الرحيم ((سري))

الجمهورية العراقية

الامن العامة

مديرية امن محافظة السليمانية

[illegible] مركز [illegible] في العراق

التاريخ ٢٢٤

الى / كافة المعاونيات (([illegible]))

م/ [illegible]

....

نرفق صورة كتاب/ برقية وزارة الداخلية ١٦٢ في ١١/٢/١٩٧٧ راجين الاطلاع عليها واتخاذ [illegible] بموجبها واعلامنا.

العقيد الامن

مدير امن محافظة السليمانية

يكتب بحدود المراكز

يكتب للمديرية

٢٠/١٠

٧٧/٢/٢٦

قرارات مجلس قيادة الثورة

اسم المحافظة	اسم المجمع	عدد الدور
اربيل	هنجيروك	٥٠٠
=	كاني قرمزاله	٤٠٠
=	سبيران	٧٠٠
=	بستوره	٤٠٠
=	بيرزين	٤٠٠
=	كلكين	٢٥٠
دهوك	كري بحسن	٤٥٠
=	كوري كافان	٤٥٠
=	سر شور	٥٠٠
=	مقبل	٥٠٠
=	باثيل	٦٠٠
=	جم كورك	٤٥٠
=	هافش رش	٢٠٠
=	كالك	٢٠٠
=	خربة ديم	٢٠٠
=	افزيروك	٢٠٠
=	خيلكه	٠٨٠
=	ديربون	٢٠٠
=	باجد كندل	٢٠٠
=	فيشخابور	٢٢٥
=	مركز نضاء زاخو	٤٠٠
=	مركز ناحية سميل	٤٠٠

رقم ١٣٥

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩–١–١٩٧٨ مايلي : –

١ – احالة الدكتور قاسم احمد العباس ، الموظف في وزارة النفط ، على التقاعد .

٢ – يتولى وزيرا النفط والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٦

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩–١–١٩٧٨ مايلي : –

١ – تعيين عاصم علي العمري ، بوظيفة كتابية على ملاك الادارة المحلية لمحافظة نينوى ، براتب اسمي قدره (١٥) دينارا شهريا ، وذلك استثناء من شروط التعيين المنصوص عليها في قانون الخدمة المدنيه .

٢ – يتولى وزيرا الداخلية والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٩

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩–١–١٩٧٨ مايلي : –

١ – تحتسب لاغراض تحديد الراتب مدة الخدمة العمالية التي قضاها صادق احمد الياسين ، (الموظف في المنشأة العامة للخطوط الجوية العراقية) للفترة من ١٩٦٦/٢/١٠ لغاية تعيينه بوظيفته الحالية في ١٩٧٧/٩/٨ . ويعاد احتساب راتبه وفقا لذلك في ضوء شهادته الدراسية .

٢ – يتولى وزيرا المواصلات والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٤٠

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩–١–١٩٧٨ مايلي : –

١ – منح صادق كاظم رشيد ، المعلم على ملاك الادارة المحلية لمحافظة واسط ، اجازة اعتيادية لمدة (٤٥) يوما بدون راتب يقضيها خارج العراق . وذلك استثناء من احكام الفقرة (١) من المادة الرابعة والاربعين المعدلة من قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل .

٢ – يتولى وزيرا الداخلية والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

اسم المحافظة	اسم المجمع	عدد الدور
نينوى	سحبله	١٥٠
=	كوز كيران	٠٥٠
=	الشلكيه	٠٥٠
=	الشلكيه	٠٥٠
=	ماشكا	٠٥٠
=	المحمودية	٠٦٠
=	نايف الحسن	٠٦٠
=	ام الخباري	٠٢٠
=	جربيه	٠٥٠
=	ام جربس	٠٣٠
=	تل صفوك	٠٢٠
=	ام الذيبان	٠٥٠
=	ترنكه	٠٤٠
=	بيرجاري	٠١٠
=	بارو	٠٧٠
=	كربي	١٠٠
=	تل ابو ظاهر	٢٠٠
=	الوليد	٠٥٠
=	كرجر	٠٦٠
=	كلبني	٠٥٠
ديالى	تل الملك	٠٩٦
=	بنكانه	٠٧٢
=	سارله	١٢٦
=	طوب سكر	٠٩٦
=	صالحان	٠٩٩
=	عبدالله حسن	٠٩٩
=	باريكه	٠٩٦
=	السذور	٠٩٦
=	كاني ماسي	٠٩٩
=	قزه تو	١٩٨
=	ملك شاهي	٠٩٩
=	مركز ناحية السعدية	١٢٦
ديالى	سوز بلاغ	١٠٠
=	تازه ديه	١٠٠
=	موسى عثمان	١٠٠
=	ماجر	١٠٠
=	دكه حاج ابراهيم	١٢٠
=	نرامين	١٢٠
=	بابلاوى	١٠٠
=	شيخ بابا	١٠٠
=	بزانيا	٢٦٩
=	١١ تموز	١٥٣
=	الزهيرية	١٥٣
=	الجسر	٠٥٤
=	العامريات	٠٥٤
=	ميسلون	٠٥٤
=	الحزام	٠٩٩
=	المجنون	٠٨١
=	مندلي رقم ١	٢٨٨
=	مندلي رقم ٢	٠٧٢
=	مندلي رقم ٢	٢١٦
التأميم	قره هنجير	٤٥٠
=	خالد بن الوليد	٠٥٨
=	سعد بن ابي وقاص	٠٥٢
=	الكرامة	٠٥٠
=	النصر	٠٥٠
=	ميسلون	٠٥٠
=	الصمود	٠٣٠
=	٣٠ تموز	٠٥٠
=	يافا	٠٥٠
=	المثنى	٠٥٠
=	الوحدة	٠٥٠
=	المنتصر	٠٥٠
=	الحرية	٠٥٠
=	الفرات	٠٤٨
=	دجلة	٠٤٨
=	حيفا	٠٥٠
=	الرافدين	٠٥٠
=	البعث	٠٥٠
=	[illegible]	١٥٠
=	السوزى	٢٦٠
=	حصار الكبير	١٢٠
=	السور	١١٥
=	بساني الصغير	١٢٥
=	الثوره	٠٥٠
=	الصياده	٠٢٥
=	بشيره علي	٨٠
=	ترجيل	٠٣٠
=	مركز ناحية قره حسن	٠٥٠
=	عمر بن الخطاب	٠٨٥
=	القرية العصرية في ناحية داقوق	٤٢٠
السليمانية	باوه مرده	٥٩٤
=	كنده كوه	٢٩٧
=	تبه سوان كار	٤٠٤
=	تينال	٢١٠
=	باني خان السفلى	٣٢٣
=	تكية كاك ما مند	٢٧٠
=	جم جمال	٧٧٠

قرارات مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٠

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥-١-١٩٧٨ مايلي : -

١ - تعيين كل من صالح عبدالحمد ، المشرف التربوي في وزارة التربية ؛ والمحامي سعدالله محمد فاضل ، بوظيفة (عضو) في مجلس الخدمة العامة .

٢ - يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣١

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-١-١٩٧٨ مايلي : -

١ - نقل الدكتور هادي عباس ، عميد كلية الادارة والاقتصاد في جامعة بغداد ، الى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، وحسب تنسيبها .

٢ - يتولى وزير التعليم العالي والبحث العلمي تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٢

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-١-١٩٧٨ مايلي : -

١ - تعيين جبر شمخي جابر ، الملاحظ في مكتب المنظمات الشعبية التابع لمجلس قيادة الثورة ، بصفة عامل بدرجة ميكانيك اقدم في معمل الالمنيوم التابع لوزارة الصناعة والمعادن ؛ وبأجر يومي مقداره (ثلاثة دنانير) .

٢ - يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٣

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-١-١٩٧٨ مايلي : -

١ - تعيين الدكتور علاءالدين عبدالله ، عميدا لكلية طب الاسنان في جامعة بغداد .

٢ - يتولى وزيرا التعليم العالي والبحث العلمي والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٤

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-١-١٩٧٨ مايلي : -

١ - تملك لشاغليها ؛ بدون مقابل ؛ دور المجمعات السكنية الواقعة في محافظات (التاميم والسليمانية واربيل ودهوك ونينوى وديالى) ، المدرجة اسماؤها واعدادها في القائمة المرفقة طيا ، اذا توفر الشرطان التاليان : -

أ - ان يستمر في اشغال الدار ، مدة لا تقل عن (عشر سنوات) .

ب - ان يلتزم بالعمل على صيانة الدار والحفاظ عليها سليمة من الاضرار .

٢ - تسترد من شاغليها الدور المشار اليها في الفقرة السابقة ؛ اذا كانت مدة سكناهم فيها تقل عن (عشر سنوات) ، وعليهم تسليمها الى الجهة المختصة خالية من كل ضرر .

٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويتولى الوزراء المختصون تنفيذ ذلك .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

اسم القرىَ التى تم هدمها عام ١٩٧٥ من قبل الحكومة العراقية

ت	اسم القرىَ القديمة التى تجمع عليها القرى	اسم المجمع الحالى بدل الاسماء القديمة	عدد القرى المرحلة الى المجمع	عدد افرد القرى سابقاً	عدد افراد المجمع حاليا
١	تل بنات	خالد بن والوليد	١٨	٥٩٦٧	٤١٧٦٩
٢	تل قصب	البعث	٢٤	٩١٣٢	٦٣٩٢٤
٣	كرزرك	العدنانية	١٥	٦٣٢٩	٤٤٣٣٠
٤	تل عزيز	القحطانية	١١	٣٧٧٤	٢٦٤١٨
٥	شيخ خدرى	الجزيرة	١٦	١١٣٣٠	٧٩٣٣٠
٦	زوراڤه	العروبة	٩	٥٩٧٩	٤١٨٥٣
٧	كهبل	الاندلس	١١	٢٢٩٠	١٦١٣٠
٨	دووهلا	القادسية	٩	٤٥٦٥	٣١٩٥٥
٩	بورك	اليرموك	١٣	٧٠٥٥	٤٩٣٨٥
١٠	دوو كرى	حطين	٦	٥٦٥٥	٣٩٥٨٥
١١	خانة صور	التأميم	١٥	٩٤٥٠	٦٦١٥٠

الوثيقة رقم ٤٤

((محضـــــر اجتمـــــاع)).

بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠٠١

اجتمعت اللجنة الامنية في ناحية الشمال وناقشت موضوع حث بلدية الشمال على هدم وازالة (١٢٠٠) دار سكن داخل قرية سنوني مسكونة بالمواطنين على اساس انهـــا مبنية تجاوزاً ولا يشملها قرار التمليك ((١٣٦)) لكونها مبنية من الطين واللبن.

ولكن هذا الموضوع حساس ومرتبط بالجانب الامني وانه قد يترتب على اجراء البلدية من ردود افعال غير متوازنة واحتمال استغلال تلك الحالة من قبل بعض الجهات المعادية وبوجود خصوصية في هذا الجانب بعض المعنيين في بلدية الشمال وبلديات محافظـــة نينوى.

لذا ناقشت اللجنة الامنية هذا الموضوع من كل جوانبه وفيما يلي خلاصة الموضـــوع ورأي اللجنة الامنية :-

١- في عـــام (١٩١٠) تم انشاء قرية سنوني.

٢- في عام (١٩٦٢) تم تحويل ناحية سنوني والبلدية من مكانها القديم (كرسي) من جبل سنجار الى قرية سنوني (المكان الحالي) واعتبارها ناحية.

٣- منذ عام (١٩٦٢) لم تتم المصادقـــة على التصميم الاساسي لبلدية سنـــوني حتى عام (١٩٦٨) لعدم موافقة وزارة الدفاع على مكان الناحية لكونها قريبة من الحدود الدولية مـــع سوريا. وطوال تلك الفترة لم يعالج موضوع الدور السكنية التابعة لاهالي قرية سنوني والتي كان يقتضي تمليكهم وتسجيل جميـــع حالاتهـــا على اساس ان البلدية قد وضعت اليهـــا.

٤- في عام (١٩٧٥) حدثت عمليات وترحيلات لجنة شؤون الشمال ولاعتبارات لا يسع المجال لذكرها في هذا المحضـــر.
تم ترحيل مجموعة كبيرة من القرى الساكنة على جبل سنجار بعد تهيئة مجمعات سكنية لهم وتوزيع الاراضي عليهم مجاناً. كل البناء من مادة الطين واللبـــــن لضعف وانعدام الامكانات المادية لاهالي المنطقة.

٥- في شهر حزيران عام ((٢٠٠١)) صدر قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (١٣٦)

والذي ينص على تمليك المتجاوزين دورهم بشرط أن تكون مادة البناء من البلوك أو الحجر أو الطابوق.

ويوجد في ناحية الشمال (١٢٠٠) داراً مبنياً من مادة اللبن والطين وتعتبر تجاوزاً وغير مشمولة بالتمليك على ضوء القرار أعلاه ويجب ازالتهـــا وهدمها. وحالياً بلدية الشمال بصدد اكمال اجراءات هدم تلك الدور واذا ما حصل هذا الاجراء فانه قد يؤدي الى ردود افعال غير متوازنة تستغل من بعض الجهات المعادية ويجبر قسم من تلك العوائل بالهجرة الجماعية الى المنطقة الشمالية أو العودة للسكن من جديد في وديان ومناطق جبل سنجار وهذا يؤدي الى ضياع ونسف جميع الجهود التي بذلت في عام ١٩٧٥ من قبل لجنة شؤون الشمال والعودة الى الوراء.

توصيات اللجنة الامنية :

بعد دراسة الموضوع من كل الجوانب فأن اللجنة الامنية توصي بما يلي :-

١- أن الدور البالغ عددها ((١٢٠٠)) دار يطبق عليها قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ((١٠٧٣)) في ١٩٨٠ والذي يخول السيد وزير الداخلية صـــلاحيـــة

تليك دور المتجاوزين الذين زحف عليهم تصاميم المدن .
وحسب واقع حالها وبما ان قرية سنوني القديمة زحف عليها البلدية لذا نرى ان يتم تمليكهم
وان الذي حصل منذ فترة طويلة عدم معالجة الموضوع من قبل المسؤولين بسبب الغاء الناحية عام
((١٩٨٧)) وعدم المصادقة على التصميم الاساسي.
ك- توصي اللجنة الامنية بتشكيل لجنة مشتركة من المحافظة وممثل من الحزب والقائد وممثل من
العليا والسكانية لوجود اوليات تخص هذا الموضوع لدى تلك الجهات .
خصوصا" وان جميع اصحاب الدور اعلاه من ابناء الطائفة اليزيدية ولديهم اي خيـــار
في السكن حالة ترحيلهم وان جميع ابناء الطائفة اليزيدية تم تحديد سكنهم منـــذ
عام ((١٩٧٥)) بالمجمعات (المهدية - الاندلس - اليرموك - القادسية - حطين -
التأميم)) اضافة الى قصبة الناحية. وان المجمعات السكنية فيها تصاميم نظامية .
ل- لاحظت اللجنة الامنية ان المسؤولين الفنيين في بلدية الشمال وحاليا بمحافظة نينوى
يصرون على التعامل مع هذا الموضوع فنيا" فقط . بسبب عدم معالجتهم الموضوع منذ فترة
طويلة وعدم اعطاء الموقف الصحيح للمراجع عن واقع الحال وخشيتهم من محاسبـــة
المراجع لهم لذا يصرون على الخطأ وعلى حساب المواطنين والمصلحة العامـــة
والجانب الامني المرتبط بخصوصية المنطقة .
وترى اللجنة الامنية ان تقوم اللجنة المقترحة تشكيلها بدراسة الموضوع ورفع توصياتها الى
المراجع لحسم الموضـــوع .

هـــذا وختم المحضـــر ....

الرفيق	الرفيق	الرفيق	عبد الكريم احمد حطي
ثائر نواف حجي	عبد السميع عجيل	ابراهيم حجي نهاية	مدير ناحية الشمـــال
عضـــو	عضـــو	عضـــو	رئيس اللجنة الامنيـــة

ضابـــط	د. النقيب	م. اول
مخابرات الشمـــال	ضابط امن الشمال	ضابط شرطة الشمال
عضـــو	عضـــو	عضـــو

طـــو

٦٢١٢
٢٢٨٢٨

بسم الله الرحمن الرحيم
جمهورية العراق

وزارة الداخلية
مديرية بلديات محافظة نينوى
القسم / غرفة العمليات
العدد ٢٢٩٨٧
التاريخ ٢٢ /٨/ ٢٠٠٠

الى / كافة بلديات الاقضية والنواحي
م/ مكرمة السيد الرئيس القائد صدام حسين (حفظه الله ورعاه)
للمستفيدين من الامن الداخلي

بناء على ماجاء بكتاب محافظة نينوى / التخطيط والمتابعة المرقم ١٤٠١ في ١٥/٨/٢٠٠٠ ادناه جدول يبين الاراضي المطلوب تخصيصها للمستفيدين من القادة والاعوان والمراتب عدا ضباط الشرطة ودائرة المحاربين :-

الوحدة الادارية	قادة	الاعوان	مراتب	المجموع
المركز	٢٩٢٧	٢٤٥٥	٥٦٦١	١١٠٤٣
بعشيقة	٣١	٣٠	١٢٧	١٨٨
الشورة	٢٦	٢٤	٥٠	١٠٠
حمام العليل	٦٠	٩٣	١٧٤	٣٢٧
القيارة	٢٢٢	٣٢٨	٤٠٠	٩٥٠
الحمدانية	٦٦	٥٠	٢٧٧	٣٩٣
النمرود	١٠	٢١	٨١	١١٢
برطلة	٤	٦	٢٤	٣٤
سنجار	٥٩	٦٨	٢٠٠	٣٢٧
تلعفر	١٧٨	٢٠٣	١٨٣٨	٢٢١٩
زمار	٣٨	٤٢	٦١	١٤١
البعاج	١٢	١٣	٢٥	٥٠
الشيخان	٥	٤	٣٢	٤١
عين سالي	—	١	٢	٣
الشغر	٦	١٥	٥٦	٧٧
العناصر المبعدة	—	١	٢	٣
	٣٦٤٤	٣٣٥١	٩٠١٥	١٦٠١٨

يرجى اتخاذ مايلزم بذلك وتهيئة القطع السكنية في افضل الاماكن وفق مقتضيات القرار ١١٧ في ٥/٨/٢٠٠٠ بهذا الخصوص ... مع التقدير .

رئيس المهندسين
زكي محمد ادريس
مدير بلديات محافظة نينوى
/ ٨ / ٢٠٠٠

الى / :
التخطيط والمتابعة
الادارية

الوثيقة رقم ٤٦

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد القائممقام المحترم

بناءً على توجيهاتكم القيمة ندرج أدناه أرقام ومساحة وعائدية كافة القطع التجارية الشاغرة الواقعة على الشوارع العامة ابتداءً من المنارة الأثرية والى دورة حي اليرموك راجين التفضل بالاطلاع وامركم مع التقدير.

عبدو اوصمان
مدير بلدية سنجار
١١/١١/١٩٩٩

ت	رقم القطعة	المقاطعة	المساحة	العائدية
١-	١٤٧، ٢٢٩، ٢٢٠، ٢٢١	٢٤ بربروش	١٧٦٩ م٢	الشركاء/ فارس مال الله وخلف يزدين وحسين محمد حسين
٢-	١٢٠	٢٤ بربروش	٢٢٥ م٢	الياس سلطان محمد
٣-	٢٩٢/١ الى ٢٩٢/٤	السراي	١١١٢ م٢	وزارة المالية مع شركاء
٤-	٢٤١	السراي	٢٤٢٤ م٢	مجلس لواء الموصل العام / مشيد على جزء منها مدرسة البنات
٥-	١٨/٢٨٠	السراي	١٦٨ م٢	قادر محمد علي وراكان رشيد
٦-	٢٨٤	السراي	٧٠٠٠ م٢	علي حسن عزيز
٧-	٢٨١/٢٢ الى ٢٨١/٢٦	السراي	١٢٤٤ م٢	وزارة المالية
٨-	١٢	٢٩ باتي سنجار	٧٧٢٥ م٢	وزارة المالية / حقوق التصرف الى مديرية الاوقاف العامة
٩-	٤٢٥	٨ نتبه	٤٢٥٠ م٢	وزارة المالية مع شركاء / مشيد على جزء منها بناية السينما
١٠-	١٤٩	٢٩ باتي سنجار	٨٠٢٥ م٢	مديرية بلدية سنجار / مشيد على جزء منها المستوصف الصحي
١١-	١٥٤	= =	٢٢٠٠ م٢	وزارة المالية
١٢-	١٥٥	= =	٨٥٠ م٢	= =
١٣-	٢٧٢/٢٧٥	٤ نصيرية	٢٦٢ م٢	مديرية بلدية سنجار
١٤-	٢٥١/٢٧٥	=	٢٩٨ م٢	= = =
١٥-	٢٤٧/٢٧٥	=	٢٥٠ م٢	= = =
١٦-	٢٤٧/٢٧٥	=	٢٥٠ م٢	= = =
١٧-	٢٤٩/٢٧٥	=	٢٥٠ م٢	= = =
١٨-	٢٧٧/٢٧٥	=	٢٥٠ م٢	= = =
١٩-	٢٧٥/٢٧٥	=	٢٥٠ م٢	= = =

(القطع ١٣–١٩): تم تخصيصها للعشائر العربية ولم تسجل لحد الآن باسمائهم

الوثيقة رقم ٤٧

بسم الله الرحمن الرحيم

قائمقامية قضاء سنجار
مديرية التحرير
العدد/ ٩/ ١٦٨٩
التاريخ ٤ جمادى [illegible]
٢/٩/ [illegible]

الى / مديرية بلدية سنجار

م / التحرير

نرفق طيا نسخة من بعض الأقراص من التحرير حسب ما بلغ بكتاب المقدم إلينا لاتخاذ ما يلزم حول الاستفادة من هذه القطع المذكورة وتوزيعها على الشوارع المشمولة بالمرحلة الثانية [illegible] الدوائر التي [illegible] لزيادة [illegible] [illegible] [illegible] استعمالات [illegible] واعلامنا [illegible] للعلم

مع التقدير

محمد طه [illegible] المشهداني
قائمقام قضاء سنجار
٢/٩/ [illegible]

التحرير

نسخة منه الى /
مجلس الشعب المحلي في سنجار / نرفق طيا نسخة من التحرير للعلم [illegible]
مع التقدير

[illegible]
التحرير

الوثيقة رقم ٤٨

بسم الله الرحمن الرحيم

سري للغاية　　　　محافظة نينوى

الشوؤن الداخلية

الرقم/ ٩٤٢٠

التاريخ ١٩٩٤/١١/١٧

امر (٨١)

كتاب رئاسة الجمهورية / لجنة الشمال المرقم ٢٤١٤/٢١ في ١٩٩٤/١١/٧، حصلت موافقة السيد الرئيس القائد (حفظه الله ورعاه) على ازالة قريتي (كامشنبه و خزنه) عليه تقرر تشكيل لجنة برئاستنا و عضوية كل من الفريق سر قيادة فرع نينوى لحزب البعث العربي الاشتراكي و مدير منظومة استخبارات المنطقة الشمالية ومدير امن محافظة نينوى و مدير ناحية الكوير ، مهمة اللجنة مايلي :-

١- ان يكون الترحيل بشكل هادئ ومقنع بما لايثير اية ضجة جهد الامكان .

٢-بالنسبة للمستمسكات و العقود الزراعية العائدة لسكنة القريتين من الملتحين مع المخربين او للهاربين خارج القطر تتم مصادرتها حتما .

٣- يخبر جميع المتواجدين في القريتين اما :-

أ- العودة الى منطقة الحكم الذاتي ان كانوا راغبين بذلك .

ب- او اختيار مناطق في العمق و على الاساس الاتي :-

اولا : في محافظة نينوى و ضمن منطقتي الحضر و البعاج حصرا .

ثانيا : او اية محافظة في منطقتين الوسطى والجنوبية ماعدا محافظات (بغداد - صلاح الدين -ديالى) مع توفير قطع اراضي زراعية لهم حسب الحد الاقتصادي أي وفق وحدة التوزيع المعتمدة في المناطق التي يختارون السكن فيها .

٤- تصرف لهم المبالغ حسب الاسر المقررة لمن يرحل طوعا من محافظة نينوى الى محافظات الوسطى و الجنوبية .

٥- توزع الاراضي الزراعي في القريتين على العشائر وفق خطة توزيع اراضي خط مخمور مع مراعاة اختيار العشائر التي يتصف افرادها بالشجاعة و محسومة الولاء لهذا الغرض .

الفريق الركن

عبد الواحد شنان ال رباط

محافظ نينوى

رئيس اللجنة الامنية

١٧/ ١١/١٩٩٤

نسخة الى /

(رئاسة الجمهورية / نائب رئيس الجمهورية / رئيس لجنة الشمال / كتابكم اعلاه للتفضل بالاطلاع ، مع التقدير .

وزارة الداخلية / مكتب السيد الوزير / الكتاب اعلاه للتفضل بالاطلاع مع التقدير

قيادة فرع نينوى لحزب البعث العربي الاشتراكي

مديرية منظومة استخبارات المنطقة الشمالية

مديرية امن محافظة نينوى

مديرية شرطة محافظة نينوى

شعبة امن ومكافحة الفيلق الخامس

مديرية زراعة نينوى

مديرية ناحية الكوير

اشارة الى الفقرة (١) من محضر اجتماع اللجنة الامنية المنعقدة في ١٥/١١/١٩٩٤ للاطلاع و اتخاذ مايلزم مع التقدير .

بسم الله الرحمن الرحيم

محافظة نينوى
شعبة المعلومات السكانية
العدد/ ١٩٠٨
التاريخ /١٢/ ج الاخرة /١٤٢١هـ
١٠/أيلول /٢٠٠٠ م

الى / مديرية الخدمات المحلية

الموضوع /استثناء

بناءاً على ماجاء بكتاب رئاسة الجمهورية /لجنة الشمال /السكرتارية ١٣٧٩/٢١ في ٢٠٠٠/٩/٤ والمتضمن مايلي :-

١- تنسب بكتاب رئاسة الجمهورية / السكرتير المرقم ب (٥٨٩١ /ك) في ٢٠٠٠/٩/٢ مايأتي .

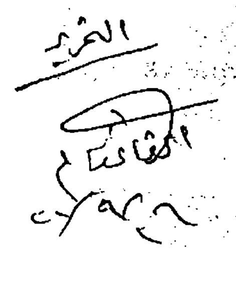
أ- استثناء قضاء مخمور من شرط مسقط الرأس عند تخصيص الاراضي السكنية للعسكريين المشمولين بمكرمة السيد الرئيس القائد (حفظه الله ورعاه)

ب- السماح للعناصر العربية بتملك العقارات في قضاء مخمور ، او اية ملكية اخرى ، استثناءاً من شرط مسقط الرأس .

٢- وجه السيد نائب رئيس الجمهورية /رئيس لجنة الشمال ابلاغكم بما جاء في كتاب الرئاسة اعلاه للتنفيذ .

٣- ويكون الاستثناء بصلاحية المحافظ حصراً .

للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم واعلامنا ... مع التقدير .



الفريق الركن
محمد عبد القادر عبد الرحمن
محافظ نينوى
/٩/٢٠٠٠

نسخه الى /
كافة الوحدات الادارية ((قضاء سنجار)) لاتخاذ مايلزم مع التقدير

الوثيقة رقم ٥٠

بسم الله الرحمن الرحيم

(٥١)

شروط وضوابط التعاقد مع الفلاحين العرب ضمن خط التطوير

١. أن يكون متزوج ولديه عائلة وليس أعزب .
٢. أن يكون قد أدى الخدمة العسكرية أو اعفي منها أو مؤجل .
٣. أن لايكون موظف حكومي او عسكري مطوع .
٤. أن لايكون مستفيد من قوانين الاصلاح الزراعي المختلفة .
٥. أن يتعهد بعدم ممارسة التهريب في المنطقة .
٦. أن يتعهد بالحفاظ على الوضع الامني في المنطقة .
٧. أن يتعهد بالالتزام بنقل قيد النفوس والبطاقة التموينية قبل تنظيم العقد وخلال فترة شهر واحد .
٨. أن يتعهد بالالتزام بالسكن في الموقع المخصص له .
٩. أن يتعهد بزراعة الارض من قبله وعدم اعطائها الى مزارعين اكراد .
١٠. أن يتعهد بتسويق كامل الحاصل للدولة .
١١. أن لايكون هارب من الخدمة العسكرية أو مطلوب للقضاء .

مديرية المعلومات السكانية

العدد/ ٨٠٧

التاريخ/ صفر/ ١٤٢٣هـ

٩/نيسان/٢٠٠٢م

الى /قائممقامية قضاء مخمور /اللجنة الامنية والزراعية

الموضوع / ضوابط التعاقد

نرفق طيا الضوابط الخاصة بالتعاقد مع الفلاحين العرب ضمن خطة التطوير في قضائكم والنواحي التابعة له . . . على أن يتم تنظيم اضبارة لكل فلاح يتم التعاقد معه تحتوي على مايلي:-

١. تطبيق الضوابط المرفقة اعلاه اولا
٢. تعهد خطي .
٣. محضر مقابلة .
٤. نسخه من هوية الاحوال المدنية للوحدة الادارية المتعاقد فيها .
٥. نسخه من البطاقة التموينية في الوحدة الادارية المتعاقد فيها .
٦. نسخه من العقد الزراعي .
٧. مرتسم بالارض الزراعية المتعاقد عليها .
٨. موقفه من الخدمة العسكرية /صورة الدفتر او كتاب .

للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم واعلامنا . . . مـــع التقدير .

المرفقـــات /
تعهد خطي ومحضر مقابلة

النقيب
احمد صالح محمد
مدير المعلومات السكانية
٩/ ٢٠٠٢/٤

نسخه الى /
قائممقامية قضاء الشيخان
مديرية ناحية الفاروق .
مديرية ناحية فايدة
مديرية ناحية القراج
مديرية ناحية العدنانية
مديرية ناحية ذبيكه
مديرية ناحية الكوير
مديرية ناحية القوش
مديرية ناحية زمار
مديرية ناحية ربيعه

ولنفس الغرض اعلاه واعلامنا مع التقدير

سري — المعلومات السكانية

العدد/ ٩٩١

التاريخ/ ١٧/ ذو الحجة/ ١٤٢٠هـ

٢٣/ آذار/ ٢٠٠٠م

الى / قائمقامية قضاء مخمور

قائمقامية قضاء الشيخان

قائمقامية قضاء تلكيف

مديرية ناحية القراج

مديرية ناحية ديبكة

مديرية ناحية الحمدانية

مديرية ناحية الكوير

مديرية ناحية فايدة

الموضوع / تمليك

بناء على ما جاء بكتاب رئاسة الجمهورية /لجنة الشمال /السكرتارية السري ٢١/٧٠ في ١٢/٢/٢٠٠٠ والمتضمن مايلي :-

١- ناقشت لجنة الشمال باجتماعها المنعقد يوم ٥/٣/٢٠٠٠ شروط وضوابط تمليك الاراضي الزراعية للفلاحين المتعاقدين وفق خطة لجنة الشمال في محاور التطوير .. وتقرر اعتماد الضوابط التالية عند ترويج معاملات التمليك :

أ- التأكد من قيام الفلاح باكمال كافة شروط التعاقد .

ب- ان يكون الفلاح المرشح لتمليك الارض المتعاقد عليها ساكن ومستقر بشكل حقيقي في المجمع او القرية المحدده لسكنه ومضى على استقراره فيها (٣ - ٥) سنوات حسب اهمية وطبيعة المنطقة من الناحية الامنية ويمكن ان تكون اقل من ذلك في المناطق المحذورة امنياً .

ت- تأييد اللجنة الزراعية في القضاء او الناحية بقيام الفلاح بزراعة واستثمار الارض

(١ - ٢)

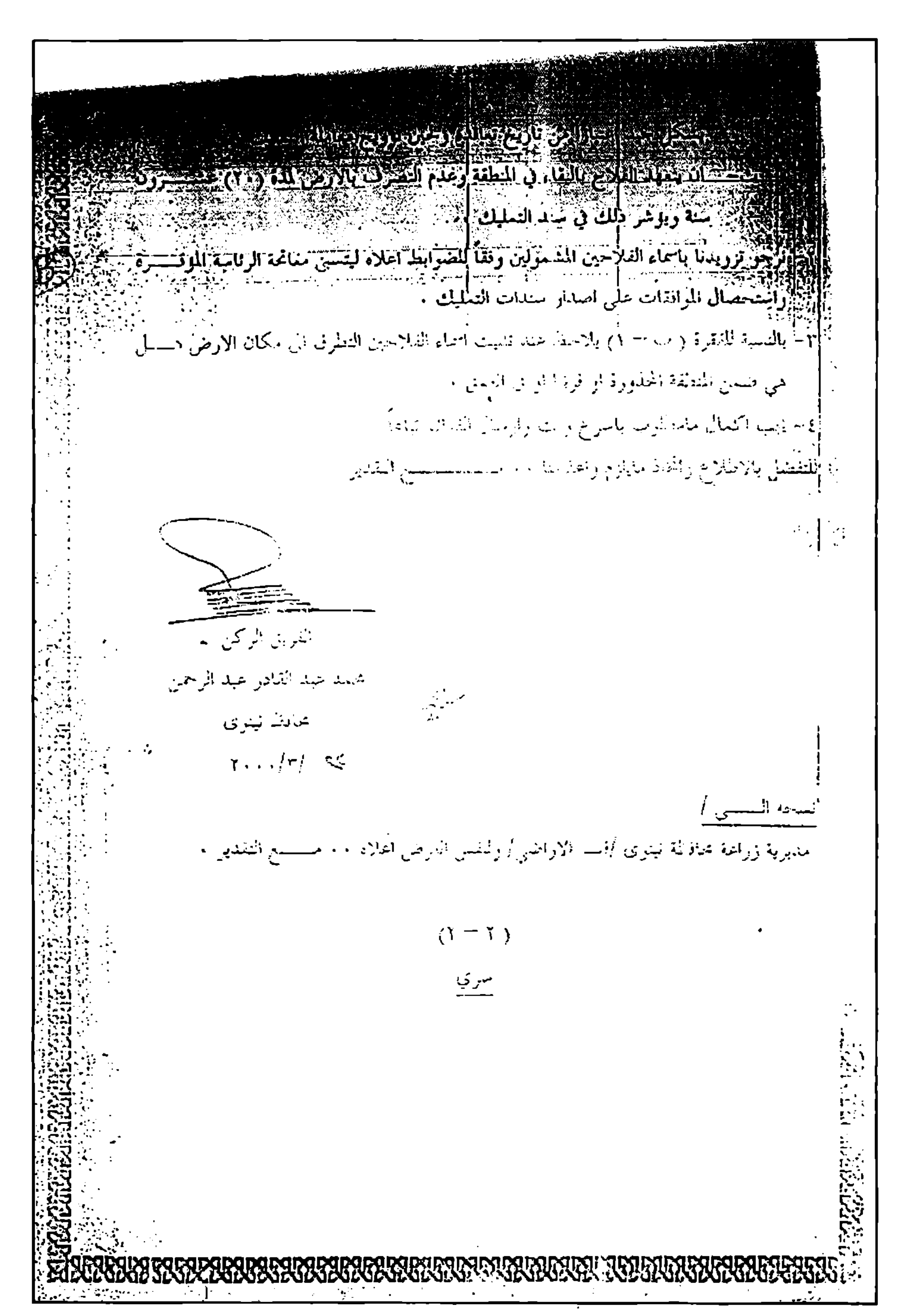
التحرير

سري

١- دفتر ١ فرع بلدية الرا...

٢- ...

الوثيقة رقم ١-٣-٥



[illegible] من تاريخ [illegible]

[illegible] ان يتعهد الفلاح بالبقاء في المنطقة وعدم التصرف بالارض لمدة (٢٠) عشرون

سنة ويؤشر ذلك في سند التمليك ..

نرجو تزويدنا باسماء الفلاحين المشمولين وفقاً للضوابط اعلاه ليتسنى مفاتحة الرئاسة الموقـــرة

واستحصال الموافقات على اصدار سندات التمليك .

٣- بالنسبة للفقرة (ب - ١) يلاحظ عند تثبيت اسماء الفلاحين التطرق الى مكان الارض هـــل

هي ضمن المنطقة المحظورة او [illegible] .

٤- يجب اكمال ما مطلوب باسرع وقت وارسال [illegible]

للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم واعلامنا .. مـــــع التقدير

الفريق الركن

محمد عبد القادر عبد الرحمن

محافظ نينوى

٢٠٠٠/٣/ ٢٤

نسخة الـــى /

مديرية زراعة محافظة نينوى / قســم الاراضي / ولنفس الغرض اعلاه .. مـــع التقدير .

(٢ - ٢)

سري



بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
وزارة الداخلية
محافظة نينوى
المعلومات السكانية

سيظل الشهداء أكرم منا جميعاً

سري وشخصي

العدد : [illegible]
التاريخ : [illegible] / ١٤٠٩ هـ
١٠ / ايلول / ١٩٨٨ م

إلى / مديرية زراعة محافظة نينوى
الموضوع / عقود ايجار الأراضي الزراعية

بناءً على ما جاء بكتاب لجنة شؤون الشمال / السكرتارية السري والشخصي ذي العدد [illegible] في [illegible] المعنون من السيد نائب رئيس الجمهورية / رئيس لجنة شؤون الشمال تقرر ما يلي:

١- تزويدنا بقوائم دقيقة وواضحة بأسماء الفلاحين العرب الذين تم التعاقد معهم وفقاً للخطة والتوجيهات المركزية في المحاور المشمولة بالإسكان في قضاء مخمور والشيخان وناحية [illegible] من الأكراد ونفذوا الشروط المدرجة في العقد والمطلوب تأجيل استيفاء بدلات ايجار الأراضي الزراعية منهم.

٢- أن تقسم القوائم إلى ثلاث مجموعات [illegible] سقوط الأمطار، المجموعة الأولى تحتوي أسماء الفلاحين الذين تقع أراضيهم في المناطق غير مضمونة الأمطار، والمجموعة الثانية بأسماء الفلاحين الذين تقع أراضيهم في المناطق شبه مضمونة الأمطار، والمجموعة الثالثة بأسماء الفلاحين الذين تقع أراضيهم في المناطق مضمونة الأمطار [illegible] هذا العام على أن ترفع الينا أسماء الفلاحين لا الوجبة الثالثة الذين [illegible] التزامهم بالشروط المدرجة بعقد [illegible] من الأكراد وفقاً للتعميم أعلاه.

للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم وإعلامنا مع التقدير.

[illegible]

الوثيقة رقم ٥٤

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
رئاسة الجمهورية

عضو مجلس قيادة الثورة
نائب رئيس الجمهورية
طه ياسين رمضان
لجنة الشمال
(السكرتارية)

سري وشخصي

العدد ٢/٢/٥٠
التاريخ ٢٦/٦/١٩٩٥

أمـــــــر

بعد استكمال توزيع الاراضي الزراعية وفق الاسس الموجه بها من قبل السيد الرئيس القائد حفظه الله ورعاه في كل من محافظة التأميم وخط مخمور ـ دبكة ومحافظة نينوى ، تقرر اعتماد الاسس التالية لمتابعة دقة التنفيذ وحسب ماهو وارد في الاسس المقرة سابقـــــا :ـــ

١ـــ يكون آخر موعد لاستكمال نقل سجلات النفوس والبطاقة التموينية الـــى المحافظة والقضاء الذي تم التعاقد فيه على الارض الزراعية هو ١/٨/١٩٩٥ كحد اقصى لمن سجلات نفوسهم وبطاقاتهم التموينية خارج المحافظـــة أو المنطقة التي فيها الارض الزراعية التي تعاقد عليها .

٢ـــ يكون آخر موعد لانتقال سكن المتعاقد على الارض الزراعية الى موقع القرية أو التجمع المقرر اقامته فيه هو ١/٨/١٩٩٥ كحـد اقصى .

٣ـــ في حالة اخلال المتعاقد بما جاء في الفقرتين (١ـــ٢) علاه يعتبر عقـــد ايجار الاراضي الزراعية لاغيا مع مصادرة وارد الارض الزراعية لهذا العـــام ولا يجرى التعاقد معه على اية ارض زراعية في مكان آخر ، وتقوم الجهـــة المختصة بالتعاقد مع فلاح آخر وفق نفس الاسس والشروط النافذة فـــورا .

٤ـــ يكون المسؤولون الاداريون من مدير ناحية فما فوق مسؤولين مسؤوليـــة مباشرة عن تنفيذ ماجاء اعلاه على ان يقوم كل من محافظ التأميم ونينـــوى بتحديد العناصر المعنية في متابعة هذا الموضوع بدقة لكي تتوضح المسؤولية عند ظهور أي تقصيـــر .

٥ـــ يتم تبليغ المتعاقدين من الفلاحين ممن لم ينقلوا سجلات نفوسهم أو بطاقاتهم التموينية أو محل اقامة عوائلهم لحد الان بما جاء اعلاه وبالحد الاقصـــى للموعد النهائي بالاجراءات الردعية التي ستتخذ بحقهم عند عدم التنفيذ

١ ـــ ٢

١٩٤٤١ ر٢
٢١/٦/١٩٩٥
السوز...

العدد ٤٥٠/٤٢

التاريخ ٢٢/٢/١٩٩٥

جمهورية العراق
رئاسة الجمهورية

عضو مجلس قيادة الثورة
نائب رئيس الجمهورية
طه ياسين رمضان
لجنة الشمال
(السكرتارية)

لكي يكونوا على بينة من ذلك وعلى السيدين محافظي التأميم ونينوى المتابعة والتأكد من تنفيذ التبليغ بالصيغة التي عرضتهما والتي تمنع أي التباس أو سوء فهم .

٦ــ يرفع تقرير موجز كل شهر الى لجنة الشمال واعتبارا من ١٩٩٥/٤/١ عن مراحل تنفيذ ماجاء في (١ ــ ٢) اعلاه والمعالجات بشأن المخالفين .

لاتخاذ مايلزم ... مع التقدير .

طه ياسين رمضان
نائب رئيس الجمهورية
رئيس لجنة الشمال

ــ الرفيق مسؤول تنظيمات محافظتي التأميم والسليمانية المحترم
يرجى الاطلاع .. مع التقدير .

ــ الرفيق مسؤول تنظيمات محافظات نينوى ، اربيل ، دهوك المحترم
يرجى الاطلاع .. مع التقدير .

ــ السيد وزير الداخلية المحترم ــ يرجى الاطلاع مع التقدير .

ــ السيد محافظ التأميم المحترم | يرجى الاطلاع واتخاذ مايلزم
ــ السيد محافظ نينوى المحترم | واعلامنا ... مع التقدير .

٢ ــ ٢

~~[illegible]~~

[illegible] الكتائب [illegible]

حول منطقة ١٤٢ / [illegible]

٥ شوال

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ٣٧٥ [illegible]

[illegible]

سري للغاية

٣. نقترح تشكيل لجنة تحقيقية لتفحص الحقائق وبيان كيفية دخول هذه الأشخاص أراضي العراق بدون علم المسؤولين وتحصيل صفتهم الرسمية في الحزب.

يرجى التفضل بالاطلاع ... مع التقدير.

١٨

آمر مفرزة استخبارات شبيبة

١٤/٤/٢٠٠٠

السيد/

منظمة استخبارات المنطقة الشمالية / مديرية الاستخبارات العسكرية التفضل بالاطلاع ... مع التقدير.

(٢ - ٣)

سري للغاية

المحافظة الاولى / نينوى

الحكم المحلي

مكتب شكاوي المواطنين

الرقم ١٩٧٦

التاريخ ١٧/١٠/١٩٩٠

السيد محافظ نينوى المحترم

الاسم الثلاثي : [illegible]

مسقط الرأس : [illegible]

عنوان العمل والوظيفة : [illegible]

محل السكن ورقم الهاتف ان وجد : [illegible]

اسباب طلب المقابلة : [illegible]

[illegible] ٢٧/٩/١٩٩٠ [illegible]

مطالعة السيد المحافظ :

[illegible]

مطالعة رئيس الدائرة المعنية : ١٧/١٠

رأي السيد المحافظ النهائي :

(١١)

المحافظة الأولى / نينوى
الحكم المحلي
مكتب شكاوي المواطنين

الرقم [illegible]
التاريخ ٦/١٨

السيد محافظ نينوى المحترم

الاسم الثلاثي : [illegible]
مسقط الرأس : [illegible]
عنوان العمل والوظيفة : [illegible]
محل السكن ورقم الهاتف ان وجد : [illegible]
اسباب طلب المقابلة : [illegible]

مسؤول الشكاوي

مطالعة السيد المحافظ : [illegible]

مطالعة رئيس الدائرة المعنية :

مديرية ناحية [illegible]
والتحرير
العدد/ [illegible]
التاريخ / ٦ / ١٩٨٩

رأي السيد المحافظ النهائي :

الوثيقة رقم ٥٨

قرارات مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٨٦

تاريخ القرار : ١٥/ربيع الاول/١٤١٨هـ

١٩٩٧/٧/١٩م

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة ما ياتي :

اولا – يخير المكلفون من مواليد ١٩٧٩ من ابناء منطقة الحكم الذاتي وقضائي عقره وكفري بين السوق الى الخدمة العسكرية او التاجيل منها حتى اشعار آخر .

ثانيا – ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره .

صدام حسين

رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٨٨

تاريخ القرار : ١٥/ربيع الاول/١٤١٨هـ

١٩٩٧/٧/١٩م

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة ما ياتي :

اولا – تستقطع نسبة لا تزيد على (١٪) واحدة من المئة من رواتب المتقاعدين لتوزيعها حوافز على موظفي دائرة التقاعد ودوائر وزارة المالية غير المشمولة بتشريعات الحوافز .

ثانيا – يتم تحديد النسبة المنصوص عليها في البند (اولا) من هذا القرار وتوزيع المبالغ المتحققة بموجبه وفق تعليمات يصدرها وزير المالية بعد عرضها على هيئة الراي في الوزارة .

ثالثا – ينفذ هذا القرار من الشهر التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدام حسين

رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٨٩

تاريخ القرار : ١٥/ربيع الاول/١٤١٨هـ

١٩٩٧/٧/١٩م

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة ما ياتي :

اولا – تلحق بمركز صدام لجراحة القلب شعبة قسطرة القلب التابعة لمستشفى الشهيد عدنان خير الله للجراحات التخصصية . بموجوداتها واعتداتها وملاكها التمريضي والفني والاداري عدا الاطباء .

ثانيا – ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره .

صدام حسين

رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٩٧

تاريخ القرار : ١٩/ربيع الاول/١٤١٨هـ

١٩٩٧/٧/٢٢م

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة ما ياتي :

اولا – يخول محافظ نينوى صلاحية البت بقبول او رفض طلبات المواطنين بتملك عقار في مدينة الموصل .

ثانيا – يسري حكم البند (اولا) من هذا القرار على التصرفات الناقلة للملكية العقارية . وتمنع المحاكم والدوائر كافة من اجراء هذه التصرفات الا بعد حصول موافقة المحافظ عليها .

ثالثا – ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية . ويعمل به حتى اشعار آخر .

صدام حسين

رئيس مجلس قيادة الثورة

قرارات مجلس قيادة الثورة

رقم ٤٤

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٩/١/٢٥ مايلي :ـ

١ ـ زيادة رأس مال دار الجماهير للصحافة الى ثلاثة ملايين دينار بدلا من مليون دينار .

٢ ـ يعتبر هذا القرار معدلا لقانون دار الجماهير للصحافة رقم (٩٨) لسنة ١٩٧١ .

٣ ـ يتولى وزيرا الثقافة والإعلام والمالية تنفيذ هذا القرار .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٥٠

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٩/١/٢٨ مايلي :ـ

١ ـ تعدل الفقرة (٣) من قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (١٦٦) والمؤرخ في ١٩٨٨/٢/١٣ ويكون نصها كما يلي :

٣ ـ تمنع المحاكم من النظر في الدعاوى المتعلقة بنقل الملكية العقارية ضمن حدود مدينة الموصل وتغلق الدعاوى القائمة التي لم يصدر قرار من المحكمة المختصة بشأنها ولاتسجل قرارات المحاكم الصادرة قبل نفاذ هذا القرار في مديرية التسجيل العقاري الا بموافقة المحافظ .

٢ ـ يتولى الوزراء والجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

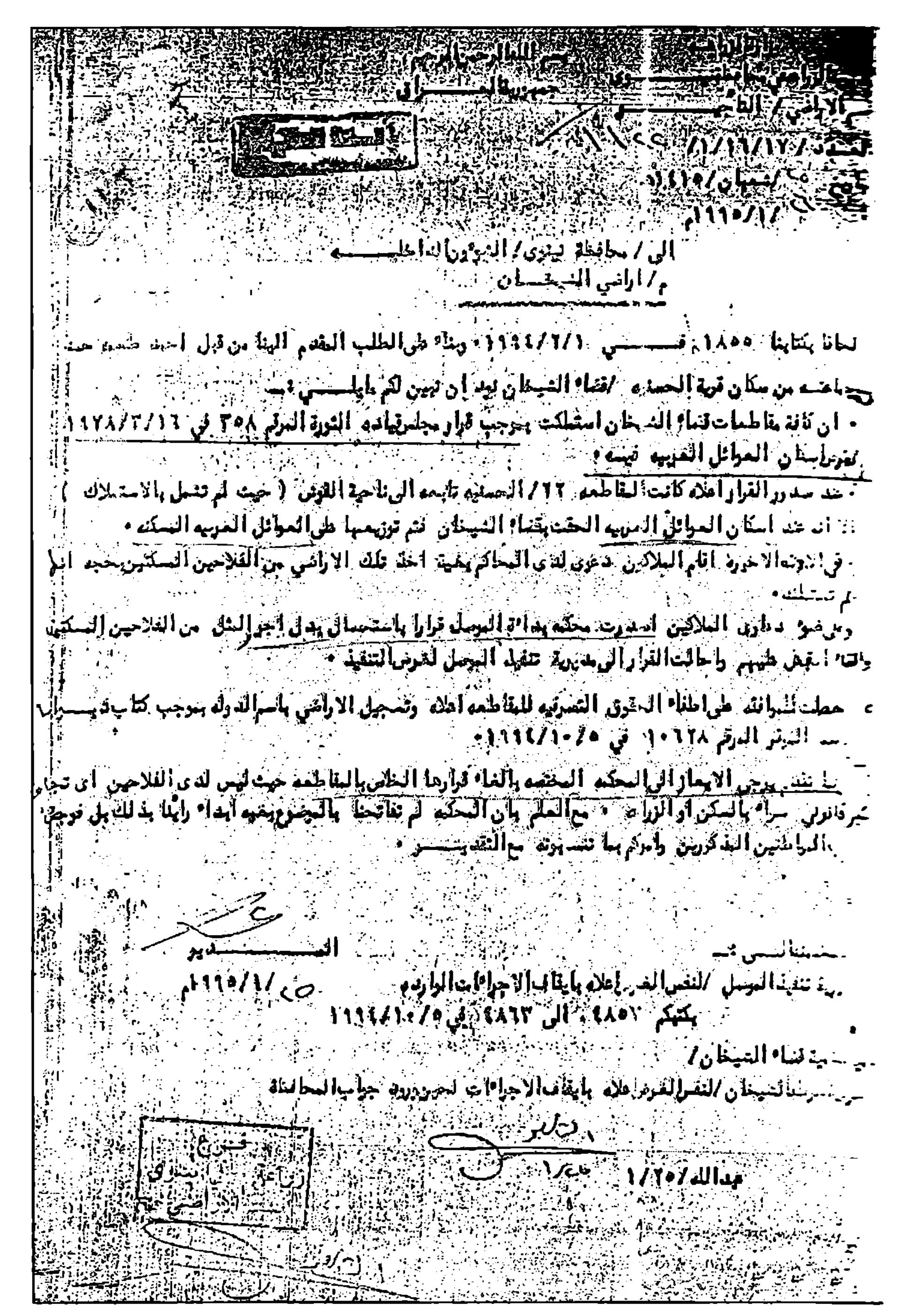
قرارات

رقم ٢٤٦

استنادا الى قرار مجلس ادارة الاتحاد الخدمي المتخذ بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٨/١٢/٢ ومصادقة الاتحاد العام للتعاون بكتابه ١١ في ١٩٨٩/١/٢ على القرار المذكور نقد تقرر مايلي :ـ

حل كل من الجمعية التعاونية الخدمية لصيانة وتصليح الاجهزة في الكرخ والجمعية التعاونية الخدمية لصيانة وتصليح الاجهزة في الرصافة وذلك بناء على اعادة ورش الصيانة الى وزارة التجارة .

رئيس الاتحاد التعاوني الخدمي



بسم الله الرحمن الرحيم
جمهورية العراق

الاراضي / الناحية
العدد / ١٧/١٦/١/ ...
التاريخ / ... شعبان/١٤١٥هـ
.../١/١٩٩٥م

الى / محافظة نينوى / الشؤون الداخليـــه
م / اراضي الشيخان

لحاقاً بكتابنا ١٨٥٥ فـــــي ١٩٩٤/٢/١ وبناء على الطلب المقدم الينا من قبل احمد ... جماعـه من سكان قرية الحسنيه / قضاء الشيخان نود ان نبين لكم مايلـــي :-
• ان ثلاثة مقاطعات قضاء الشيخان استملكت بموجب قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٣٥٨ في ١٩٧٨/٣/١٦ لتوطين سكان العوائل العربيه فيه .
• عند صدور القرار اعلاه كانت المقاطعه ٢٢/ الحسنيه تابعه الى ناحية القوش (حيث لم تشمل بالاستملاك) ان عند اسكان العوائل العربيه الحقت بقضاء الشيخان تم توزيعها على العوائل العربيه الساكنه .
• في الاونه الاخيرة اقام الملاكين دعوى لدى المحاكم بغية اخذ تلك الاراضي من الفلاحين الساكنين حيث انها لم تستملك .
وعلى ضوء دعاوى الملاكين اصدرت محكمة بداءة الموصل قرارا باستحصال بدل اجر المثل من الفلاحين الساكنين والقاء القبض عليهم واحالت القرار الى مديرية تنفيذ الموصل لغرض التنفيذ .
• حصلت الموافقه على اطفاء الحقوق التصرفيه للمقاطعه اعلاه وتسجيل الاراضي باسم الدوله بموجب كتاب ديوان ... المرقم ١٠٦٢٨ في ١٩٩٤/١٠/٥ .
لذا نرجو الايعاز الى المحكمه المختصه بالغاء قرارها الخاص بالمقاطعه حيث ليس لدى الفلاحين اى تجاوز غير قانوني سواء بالسكن او الزراعه . مع العلم بان المحكمه لم تفاتحنا بالموضوع لغرض ابداء رأينا بذلك بل فوجئ المواطنين المذكورين وامركم بما تنسبونه مع التقديـــر .

المـــــــديـر

نسخة منه الى :-
مديرية تنفيذ الموصل / للنفس الغرض اعلاه بايقاف الاجراءات الوارده بكتبكم ٩٨٥١ ، الى ٩٨٦٣ في ١٩٩٤/١٠/٥ .
مديرية قضاء الشيخان /
... الشيخان / لنفس الغرض اعلاه بايقاف الاجراءات لضرورة جوابيا للمحافظة

عبدالله ٢٥/١

الوثيقة رقم ٦١

بسم الله الرحمن الرحيم

محافظة نينـــــوى

الشؤون الداخليــة

الرقم / ٩٨٢١

التاريخ / ٧/١٢/١٩٩٤م

[illegible]

الى / قيادة فرع نينوى لحزب البعث العربي الاشتراكي
قيادة فرع الموصل لحزب البعث العربي الاشتراكي
قيادة فرع دهوك لحزب البعث العربي الاشتراكي
قيادة فرع اربيل لحزب البعث العربي الاشتراكي

الموضوع / تطوير محور الموصل - الشيخان .

اعلمتنا مديرية بلديات محافظة نينوى بانه تم افراز وتهيئة (١٨٢٩) قطعة ارض سكنية في مركز قضاء الشيخان .. نرجو حث وتشويق الراغبين السكن في القضاء وفق الاسس التاليــة :-

١- ان تكون العائلة من اهالي محافظة نينـــوى
٢- يجب ان تسكن العائلة في مركز القضاء .
٣- الزام العائلة المستفيدة بعدم تفويضها ان لم يكن في القضاء اعلاه .
٤- يكون سعر المتر (٢) ديناران للقطع اعلاه .
٥- تكون الاسماء المشمولين ممن لا يملكون قطعة ارض او دار سكنية .
وتعطى الاولوية لسكن القرى الكائنة في المحور اعلاه وللضباط المتقاعدين او الموجودين في الخدمة ...

للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم واعلامنا مع التقدير .

اللواء الركن
عبد الواحد شنان آل رباط
محافظ نينــــوى
/ ١١ / ١٩٩٤

نسخة منه الى /
قائمقامية قضاء الشيخان / [illegible] اعلاه والاهتمام بالموضوع واعلامنا مع التقدير .
[illegible]

الوثيقة رقم ٦٢

بسم الله الرحمن الرحيم

محافظة نينوى
الشؤون الداخلية
الرقم / ٩٩٤٣
التاريخ / ٧ / ١٢ / ٢٠٠٢

إلى / قيادة فرع نينوى لحزب البعث العربي الاشتراكي
قيادة فرع الموصل لحزب البعث العربي الاشتراكي
قيادة فرع الحدباء لحزب البعث العربي الاشتراكي
قيادة فرع أربيل لحزب البعث العربي الاشتراكي

الموضوع / قطع سكنية

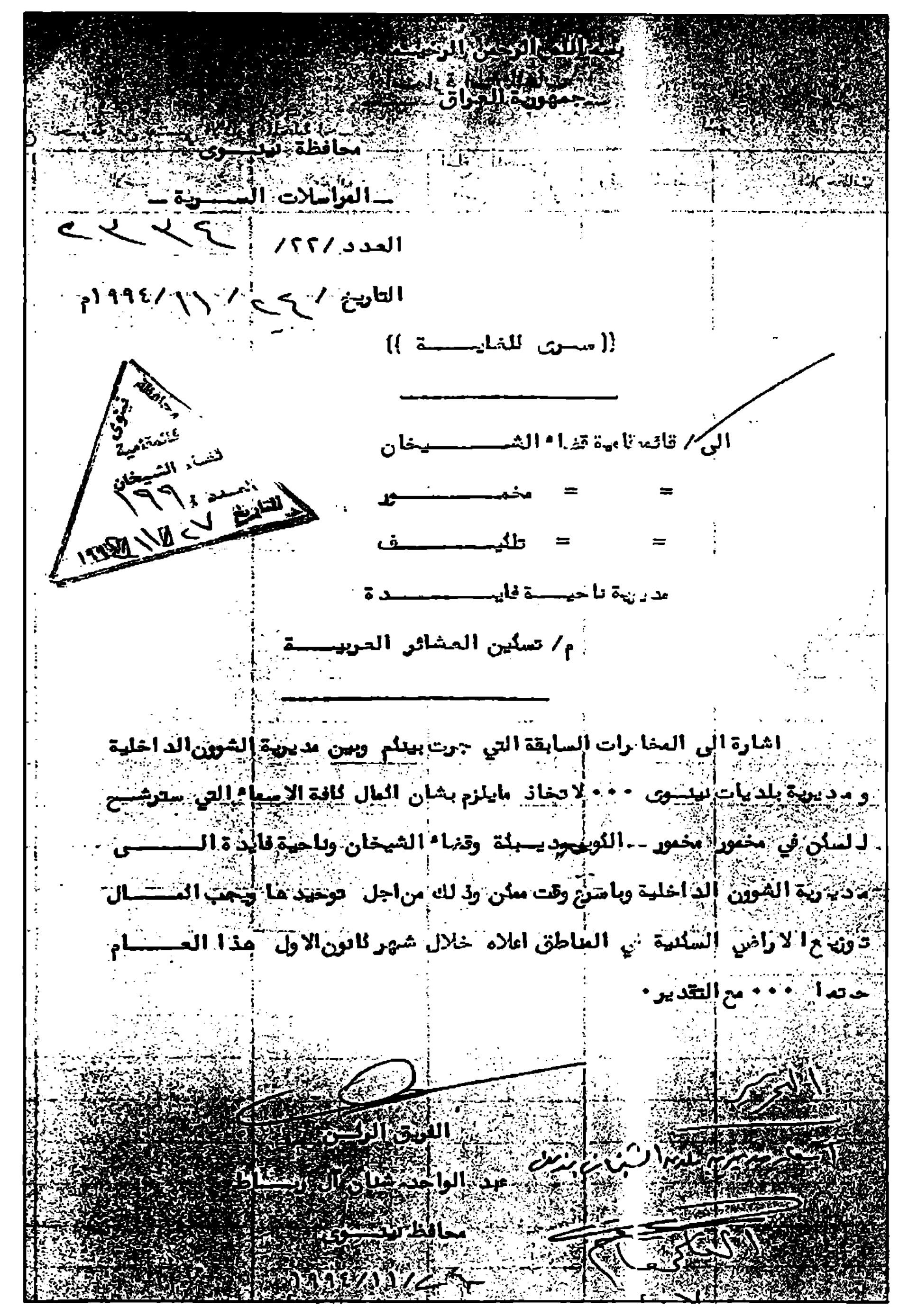
توجد أراضي سكنية في مركز قضاء الحمدانية نرجو حث المواطنين من العرب الراغبين السكن في الحمدانية إضافة إلى بعض الموظفين ونرجو أن ترد إلينا أسماؤهم قبل يوم ١٩/١٢/٢٠٠٢ علماً أن المواصفات المقررة فيها هي تعطى الأولوية لأبناء العسكريين من العرب والموظفين المتقاعدين وبأسعار رمزية وأقساط مريحة.

اللواء الركن
عبد الواحد شنان آل رباط
محافظ نينوى
٨/١٢/٢٠٠٢

نسخة منه إلى :
الأمانة العامة لقضاء الحمدانية / كتابكم ١٢٤٤٥ في ٢٤/١١/٢٠٠٢ للعلم أعلاه.

/محمد/...

أطراف مدير البلدية [illegible]
[illegible]
للاهتمام



بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق

محافظة نينوى

ـ المراسلات السرية ـ

العدد / ٢٢٢ /

التاريخ / ٢٦ / ١١ / ١٩٩٤م

((سري للغاية))

الى / قائمقامية قضاء الشيخان

= = مخمور

= = تلكيف

مديرية ناحية فايدة

م / تسكين العشائر العربية

اشارة الى المخابرات السابقة التي جرت بينكم وبين مديرية الشؤون الداخلية ومديرية بلديات نينوى ... لاتخاذ مايلزم بشان اكمال كافة الاسماء التي سترشح للسكن في مخمور - الكوير - ديبكة وقضاء الشيخان وناحية فايدة الى مديرية الشؤون الداخلية وباسرع وقت ممكن وذلك من اجل توحيدها وحجب المال توزيع الاراضي السكنية في المناطق اعلاه خلال شهر كانون الاول هذا العام حتما ... مع التقدير.

الفريق الركن

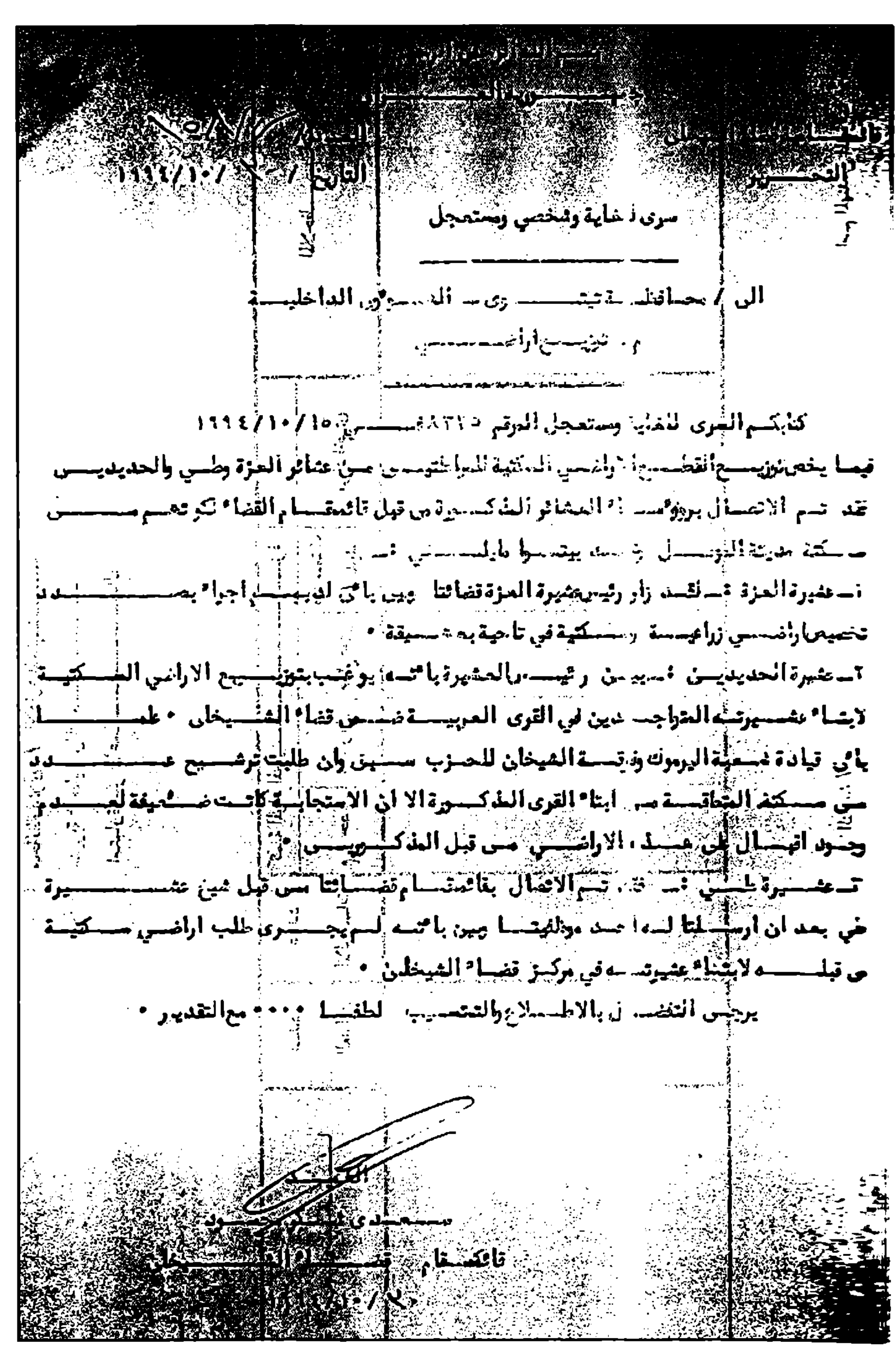
عبد الواحد شنان آل رباط

محافظ نينوى

٢٦ / ١١ / ١٩٩٤

104

الوثيقة رقم ٦٤



التاريخ / / ١٩٩٤/١٠

سري للغاية وشخصي ومستعجل

الى / محافظة نينوى / مديرية شؤون الداخلية

م/ توزيع اراضي

كتابكم السري للغاية ومستعجل المرقم ٨٦٢٦ في ١٩٩٤/١٠/١٥

فيما يخص توزيع القطع الاراضي السكنية للمواطنين من عشائر العزة وطي والحديديين فقد تم الاتصال برؤساء العشائر المذكورة من قبل قائمقام القضاء لكونهم من سكنة مدينة الموصل [illegible] يقيموا [illegible]

١- عشيرة العزة [illegible] لقد زار رئيس عشيرة العزة قضائنا [illegible] لغرض اجراء [illegible] تخصيص اراضي زراعية وسكنية في ناحية بعشيقة .

٢- عشيرة الحديديين [illegible] رئيس العشيرة بانه يرغب بتوزيع الاراضي السكنية لابناء عشيرته المتواجدين في القرى العربية ضمن قضاء الشيخان . علما بان قيادة شعبة اليرموك وفرقة الشيخان للحزب سبق وان طلبت ترشيح عدد من سكنة المنطقة من ابناء القرى المذكورة الا ان الاستجابة كانت ضعيفة لعدم وجود اقبال على هذه الاراضي من قبل المذكورين .

٣- عشيرة طي [illegible] تم الاتصال بقائمقام قضائنا من قبل شيخ عشيرة طي بعد ان ارسلنا له احد موظفينا وبين بانه لم يجري طلب اراضي سكنية من قبله لابناء عشيرته في مركز قضاء الشيخان .

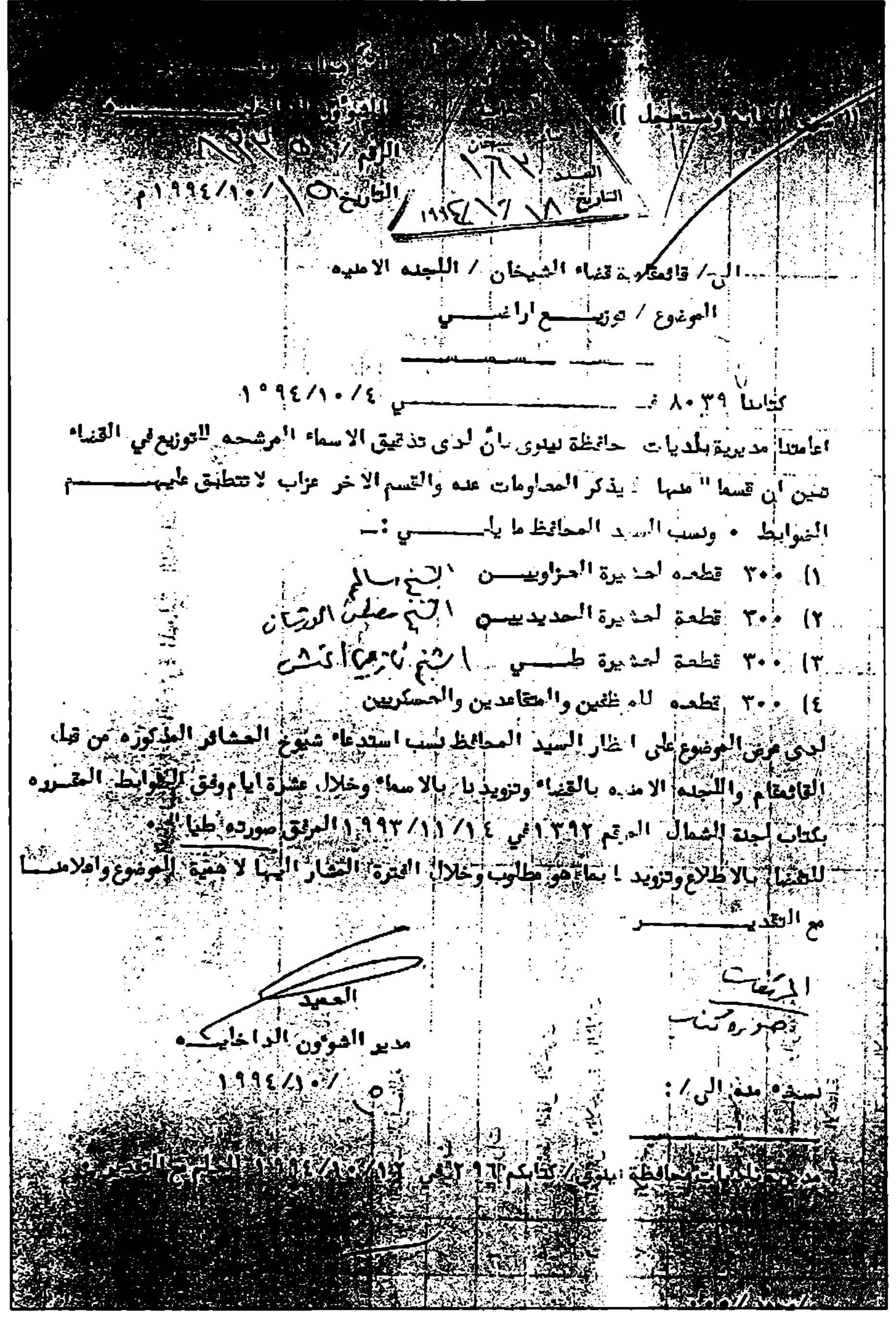
يرجى التفضل بالاطلاع والتعقيب لطفا ... مع التقدير .

سعدي [illegible] محمود

قائمقام قضاء الشيخان

/ ١٠ /

الوثيقة رقم ٦٥



الرقم /
التاريخ ١٥/١٠/١٩٩٤م

الى / قائمقامية قضاء الشيخان / اللجنه الامنيه

الموضوع / توزيـــع اراضـــي

كتابنا ٨٠٣٩ في ـــــــــــــــي ٤/١٠/١٩٩٤

اعلمتنا مديرية بلديات محافظة نينوى بانّ لدى تدقيق الاسماء المرشحه للتوزيع في القضاء تبين ان قسماً منها يذكر المحاولات عنه والقسم الاخر عزاب لا تنطبق عليهـــم الضوابط . ونسب السيد المحافظ ما يلـــــي :ـ

1) ٣٠٠ قطعه لعشيرة الحزاويـــن / الشيخ سالم
2) ٣٠٠ قطعة لعشيرة الحديديـــن / الشيخ مطلق الرشان
3) ٣٠٠ قطعة لعشيرة طـــي / الشيخ ناجي الكشر
4) ٣٠٠ قطعه للموظفين والمتقاعدين والعسكريين

لدى عرض الموضوع على انظار السيد المحافظ نسب استدعاء شيوخ العشائر المذكوره من قبل القائمقام واللجنه الامنيه بالقضاء وتزويدنا بالاسماء وخلال عشرة ايام وفق الضوابط المقرره بكتاب لجنة الشمال المرقم ١٣٩٢ في ١٤/١١/١٩٩٣ المرفق صورته طيا .

للتفضل بالاطلاع وتزويدنا بما هو مطلوب وخلال الفترة المشار اليها لاهمية الموضوع واعلامنا

مع التقديـــــر

المرفقات
صوره كتاب

العميد
مدير الشؤون الداخليـــه
٥/١٠/١٩٩٤

نسخة منه الى / :
مديرية بلديات محافظة نينوى / كتابكم ٩٦٢ في ١٢/١٠/١٩٩٤ للعلم مع التقدير

الوثيقة رقم ٦٦

الجمهورية العراقية
رئاسة الجمهورية
عضو مجلس قيادة الثورة
نائب رئيس الجمهورية
طه ياسين رمضان
لجنة الشمال
(السكرتارية)

سري وشخصي

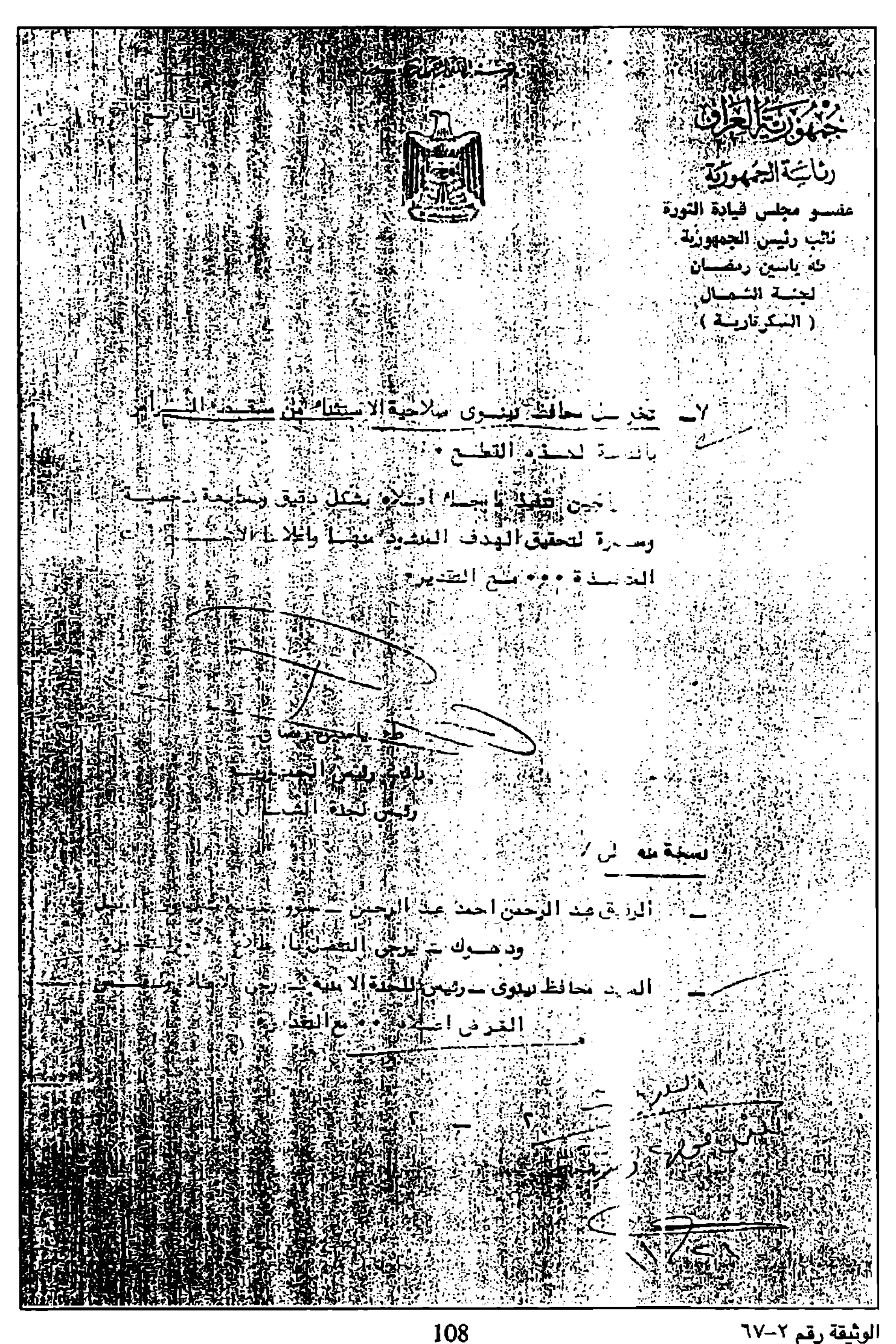
وزارة الداخلية – نائب الوزير

م/ توزيع اراضي

حصلت الموافقة بموجب كتاب رئاسة الجمهورية – السكرتير ذي العدد ق/٤١١/٨٠٠ في ١١/١١/١٩٩٣ على توزيع ١١٠٠ قطعة ارض سكنية في مركز قضاء الشيخان التابع لمحافظة نينوى على المواطنين العرب الذين يتم تحديد اسمائهم من قبل اللجنة الامنية في المحافظة المذكورة وفق الاسس التالية :-

١- ان تكون العائلة من اهالي محافظة نينوى.
٢- يجب ان تسكن العائلة في مركز القضاء.
٣- الزام العائلة المستفيدة بنقل قيد نفوسها الى قضاء الشيخان ان لم يكن قيدها في القضاء اصلاً.
٤- قيام دائرة التسجيل العقاري المختصة بوضع اشارة الحجز عن قطعة الارض الممنوحة ولمدة ١٥ عام وتعود ملكيتها للدولة اذا اخل المستفيد بالشروط وفي كل الاحوال لا يجوز بيعها لغير العرب في اي وقت.
٥- يكون سعر المتر الواحد رمزيا (٢) ديناران فقط للقطعة الواحدة.
٦- تكون الاسماء المشمولة بالتوزيع ممن لا يملكون قطعة ارض او دار سكنية وتعطى الافضلية لسكنة القرى [illegible] ولضباط الصف المتقاعدين او الموجودين في الخدمة.

– ١ – ٢



جمهورية العراق
رئاسة الجمهورية
عضو مجلس قيادة الثورة
نائب رئيس الجمهورية
طه ياسين رمضان
لجنة الشمال
(السكرتارية)

٧ـ تخويل محافظ نينوى صلاحية الاستيلاء من [illegible] بالنسبة لهذه القطع .

نرجو تنفيذ ما جاء أعلاه بشكل دقيق ومتابعة [illegible] وسرية لتحقيق الهدف المنشود منها وإعلامنا [illegible] المتخذة ... مع التقدير

طه ياسين رمضان
نائب رئيس الجمهورية
رئيس لجنة الشمال

نسخة منه إلى /

ـ الرفيق عبد الرحمن احمد عبد الرحمن ـ عضو [illegible] ودهوك ـ يرجى التفضل بالاطلاع ... [illegible]
ـ السيد محافظ نينوى ـ رئيس اللجنة الامنية ـ [illegible] الغرض أعلاه ... مع التقدير

الوثيقة رقم ٢-٦٧

محور كركوك

محور كركوك

المقدمة:

تقع محافظة كركوك بين نهري (الزاب الاسفل) و(سيروان) من ناحية، وبين الجبال العالية ومرتفعات حمرين من ناحية أخرى. وهي بهذا الموقع تمثل (بوابة) أقليم كُردستان العراق الى السهل الرسوبي والبادية الصحراوية. أنظر خريطة(١).

وكانت (كركوك) حتى أواخر العهد العثماني مركزاً لولاية (شهرزور)، ثم أصبحت بعد تشكيل (ولاية) الموصل من أهم سناجقها الى جانب سنجقي (الموصل) و(السليمانية). وفي ظل قيام الدولة العراقية سنة ١٩٢١ والحاق ولاية الموصل بها، أصبحت مدينة كركوك مركزاً لـ(لواء) كركوك ضمن خريطة العراق الادارية. لذلك فإن الدراسات والبحوث الخاصة بهذه المنطقة أجمعت على اعتبارها جزءاً من (العراق الشمالي) أو (شمال العراق) أو (المنطقة الشمالية)، ثم منطقة أو أقليم (كُردستان العراق)[١].

ومن الملاحظ، انه لم تكن في مخططات المسؤولين العراقيين يومذاك، ولا دول الحلفاء أنفسهم، إلحاق ولاية الموصل (بما فيها كركوك) بالدولة العراقية الجديدة لأنها كانت أصلاً وبموجب اتفاقية (سايكس -بيكو) سنة ١٩١٦ ضمن مناطق الانتداب الفرنسي لا البريطاني[٢].

وفي ضوء الاهمية الاستراتيجية لمنطقة كركوك والمتمثلة بموقعها الجغرافي وثروتها النفطية وأهميتها الاثنوغرافية، إذ تُعد موطناً لأديان وطوائف متعددة، وملتقى للقوميات الكُردية والتركمانية والعربية، فقد أصبحت تشغل مساحة واسعة من اهتمامات المسؤولين في العراق، وكان التكوين القومي لسكانها (هاجساً) يقضّ مضاجع حكامه، الذين وجدوا في الأغلبية الكُردية (خطراً) يهدد مصالحهم ويقوّض نفوذهم، ولذلك سعوا وبعد فترة قصيرة من قيام الدولة العراقية للتخطيط لتغير التكوين القومي لسكانها لصالح الأقلية العربية، وهو ما عرف بـ(سياسة التعريب).

---

(١)أنظر في ذلك: أ- محمد هادي الدفتر، العراق الشمالي، بغداد ١٩٥٥.
ب- شاكر خصباك، العراق الشمالي، بغداد ١٩٧٣.
ج- خليل اسماعيل محمد، اقليم كُردستان العراق، أربيل ١٩٩٨.

(٢) فؤاد حمه خورشيد، القضية الكُردية في المحافل الدولية، أربيل، ٢٠٠١، ص٢٨.

إن (سياسة التعريب) هذه والتي أخذت السلطات العراقية تنسج خيوطها بعيد تأسيس الدولة العراقية، أخذت أبعاداً خطيرة وأكثر شمولية عقب إستيلاء حزب البعث على السلطة في العقد السادس من القرن الماضي – حيث جاء في المادة السابعة من دستور الحزب (١٩٤٧): «ان الموقع الجغرافي الذي تسكنه الامة العربية يمتد ما بين جبال طوروس على الحدود العراقية – التركية ومرتفعات بيشتكوه على الحدود العراقية – الايرانية والى المحيط الأطلسي». معتبراً (كُردستان العراق) جزءاً من هذا الإمتداد. مما يعني الانكار الواضح للوجود الكُردي كشعب له تراث وتاريخ وحضارة. وأكد المؤتمر الثالث للحزب أيضاً في سنة ١٩٧٩، بأن (القوميات التي تملك لغات وسمات خاصة وتعيش في الوطن العربي هي جزء من الامة العربية)[٣]!.

وتأسيساً على ذلك، أصرّت السلطة العراقية وبناءً على ما جاء في الدستور العراقي (المؤقت) لسنة ١٩٧٠على أن (العراق جزء من الوطن العربي) و(أن الشعب العراقي جزء من الامة العربية).

واتخذت (سياسة التعريب) في محافظة كركوك أساليب متعددة وتم تنفيذها على مراحل تتناسب وطبيعة الاوضاع الداخلية والخارجية للعراق من أهمها:

١- توطين العشائر العربية.

٢- ترقيق الوجود الكُردي.

٣- التغيير في التشكيلات الادارية.

٤- تعريب المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية.

٥- التصحيح القومي للسكان.

تجدر الإشارة الى أن هذه الدراسة استعانت بما توفر من وثائق وخرائط ومستمسكات سعت السلطات العراقية وبشكل فعّال على احاطتها بالسرية و الكتمان، وجنّدت لذلك الموظفين والعناصر الموالية لها لتحول دون تسربها الى العلن. مثلما حاولت إخفاء مخططاتها ونشاطاتها في هذا المجال كما جاء في بعض تلك الوثائق.

ولكن بعد انتفاضة آذار لسنة ١٩٩١ وكذلك تحرير العراق في نيسان الماضي، تم الحصول على العديد من الوثائق والكتب الرسمية والحزبية ذات المصلة بتنفيذ سياسة التعريب في محافظة كركوك، ولاسيما في العقد الماضي، والتي ضمنّاها في هذه الدراسة لتكشف وبوضوح الأهداف الحقيقة لتلك السياسة المتمثلة بإعادة التكوين القومي للسكان لصالح الاقلية العربية.

١- توطين العشائر العربية: إتخذت سياسة التعريب في محافظة كركوك أساليب تنوعت باختلاف

---

(٣) خليل اسماعيل محمد، مؤشرات سياسة التعريب... مطبعة زانكو، أربيل ٢٠٠١، ص٢.

المراحل التي تم التخطيط لها، والظروف التي تهيأت لتنفيذها. وفي المقدمة منها: زرع المحافظة بالعشائر العربية من محافظات العراق الأخرى- مع أن عمليات التوطين هذه تعود الى فترات سبقت قيام الدولة العراقية، الاّ ان ثمة فرقاً كبيراً بين تلك التي تمت في العهود العثمانية ولاسيما خلال ولاية (مدحت باشا) للعراق في (١٨٦٩-١٨٧٢) والتي كانت تهدف الى السيطرة على حركات العشائر العربية من جهة والعمل على تنمية الانتاج الزراعي والحيواني من جهة أخرى[٤]. أما عمليات التوطين التالية لقيام الدولة العراقية فقد خطط لها بهدف تغيير الواقع القومي للسكان في المحافظة ومن أبرز مظاهر التوطين:

١- مشروع الحويجة: يتمثل هذا المشروع الإروائي - الإستيطاني بقناة تستلم المياه من نهر الزاب الاسفل لتروي مساحة تبلغ (١٣٩) الف دونم من أراضي الحويجة شمال غرب محافظة كركوك. بدأ العمل فيه في ١٩٣٦ وإنتهى في ١٩٥٢. وتم أثناء ذلك تشكيل لجان لتوطين العشائر العربية في المنطقة وتوزيع الأراضي عليها[٥]. وفي مرحلة تالية وزعت الأراضي على مجموعات أخرى في عام ١٩٧٢. وكان المشروع الاهم هو (مشروع ري كركوك) الذي سمي بمشروع (ري صدام) ويتكون أساساً من سد (دبس) جنوب قصبة التون كوبري بـ(٨)كم وقناة تأخذ مياهها من سد (دوكان) لإرواء الجهات الغربية والجنوبية الغربية من المحافظة (انظر خريطة رقم ٢). الامر الذي نتج عنه انتقال الكثير من أبناء العشائر العربية واستقرارهم في تلك الجهات، واقامة المئات من القرى والتجمعات السكانية[٦].

ويعد مشروع الحويجة، أول عملية استيطان للعشائر العربية البدوية في محافظة كركوك بعد قيام الدولة العراقية[٧]. ويمثل مقدمة لحملات تعريب استمرت على امتداد القرن الماضي[٨].

ومن الملاحظ أن آبار النفط في المحافظة تقع على الحافات الشمالية الشرقية من مشروع الحويجة المذكور، (انظر خريطة ٣). وكانت مهمة السيطرة على هذه الآبار وتأمين سلامتها - بنظر السلطات العراقية - لاتتم إلاّ بزرع المنطقة بالعشائر العربية فكان ذلك دافعاً اضافياً لتعريب المحافظة. فبالاضافة الى توطين عشائر (الجبور) و(العبيد) في المراحل الاولى، فقد تم لاحقاً توطين عشائر أخرى مثل عشائر (الدليم، البو حمدان، بني مالك، بن تميم والرجيبات) في المنطقة. (انظر خريطة ٤).

---

(٤) خليل اسماعيل محمد، اقليم كُردستان العراق، مطبعة زانكو، أربيل ١٩٩٨، ص٨٤.

(٥) احمد الجبوري، الاستيطان الريفي في قضاء الحويجة، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، بغداد، ١٩٨٦، ص٤٨.

(٦) المصدر نفسه، ص ١٥٧ وص١٦٧.

(٧) أنظر: نوري الطالباني، منطقة كركوك... لندن، ١٩٩٥، ص٤٢.

(٨) خليل اسماعيل محمد، كركوك: دراسات في التكوين القومي السكان، أربيل (٢٠٠٣)، ص١٥-١٦.

ويمكن القول بأن مسار (سياسة التوطين العربي) في محافظة كركوك توزع على الاتجاهات التالية:

١- التوكيد على العشائر والاسر العربية التي تواجدت في المحافظة قبل سنة ١٩٦٠، سواء في توزيع الدور السكنية أو الأراضي الزراعية أو كليهما.

٢- أفضلية التعاقد مع الفلاحين العرب الذين لهم (أشرطة) أحصائية لسنة ١٩٧٧. والذين سبق لهم التوطين في المحافظة قبل ذلك العام.

٣- العشائر والعوائل العربية التي (وفدت) الى المحافظة بعد ذلك التاريخ.

٤- الابقاء على المواطنين الكُرد الذين استجابوا لقانون (تصحيح القومية) بإستثناء سكان المناطق (المحرّمة)، الذين خُيّروا بين (اراضٍ) أخرى أو التعويض، وستتناول هذه الدراسة ذلك الموضوع لاحقاً.

إن التوسع في تلك المشاريع الاروائية وإستمرار حفر الآبار الارتوازية وتشجيع الدولة على توطين العشائر الرحالة في المنطقة أدى الى إرتفاع نسب السكان في أرياف منطقة الحويجة، التي تحولت من ناحية الى قضاء سنة ١٩٦٢، فبلغت نسب الزيادة في سكان الارياف (٥,٥٪) سنوياً فيما كانت تنخفض بين سكان ارياف المحافظة عموماً! [لاحظ الجدول رقم (١)]. كما إرتفعت نسبة تمثيل سكان قضاء الحويجة من (٨,٢٪) سنة ١٩٦٥ الى (١٧,٥٪) سنة ١٩٧٧[٩].

جدول رقم (١)

نسب الزيادة في سكان ارياف محافظة كركوك

الفترة	أرياف	ارياف قضاء الحويجة
١٩٥٧-١٩٧٠	١	٣,٢
١٩٧٠-١٩٧٧	٢,٥-	٥,١
١٩٧٧-١٩٨٧	صفر	٩,٤
١٩٥٧-١٩٨٧	١,٢-	٥,٥

المصدر: احصائيات سكان العراق ١٩٥٧/١٩٧٧/١٩٨٧ وحصر سنة ١٩٧٠.

ب- إستملاك القرى والاراضي الزراعية: لم تشهد محافظة كركوك قبل قيام النظام الجمهوري ظاهرة إستملاك الدولة للقرى والاراضي داخل المدينة وخارجها، ولكن السلطات العراقية لاسيما في النصف الثاني من القرن الماضي وبحجة حماية (المنشآت النفطية) تارة و(إقامة المعسكرات) الخاصة بالجيش

---

(٩) وزارة التخطيط، احصاء السكان لسنة ١٩٦٥، وأحصاء سنة ١٩٧٧ (مطبعة الوزارة) بغداد.

والقوات المسلحة تارة أخرى، أو ربما كما كانت تقول لـ(أسباب أمنية) أو (إستراتيجية) هي السبب في بروز تلك الظاهرة. وقد خصّت قرارات (مجلس قيادة الثورة) أو (توجيهات) رئاسة الجمهورية أو لجنة (الشمال)، منطقة أطلقت عليها اسم (الحزام الأمني) لمدينة كركوك والمتمثلة بنواحي (آلتون كوپري، شوان، قره حسن، تازه خورماتو وناحية الدبس)، [لاحظ وثيقة (١)]. وقد ورد هذا المصطلح في الوثيقتين رقم (٧) ورقم (٢٨) ايضاً. ومن بين الاجراءات التي اتخذتها تلك السلطات: إخلاء نحو (١٣) قرية مجاورة أو قريبة من مدينة كركوك، وهي قرى (سونهگولى، ياوهركى، پهنجا عهلى، وهلى پاشا، قزلقايه، چيمن الكبرى، چيمن الصغرى، جهوهل بور، ههنجيره، قوتان، قوتان قوشقايه، شوراو، وياجوان)(١٠).

ويلاحظ من كتاب محافظة (التأميم) رقم (١٣٩) في ١٩٩٧/١١/٢٢، إن أراضي (الحزام الأمني) المذكورة، سبق وإن تم الإستيلاء عليها سنة ١٩٨٦، ورُحّل اهلها عنها بدعوى انها إجراءات (تتعلق بأمن وسلامة الدولة والمنشآت النفطية). [لاحظ وثيقة رقم (٢)]. وتشير فقرة من الكتاب أعلاه الى قرار لجنة (الشمال) في «الإستيلاء على كافة أراضي المنطقة سواء التي تعود لمن شملهم الترحيل أم لم يشملهم»، وذلك لتوزيعها على ابناء العشائر العربية. «وفق خطة إسكان العشائر العربية في المنطقة». وتشدد الفقرة الأخيرة من الكتاب نفسه على «رفض اقامة دعاوى (أجر المثل) لأصحاب الأراضي» و«منع المحاكم المختصة النظر في مثل تلك الدعاوى»! وقد صدر فعلاً قرار لمجلس قيادة الثورة برقم (١٣٧) في ٢٠٠١/٦/١٢، يمنع (المحاكم) من النظر في دعاوى (اجر المثل)، وقد شمل القرار الدعاوى المقامة قبل صدور هذا القرار ايضاً. [انظر وثيقة رقم (٣)].

وفي ضوء ما سبق، فقد تم تقسيم منطقة (الحزام الامني) المذكورة الى:

أ- أراضي مشمولة بـ(المحرمات النفطية) وهي التي قرر مجلس قيادة الثورة في ١٩٧٩/٤/١٩، الإستيلاء عليها والغاء حقوق تصرف اصحابها بها...

ب- أراضي مشمولة بـ(المحاذير الأمنية) منذ سنة ١٩٨٨ بموجب كتاب ديوان رئاسة الجمهورية المرقم ١٩٩٩ في ١٩٨٨/٥/٢٧، وقد تقرر تاجيرها الى أبناء العشائر العربية الوافدة. [انظر وثيقة رقم (٤)].

ومن الجدير بالذكر أن اراضي (المحاذير الامنية) أخذت تتسع مع تصاعد التوتر في المنطقة، وإقامة العشرات من الربايا والمواقع العسكرية على سفوح التلال والمرتفعات في مناطق مختلفة من محافظة كركوك واحاطتها بالأسلاك الشائكة أو زرعها بالألغام الأمر الذي حولّها الى مناطق (محرّمة)...

وتطورت مثل تلك الأساليب بحيث لم يعد للسكان الكُرد وكذلك التركمان فيما بعد الحق في شراء العقارات أو بناء المساكن أو حتى ترميمها وذلك تمهيداً لبيعها للعرب (الوافدين) بدعم وتشجيع من

---

(١٠) نوري الطالباني، المصدر السابق، ص٥٧.

المسؤولين الحزبيين والحكوميين في المحافظة بهدف استقرارهم فيها، سواء عن طريق تسهيل نقلهم أو تعينهم في كركوك، ولاسيما في منشآت ودوائر النفط الحكومية بحيث اضطرت معها القيادة الكُردية الى وصفها بـ(عمليات تعريب) لتلك المؤسسات ودعت الى وقفها[11]. وحصل ذلك أيضاً في منشآت شركة استخراج الكبريت، والكوكا كولا، ومصلحة سكك الحديد بالاضافة الى حملات نقل الموظفين العرب من مدرّسين ومعلّمين الى دوائر الدولة في كركوك وإحلالهم محل الموظفين الكُرد والتركمان. ويستدل من الوثيقة رقم (٥) المتمثلة بالأمر الاداري الصادر من وزارة النفط بأن أمراً برقم ١٠٨٨/٨/١١٧٢ في ١٩٧٤/٢/٢٤ صدر بنقل عدد كبير من العمال والموظفين الكُرد الى خارج محافظة كركوك.

وتصاعدت حملات توطين العرب (الوافدين) الى محافظة كركوك، ولاسيما الى مدينة كركوك، والذي انعكس بوضوح على التوسع (العمراني) الذي شهدته المدينة في العقد السابع والذي تلاه من القرن الماضي. فقد تم إقامة العشرات من الأحياء السكنية على امتداد طريق كركوك - بغداد، من بينها أحياء (الضباط، البعث، الواسطي، الاشتراكية، غرناطة، الحجاج، العروبة، الشرطة، دور الأمين، قتيبة، الوحدة، الحرية). وقد منح سكان تلك الأحياء مكافآت مالية قدرها (١٠) آلاف دينار وامتيازات وظيفية وحزبية خاصة حتى أطلق عليهم تسمية(جماعة العشرة آلاف). وتم تشكيل لجان لإسكان (الوافدين) من محافظات الوسط والجنوب وإشترط عليهم الإستقرار في كركوك ونقل قيود نفوسهم الى المحافظة[12]. جدير بالذكر انه تم الى جانب تشكيل لجان (إسكان الوافدين)، تشكيل لجان (تنظيم) سكن للمستفيدين ولجان (بيع دور المرحلين) ومديرية للإسكان في مركز المحافظة، الى جانب اللجنة العليا للإسكان ولجنة الجرد السكاني، [أنظر وثيقة رقم (٦) وراجع وثيقة رقم (١)].

في ضوء ما سبق، توسعت مدينة كركوك بشكل كبير في مساحتها كما إرتفع حجم سكانها، ففي أطروحة دكتوراه في جامعة بغداد حول المدينة ظهر،أن نسبة التوسع في المساحة العمرانية لمدينة كركوك تجاوزت (١٥٪) سنوياً للفترة (١٩٧٣-١٩٧٧) كما إرتفع حجم سكانها بنسبة (١٢٪) سنوياً، وتضاعف عدد أحيائها السكنية خلال الفترة (١٩٧٣-١٩٩٥)[13].

وفي مرحلة تالية، لجأ النظام العراقي الى أساليب الترغيب والترهيب في الإستيلاء على أراضي وعقارات للمواطنين الكُرد في معظم الوحدات الادارية في محافظة كركوك تمهيداً لتوزيعها على (الوافدين) العرب، كما ستظهره وثائق هذه الدراسة، بل جرى كذلك توزيع السلاح على هؤلاء

---

(١١) مسعود البارزاني، البارزاني وحركة التحررية الكُردية (١٩٥٨-١٩٦١)، ص١٢١.

(١٢) نوري الطالباني، المصدر السابق، ص٦٥.

(١٣) زين العابدين علي اصغر، النقل في مدينة كركوك، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد وغير منشورة، بغداد، ١٩٩٦، ص٥١ وص٢٦١.

الوافدين ليقوموا بحماية (ذاتية) لأنفسهم!!

ويستدل من الوثائق التي بين ايدينا، أن كماً كبيراً من القرارات والتشريعات والتوجيهات التي أصدرتها السلطات العراقية، تضمنت قرارات للإستيلاء على اراضي المواطنين وممتلكاتهم وتوزيعها على ابناء العشائر العربية الوافدة (حصراً)، لاسيما الأراضي المحيطة بمدينة كركوك. ففي طلب لأبناء عشائر (البو مفرج) في ٢٠٠٠/٧/١٠ الى قيادة الحزب الحاكم في المحافظة، يعربون عن رغبتهم في إقامة (مجمع) لهم في منطقة (كتكه) في ناحية آلتون كوبري في ضوء (توجيهات) الرئيس صدام حسين بـ(زيادة الكثافة السكانيّة العربية) و(تأمين الحزام الامني) لمدينة كركوك، كما يبدون استعدادهم للإستقرار وتنفيذ (المهام) المطلوبة منهم، لاحظ وثيقة رقم (٧).

من جانب آخر واستمراراً في نهج تشجيع العرب للإستيطان في مدينة كركوك أو في المناطق المحيطة بها، أصدر مجلس قيادة الثورة العديد من القرارات التي تنص على إستملاك العرصات السكنية والاراضي الزراعية العائدة للمواطنين الكُرد المرحلين وتوزيعها على الوافدين من العشائر العربية. فقد ورد في قرارين للمجلس المذكور برقم (٣١) في ١٩٧٥/١/١١ ورقم (٤٨٠) في ١٩٧٩/٤/١٧ما نصه «إستملاك أراضي في مدينة كركوك،وتحويلها الى عرصات سكنية إستثناءاً من التصميم الأساسي للمدينة» [أنظر وثيقة رقم (٨) و (٩)].

وإتخذت مثل تلك القرارات صيغاً أكثر شمولية لتنسحب على كافة الوحدات الادارية في محافظة كركوك. ففي قرار لمجلس قيادة الثورة برقم (٨٢٤) في ١٩٧٦/٧/٢٨ بخصوص (ناحية داقوق) وقرار آخر برقم (٩٤٩) في ١٩٧٧/٨/٢٣ بخصوص ناحيتي (آلتون كوپري ودبس)، ورد فيهما نصاً (الإستيلاء على الأراضي الزراعية ببدل وتوزيعها على الفلاحين - إستثناءاً من أحكام قانون الإستملاك رقم (٥٤) لسنة ١٩٧٠، وقانون توحيد اراضي الدولة رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٦) أو (أية اجراءات أو شكليات أخرى)... [لاحظ وثيقة رقم (١٠) ورقم (١١)].

ويلقي كتاب من مديرية زراعة محافظة (التأميم) يحمل الرقم (٢٨٦) في ١٩٩٩/١٠/١٤ موجه الى تنظيمات محافظات صلاح الدين والتأميم والسليمانية، الضوء على عمليات «التعاقد مع عشائرآل بدير، الجبور، البو نجاد، وجماعة شيخ منيف العربية في أراضي ناحية آلتون كوپري». [أنظر وثيقة رقم (١٢)].

وبهدف إستقرار الوافدين العرب في مدينة كركوك صدرت قرارات جديدة تلزم هؤلاء (المستفيدين) إشغال الدور والمجمعات السكنية التي منحت لهم مدة لا تقل عن (١٠) سنوات وفق ما جاء في قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (١٣٤) في ١٩٧٨/١/٢٨، [أنظر وثيقة (١٣)].

من جهة أخرى فإن قرار المجلس المذكور رقم (٩٠١) خوّل محافظ (التأميم) بيع العرصات السكنية

الى العمال والموظفين في المدينة - إستثناءاً من تعليمات وقرارات التسجيل العقاري - [لاحظ وثيقة رقم (١٤)]. كما أصدر المجلس ايضاً قراره (٧٣٧) في ١٩٧٩/٦/٧، بـ(تمليك الدور المقامة في أحياء (١٧ تموز و ٣٠ تموز، الكرامة) لشاغليها من العرب الوافدين. [أنظر وثيقة رقم (١٥)]، مثلما نص قرار (٩٧٢) في ١٩٧٩/٧/٢٩ على «تمليك الدور التي منحت في مدينة كركوك مجاناً أو استيفاء المبلغ على مدى (١٥) سنة» بهدف تشجيع الاسر والعائلات العربية للإستقرار في المدينة. وقد بلغ عدد تلك الدور بموجب القرار أعلاه نحو (١٠٠٠) دار في مركز المدينة، [أنظر وثيقة رقم (١٦)]. أما قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٤١٨) في ١٩٨٤/٤/٨ فقد منع (جميع) أشكال التصرف بقطع الأراضي السكنية للدولة في محافظة (التأميم) والتي يجرى تمليكها أو بيعها الى المواطنين إلاّ بعد إستحصال موافقة المحافظة! إستثناءاً من اجراءات الإستملاك وقوانين توحيد أصناف اراضي الدولة، وتعليمات التسجيل العقاري. ومنع القرار (دوائر التسجيل العقاري) اجراء أية معاملات من هذا النوع إلاّ في ضوء ذلك، [لاحظ الوثيقة رقم (١٧)].

ويبدو من تلك الوثائق بأن عام ١٩٩٨ شهد جهوداً مكثفة لعمليات زرع محافظة كركوك بالوافدين العرب. ففي كتاب مديرية زراعة المحافظة الرقّم (٧٢٦) في ١٩٩٨/١/٢٤ والموجه الى وزارة الزراعة، ترد الموافقة على إقامة (قرية) في مقاطعة (٣٨) بشير في ناحية تازه خورماتو لإسكان عشيرة (البو مفرج) وذلك في ضوء توصيات «لجنة المحرمات وقانون رقم (٣٥)». [راجع وثيقة رقم (٧)] مثلما تقرر على أساس تلك التوصيات ايضاً: إستقطاع أراضٍ في نواحي تازه خورماتو، آلتون كوپري،دبس لتوزيعها على العشائر العربية على ضوء القرار رقم (٢٢٤١) في ١٩٩٨/٣/١٤. [لاحظ وثيقة رقم (١٨)].

وجدير بالذكر أن عشيرة (شمر) رفضت التعاقد على الاراضي المزمع توزيعها عليهم في ناحية (آلتون كوپري) كما جاء في كتاب مديرية زراعة المحافظة الموجه الى المحافظة (التأميم)والمرقم (١١٩) في ١٩٩٨/٤/١ [أنظر وثيقة رقم (١٩)]، الأمر الذي إستدعى (منحها) لعشائر عربية أخرى بموجب الكتاب المرقم ١٠٨٧٨ في ١٩٩٨/٨/٢٩، [لاحظ وثيقة (٢٠)].أما كتاب المديرية المذكور المرقم ٨٨٧١ في ١٩٩٨/٨/٥، فقد تضمن اقامة ثلاثة مجمعات سكنية حديثة لإسكان العشائر العربية الوافدة الى المحافظة. [أنظر وثيقة رقم (٢١)].

وجدير بالذكر أن التعاقد على الأراضي الزراعية في محافظة كركوك كان (محصوراً) بالعشائر العربية وذلك بناء على تعليمات (لجنة المحرمات وقانون ٣٥) الذي إستند عليه كتاب مديرية زراعة المحافظة المرقم (٦٦) في ١٩٩٨/٢/١١ حين نص على أن يكونوا «ممن لهم أشرطة احصائية لسنة ١٩٧٧ تؤيد كونهم عرباً». [أنظر وثيقة رقم (٢٢)]. وعلى هذا الاساس تم ترشيح عشيرة (العزة) العربية للتعاقد معها على الأراضي الزراعية في ناحية آلتون كوپري كما جاء في كتاب مديرية زراعة

المحافظة المرقم (٧٢٧٠) في ١٩٩٨/٧/٢والموجه الى اللجنة الزراعية في الناحية المذكورة لإتخاذ ما يلزم. [أنظر وثيقة رقم (٢٣)]. كما تمت الموافقة على شمول عشيرتي (السادة النعيم) و(البوناصر) بامتيازات التعاقد والسكن والإمتيازات الاخرى الخاصة بـ(العشائر) العربية. [لاحظ وثيقة رقم (٢٤)].

واستمراراً لهذا النهج، تم التعاقد مع عشائر (الدليم) الوافدة من محافظة الانبار وعشائر (بني تميم) القادمة من محافظة القادسية فقد تم أسكانهم فعلاً،كما جاء في الكتاب المرفوع الى محافظة (التأميم) رقم (٤٥٩) في ١٩٩٨/١٢/٨، وذلك (لتوفر شروط التعاقد المقررة من قبل لجنة شؤون الشمال). كما يدعو الكتاب الى (ترويج) معاملات التعاقد مع عشائر (البدير)، الوافدة من محافظة القادسية وعشائر(اللهيب) القادمة من محافظة نينوى، بالأضافة الى تخصيص أراضي في مركز كركوك لافراد عشيرتي (البو سلامة) و(البو معلة) في ناحية الدبس وأراض لعشيرتي (الجبور) و(البو حمدان) القادمتين من محافظة صلاح الدين في ناحية آلتون كوپري. [أنظر وثيقة رقم (٢٥)]. ويستدل من الكتاب المرقم ١٣٦٨٧ في ١٦/١٠/١٩٩٩ من مديرية زراعة (التأميم) بأنه قد تم إسكان الوافدين العرب من محافظة واسط في ناحية الدبس وفي أراضٍ أخرى لعشائر(آل بدير) و(الجبور) و(البونجاد) منذ ١٩٧٥ في ناحيتي آلتون كوپري ودبس. [وثيقة رقم (٢٦)].

وبينما يشير كتاب مديرية الزراعة المرقم ١٢٠٤٥ في ١٩٩٩/٩/٢٠ والموجه الى محافظة التأميم الى وجود مقاطعات محجوزة لتوزيعها على العشائر العربية (حصراً) عن طريق لجنة (توزيع الأراضي على العشائر العربية) في ناحية تازه ، [وثيقة رقم (٢٧)]. فإن كتاب المحافظة الى المديرية المذكورة برقم ٣٤٨ في ٢٠٠٠/٢/٢٠ يتضمن قائمة بالمقاطعات الزراعية الواقعة ضمن (الحزام الامني) لمدينة كركوك والتي لم يشملها التوزيع بعد طالباً (بيان الرأي)، [لاحظ ملحق (٢٨)]. علماً بأنه سبق وأوعز مكتب نائب رئيس الوزراء بكتابه المرقم ٧١ في ١٩٩٥/١/٢٥ «بإطفاء (جميع) الاراضي الزراعية والمشتملة بالحقوق التصرفية لغير العرب وإلغاء (جميع) العقود الزراعية المبرمة مع المواطنين من غير العرب» [أنظر وثيقة رقم (٢٩)].

من جانب آخر وكنتيجة لزحف الإستيطان العربي داخل عمق أراضي محافظة التأميم وبهدف حماية العشائر العربية (المستوطنة)، فقد تقرر توزيع السلاح على أفرادها (بناء على طلبهم) كما جاء في كتاب قائمقامية قضاء كركوك (المركز) الى المحافظة في ١٩٩٩/٦/١٥ والمتضمن: (تجهيز الفلاحين المتعاقدين من مجمعات المثنى، الرشيد، عمر بن عبدالعزيز في حدود ناحية أم المعارك (ليلان) بالسلاح) [لاحظ وثيقة رقم (٣٠)]. فيما ظهر بأن العديد من الفلاحين العرب (المتعاقدين) يماطلون في بناء مساكنهم بل لم يبادر البعض منهم بالبناء أصلاً وطلبوا نقلهم الى موقع آخر، الأمر الذي رفضته المحافظة بموجب كتابها المرقم (٤١٤) في ١٩٩٩/٣/١٤، وتم إمهالهم حتى موعد نهائي

معين وبخلافه تفسخ عقودهم. [أنظر وثيقة رقم (٣١)]. وهو يعكس بلا شك عدم رغبة الكثيرين من هؤلاء الوافدين (العرب) بالسكنى في تلك الجهات. ولعل كتاب شعبة دربنديخان للحزب الحاكم المرقم (١٤٧١/٩) في ١٩٨٥/١٠/٢٤ يكشف ذلك بجلاء إذ يتضمن رفض المستوطنين العرب حمل السلاح وتأمين الحماية الذاتية لهم، لذلك طالبت قيادة الحزب في المنطقة وبموافقة لجنة تنظيم الشمال معامله هؤلاء (العرب) معاملة المخربين (الكُرد) وإتخاذ الاجراءات بحقهم. [لاحظ وثيقة رقم (٣٢)].

وجاء في كتاب مديرية زراعة محافظة (التأميم) برقم (٥٦٨) في ٢٠٠٠/٣/٦، «إن الاراضي التي تم توزيعها على العشائر العربية في ناحية آلتون كوبري، تعود أصلاً الى الكُرد المرحلين» وإن ثمة مقاطعات أخرى - كما ورد في الكتاب أيضاً - «لاتزال عند أصحابها (الكُرد) الذين إستجابوا لقانون تصحيح القومية». فيما وزع قسم آخر من تلك الأراضي على عشيرتي (الجبور والبو حمدان) [أنظر وثيقة رقم (٣٣)]، والتي يؤكد بان عدداً من ابناء العشائر العربية رفضوا التعاقد على مثل تلك الأراضي لأنها «تقع امام القطعات العسكرية من جهة أربيل». جدير بالذكر أن المقاطعات التي وردت في الوثيقة المذكورة، كانت تابعة (إدارياً) لمحافظة أربيل، تم في ١٩٧٦/١١/٢٥ الحاقها بناحية (آلتون كوبري).

وبينما نصّ كتاب محافظة التأميم- مديرية الزراعة المرقم (٢٠٧) في ١٩٩٨/٩/٩ (وعلى ضوء توجيهات المحافظ نفسه) على عدم تشغيل المواطنين الكُرد لدى العشائر العربية في منطقة (الحزام الأمني) المشار اليه حول مدينة كركوك، [لاحظ وثيقة رقم (٣٤)]، فإن الذين استجابوا لقانون (تصحيح القومية) منهم، إستثناهم كتاب المديرية المرقم (٢٣٨) في ١٩٩٩/٨/١٨ من إطفاء حقوق التصرف بأراضيهم على أن يكون التعاقد معهم على غير أرضهم وفي مواقع أخرى!! [أنظر وثيقة رقم (٣٥) و (٣٦)]. ويشير الكتاب أيضاً الى فسخ العقود الزراعية مع عدد من أفراد عشيرة (البو حمدان) الوافدين الى محافظة كركوك لعدم تنفيذهم شروط التعاقد والتي من بينها -كما جاء من الكتاب: ١- نقل النفوس والمسكن ٢- نقل البطاقة التموينية

٢- حملات الترحيل والتهجير

كانت تلك (الحملات) تهدف الى دفع المواطنين الكُرد، سكان المحافظة الاصليين الى مواقع أخرى بعيداً عن أراضيهم وديارهم رغماً عنهم، ليجري بعدها توزيع اراضيهم وعقاراتهم على الوافدين الى المحافظة من أبناء العشائر العربية. ومن هنا يمكن القول بأن مثل تلك الحملات جاءت متزامنة الى حد ما مع سياسة زرع المحافظة بالعشائر العربية التي ذكرناها.

لقد شهدت محافظة كركوك في وقت مبكر من ستينيات القرن الماضي حملات ترحيل السكان

الكُرد، لاسيما من المناطق القريبة أو المجاورة لبلدية كركوك وأوردنا أسماء عدد منها، وذلك بحجة قرب تلك المناطق من منشآت النفط الحكومية، أو لإقامة ربايا ومواقع عسكرية في المنطقة لإقامة (حزام أمني) حول المدينة. وقد كشف عن ذلك قرار مجلس قيادة الثورة في ١٩٧٥/٣/٣١ والذي قضى بإستملاك مثل تلك الأراضي وتسجيلها بإسم الادارة المحلية للمحافظة [أنظر وثيقة رقم ٣٧].

وخلال العقدين السابع والثامن من القرن الماضي، تعرضت مئات القرى والقصبات في محافظة كركوك الى سلسلة من الحملات العسكرية المتلاحقة إثر إنهيار اتفاقية آذار بين الحزب الديمقراطي الكُردستاني والحكومة العراقية سنة ١٩٧٤. فتم تدمير القرى وحرقها وترحيل سكانها الى خارج المحافظة. وتصاعدت حملات الترحيل هذه مع تصاعد وتيرة الحرب العراقية الإيرانية من (١٩٨٠-١٩٨٨). فقد تم خلال تلك الفترة:

أ- ترحيل الآلاف من العوائل التي عادت الى (الصف الوطني) بعد ابرام إتفاقية الجزائر بين العراق وايران في آذار ١٩٧٥، وذلك الى المحافظات الوسطى والجنوبية. وتم تشكيل (لجان) خاصة لهذا الغرض كما سنشير الى ذلك في حينه. وحُددت محافظات بعينها كي تستقر فيها تلك العوائل. ويلاحظ بأن سكنة محافظة كركوك تحديداً من هؤلاء (العائدين) دون غيرهم من سكنة محافظات دهوك والسليمانية وأربيل لم يشملهم (عطف) السلطة. إذ تم تخييرهم بين (البقاء) في أماكنهم التي رُحلوا إليها (محافظات وسط وجنوب العراق) أو (الانتقال) الى محافظات (الحكم الذاتي). [أنظر وثيقة رقم (٣٨)].

ب- إقامة مجمعات سكنية للسكان المرحلين (من القرى والتجمعات السكنية التي تم حرقها أو تدميرها...) وذلك بالقرب من المدن أو على امتداد الطرق الرئيسة خارج حدود محافظة كركوك لتسهل مراقبتها والسيطرة عليها.

وتشير الدراسات في هذا الخصوص الى أن عدد القرى التي تم حرقها وتدميرها وترحيل أهلها عنها في محافظة كركوك بلغ (٧٧٩) قرية وقصبة للفترة (١٩٦٣-١٩٨٩) وتضم (١٩٨٠٦٤) عائلة مرحّلة. [أنظر جدول رقم (٢)].

جدول رقم (٢)

القرى المرحّلة في محافظة كركوك بين (١٩٦٣-١٩٨٩)

الناحية	عدد القرى المرحّلة	عدد الأسر	مجموع السكان
آلتون كوپري	٣١	٢١٨٢	
شوان	٧٠	٢٦٥٠	
قره هنجير	٤١	٢٣١٠	٦١٣٩٤

دبس (القدس)	٣١	٢١٢٣	
قره حسن	٤٥	٢٤٢٩	
سر قلعة	٢٥	-	
كوكس	٢٦	٤٣٤٦	٢٢٨١٧
جبارة	٣٠	-	
م.ق دوزخورماتو	٩	١٠٥٨	
داقوق	٦	٨٦٠	٤١٦٩٦
نوچول	٣٩	١٩٦٩	
قادر كرم	٨١	٤٠٥٥	
سنگاو	٧٠	٢٦١٩	
اغجلر	٧٥	٦٧٣١	٥١٧٩٧
م.ق چمچال	١٩	٥١٦	
تيلاكو	١١٣	١٦٥٩	
بيباز	٥٢	١٠٤٥	٢٠٣٦٠
م.ق كلار	١٦	١١٧٤	
المجموع	٧٧٩	٣٧٧٢٦	١٩٨٠٦٤

المصــدر: Shorsh, S.M. i Scatisties of Atrnoeities in Iraqi - Kurdistan, U.S.A. 1990, P.P. 111-134.

ومن الملاحظ، في الجدول أعلاه أن قضاء الحويجة هو الوحيد الذي إستثني من حملات تدمير القرى وترحيل سكانها، حيث أن غالبية سكانه من أبناء العشائر العربية. وكانت النتيجة إنخفاض عدد القرى في محافظة كركوك من (١٣٧٢) قرية في ١٩٥٧، الى (٥١٩) قرية فقط في ١٩٨٧[١٤].

وفيما كانت السلطات العراقية تعمل على تشكيل لجان (خاصة) لتسهيل عملية توطين الوافدين (العرب) من محافظات العراق الوسطى و(الجنوبية) وتقدم لهم كافة التسهيلات الخاصة بالعمل والاستقرار، فإنها شكلّت بالمقابل (لجاناً) لتنظيم توزيع الآلاف من العوائل الكُردية (المرحّلة) الى

---

(١٤) خليل اسماعيل محمد، كركوك، المصدر السابق، ص ٧٤.

محافظات: الأنبار، القادسية، المثنّى، ذي قار) طبقاً لقرار مجلس قيادة الثورة العراقي المرقم ١٣٩١ في ٢٠/١٠/١٩٨١، [راجع وثيقة رقم (٣٩)].

وتمثّلت المرحلة التالية لحملات تصفية القرى الكُردية في المحافظة بالإستيلاء على الأراضي والملكيات الزراعية وتوزيعها على العشائر العربية (الوافدة). ففي كتاب اللجنة العليا (للإسكان) في محافظة كركوك المرقم (٢) في ١٩٩٤/٩/٧ والمستند الى قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٧٢١) في ١٩٩٤/٨/٢ وفي ضوء المشاورات مع رؤساء (العشائر العربية) في المنطقة نصّ على:

١- الإستيلاء على (كافة) الأراضي الزراعية لنواحي شوان، آلتون كوبري، قره هنجير (الربيع)، قره حسن، تازه خورماتو وهي التي تمثل ما سميّ بـ(الحزام الأمني) لمدينة كركوك.

٢- وضع خطة لإقامة مجمعات سكنية في النواحي المذكورة لغرض تأمين سكن العشائر العربية الوافدة، وتوزيع الأراضي الزراعية عليها. [أنظر الوثيقة رقم (٤٠)].

وجاء في كتاب محافظة (التأميم) رقم (س/١٧/٥٩٣٦) في ١٩٩٧/١١/٤ المستند الى تعليمات رئاسة الجمهورية الواردة في الكتاب المرقم (٦٨٥) في ١٩٩٥/٣/٥ والمبلغة الى محافظة التأميم، نص قرار بـ: «فسخ كافة عقود الأراضي الزراعية دون تعويض! وتوزيعها على الفلاحين الوافدين الى المحافظة من أبناء عشيرة الزويعي (العربية). [لاحظ وثيقة رقم (٤١)]، مثلما حصل قبل ذلك بالنسبة للأراضي الزراعية في ناحيتي (الدبس وآلتون كوبري) بقرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٩٤٩) في ١٩٧٧/٨/٢٣، وأراضي ناحية (داقوق) بالقرار رقم (٨٢٤) في ١٩٧٦/٧/٢٨، [راجع وثيقتي رقم (١٠) و (١١)].

وإستمرت حملات الترحيل من محافظة كركوك بإتجاه محافظات وسط وجنوب العراق أو الى محافظات منطقة (الحكم الذاتي) لأسباب وصفت بـ(الأمنية). ففي كتاب محافظة (التأميم) المرقم (٢١٦٥/٦/٣) في (١٩٩٩/٢/١٤) وعلى ضوء التوجيهات المركزية والأسباب (الأمنية)، بلغ عدد العوائل المرحّلة (١٨٩) عائلة كُردية وتركمانية، وعدد أفرادها -كما جاء في الكتاب المذكور- (١١٦٧) مواطناً. كما تم ترحيل (٥٤٥) عائلة من مدينة كركوك،على ضوء الكتاب المرقم (س/٨٢٣١٤٣١) في ١٩٩٨/٧/١٣. [أنظر وثيقة رقم (٤٢) ورقم (٤٣) ورقم (٤٤)].

ومن الملاحظ بأن السلطات العراقية تفنّنت في أساليب ترحيل المواطنين غير العرب! ففي كتاب محافظة (التأميم) ذي العدد (٣٠١٤٣٣) في ١٩٩٨/١/١٣ وعلى أساس (تطبيق قوانين السكن في المحافظة ولظروف أمنية) وبموجب كتاب ديوان رئاسة الجمهورية تقرر:

١- حجز شخص واحد من كل عائلة كُردية مرحّلة الى المنطقة الشمالية.

٢- حجز دور التمليك للمرحّلين.

٣- حجز البطاقة التموينية وقسائم الإشتراكات في الدوائر الحكومية. [لاحظ وثيقة رقم (٤٥)]
وشمل ذلك القرار (١٤٦٨) عائلة مرحّلة للفترة من ١٥ نيسان الى ١٥ حزيران سنة ١٩٩٨.

وكانت محافظة (التأميم) قد أصدرت كتاباً لمديرية التسجيل العقاري في المحافظة مستندة الى كتاب لجنة (الشمال) وموافقة نائب رئيس الجمهورية، يتضمن قراراً بتسجيل دور المرحّلين بأسماء (المستفيدين) منها، وإلزام هؤلاء بالسكن فيها. [لاحظ وثيقة رقم (٤٦)].

من جهة أخرى وبينما أتاح مجلس قيادة الثورة المرقم (٥٢٩٠) في ١٩٨٩/٨/٢٤ والقرار رقم (٧٥١) في ١٩٨٩/١١/١٩ السكان العرب (حصراً) بتملك الأرض في محافظات العراق الأخرى، وإستثنى منها محافظات نينوى، كركوك، وديالى. وهي سياسة مكشوفة تهدف الى تشجيع السكان العرب للإستقرار في المحافظات الكُردية ودفع السكان الكُرد للنزوح الى المحافظات الجنوبية والوسطى. [لاحظ وثيقة (٤٧)].

ولا شك بأن عمليات الانفال التي جرت في أقليم كُردستان العراق للفترة من شباط الى أيلول ١٩٨٨، كان لها أشد الأثر في تقليل الوجود الكُردي في محافظة كركوك. وقد تمثل ذلك بتجميع سكان القرى الكُردية في مواقع معينة ومن ثم نقلهم جميعاً الى أماكن مجهولة ولايعرف مصير معظمهم حتى الآن[١٥]. وتقدر منظمة (.C.O.A.V.R) عدد الذين شملتهم تلك الحملات يوم ١٤ نيسان سنة ١٩٨٨ وفي مناطق (قادر كرم - سنگاو - تيله كو - بيباز) بأكثر من (٢٠) ألف نسمة لم يعثر سوى على قطع من ملابسهم في مقابر جماعية بين ميدان وقوره‌تو[١٦].

٢- تعريب المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية:

إستكمالاً لسياسة التعريب في محافظة كركوك، أصدرت السلطات العراقية العديد من القرارات والتوجيهات ذات الصلة بتعريب المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية، ناهيك عن المشاريع والهيئات ذات الأهمية الاستراتيجية، والتي سبق الاشارة اليها كالمنشآت النفطية وشركة الصناعات الكبريتية ومصلحة سكك الحديد ومشاريع الكهرباء، والتي تمت تصفيتها من العمال والموظفين الكُرد والتركمان لصالح العرب.

وإستمراراً لهذا النهج،وإستناداً الى توجيهات ديوان رئاسة الجمهورية وكتاب أمانة سر الحزب الحاكم المرقم (٨١٠٧) في ١٩٩٩/٧/٥، أرسلت وزارة الداخلية (تعميماً) الى محافظة (التأميم) بكتابها

---

(١٥) ميدل ايست ووچ، التطهير العرقي في العرقي (كُردستان)، مطبعة خه‌بات، دهوك، ١٩٩٩، ص٢١٧ و ٢٤٤.

(١٦) زياد عه‌بدولره‌حمان، توونى مه‌رگ (هيَرشه‌كانى ئه‌نفال) سويد، ل٨.

المرقم (٩٤٠٧) في ١٩٩٩/٧/١٧، ينص على (عدم السماح لغير العرب بالتعيين في وظائف الدولة في المحافظة)، بل ويؤكد على (نقل الكُرد والتركمان الموجودين فيها أو تخفيض درجتهم الوظيفية ولاسيما العاملين في دوائر النفط والغاز الحكومية وأن لا تحول دون ذلك شهاداتهم الدراسية أو إنتمائاتهم الحزبية أو حتى قيامهم بتصحيح قوميتهم). [أنظر وثيقة رقم (٤٨)].

ووجهت رئاسة الجمهورية ايضاً كتابها المرقم (٣١٤) في ٢٠٠٠/١/٩ الى محافظة (التأميم) عن طريق وزارة التجارة بكتابها رقم (٢١٧) في ٢٠٠٠/١/١٨، بـ«عدم السماح للكُرد بمزاولة الاعمال التجارية أو الدخول في المناقصات والمزايدات». [لاحظ الوثيقة رقم (٤٩) والوثيقة (٥٠)] وحصر (الاعمال التجارية) بالعرب (المتميزين)!

ولعل الاهتمام الخاص بسياسة تعريب (المؤسسات التعليمية) كان له الأولوية في برامج تلك السياسة. فإلى جانب سعي السلطة العراقية الى نقل المزيد من المعّلمين والمدرّسين الكُرد والتركمان الى خارج كركوك أو عدم تعينهم فيها، فقد كانت حريصة على ضخ المزيد من المعلّمين والمدرّسين (العرب) بدلاً عنهم. فضمن توجيهات ديوان رئاسة الجمهورية بكتابه المرقم (١٣٧٢١) في ١٩٩٩/٨/٨ وكتاب مجلس الوزراء العراقي المرقم (٤/٥/٢-١٤٣٠٢) في ١٩٩٩/٨/١٤، أصدرت وزارة الداخلية تعليماتها الى محافظة التأميم بكتابها المرقم ١٢١٣٦ في ١٩٩٩/٨/٢١، وتعميم الأخيرة الى المديرية العامة لتربية المحافظة بكتابها المرقم ١٠٤١٥/١٤ في ١٩٩٩/١٠/١٨، أصدرت تعميمها بـ«الزام كافة طلاب المدارس الابتدائية والمتوسطة والاعدادية والمعاهد ودور المعلّمين والكلّيات بالتدريس باللغة (العربية) فقط ومنع إستخدام اللغات (المحلّية) كالكُردية والتركمانية والكلدانية وبأي شكل من الأشكال». كما أكدت تلك (التعليمات) على ذلك المنع حتى (بين الطلاب أنفسهم) [أنظر الوثيقة رقم (٥١ و ٥٢)].

وإستجابة لهذه (التعليمات)، ردت محافظة التأميم بكتابها المرقم ١٨٧٩/١١/٩ في ٢٠٠٠/٢/٢٦ بأن «فرض اللغة العربية على كافة المدارس وتطبيق (الخناق) على اللغات (المحلّية) قد تمّ بنجاح». كما يتضمن الكتاب نفسه «تعريب اسماء كافة المحلات التجارية والصناعية والمساجد والمقاهي وبما ينسجم مع التغيير الشامل». [أنظر وثيقة رقم (٥٣)].

من المعروف بأن اللغة تمثل أحدى المقومات الاساسية لأية قومية، وأن ممارسة هذه اللغة حق مشروع لها، أقرته الشرائع السماوية ونادت به منظمات حقوق الانسان، وقد كافح الشعب الكُردي طويلاً من أجل الحفاظ على خصوصيته القومية من خلال تثبيت واقع التعامل بلغته الكُردية. وتم تثبيت ذلك في إتفاقية آذار سنة ١٩٧٠ وبقراري مجلس قيادة الثورة العراقي المرقمين (٢٨٨) و (٢٠٤). [أنظر وثيقتي (٥٤) و(٥٥)]. بيد أن المجلس المذكور سرعان ما ألغى القرار (٢٠٤) بقراره المرقم (٣٠٩) في ١٩٧٤/٣/٢٦، بهدف تحجيم التداول باللغة الكُردية. كما سعى الى فك ارتباط عدد من

المؤسسات التعليمية في الاقليم وربطها بالمركز لنفس الهدف وذلك عبر القرار (١١١٧)، كما قرر عدم اعتبار الطالب راسباً في مادة (اللغة الكُردية) إذا لم يحصل فيها على درجة النجاح وذلك بالقرار المرقم (٦٣٢). [أنظر الوثائق (٥٦) و (٥٧) و (٥٨)].

٤- قانون تصحيح القومية:

لم تجد السلطات العراقية وسيلة إلاّ وإستخدمتها لترقيق الوجود الكُردي في محافظة التأميم بهدف تغليب العنصر العربي واللغة والثقافة العربيتين على حساب لغة وثقافة وحضارة سكان كركوك الأصليين. ومن تلك الوسائل ماسميّ بـ(قانون تصحيح القومية) الذي جاء دون شك ضمن سلسلة من الاجراءات الهادفة لتسريع تنفيذ مخططات التعريب في المحافظة. لقد نص (قانون) التصحيح هذا على إلزام المواطنين الكُرد والتركمان بتغيير قوميتهم الى العربية! وبخلافه يتعرض الممتنع الى شتى الضغوطات والاجراءات الاقتصادية والادارية والامنية. ففي قرار مجلس قيادة الثورة العراقي المرقم (١٩٩) في ٢٠٠١/٩/٦، ورد في تبريره أنه يهدف الى: «تجاوز لحالات موروثة في سجلات فترة الحكم العثماني للعراق». ويعطي القرار (الحق) للمواطنين غير العرب (في إختيار قوميتهم!). ويكشف القرار عن أهدافه حين ينص على أن «العربي هو: من عاش في الوطن العربي وتكلّم اللغة العربية وإختار العروبة قومية له». ومن جهة أخرى يحجب القرار هذا (الحق) عن المواطن (العربي) ولأي سبب كان! ومن يغير قوميته (منهم) يتعرض للسجن مدة لاتقل عن سنة بموجب قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٨٥٠) في ١٩٨٨/١١/٢٧. [لاحظ وثيقتي (٥٩) و (٦٠)]. لقد تعرض الكثير من المواطنين في محافظة كركوك ممن لم يستجيبوا لقرارات (تصحيح القومية) الى اجراءات وضغوطات شتى من بينها: ترحيلهم وعائلاتهم الى خارج المحافظة- وتلك حلقة مهمة ضمن أهداف تشريع هذا (القانون)! فقد وردت في كتاب محافظة (التأميم) المرقم (٩٣١/٧/٨) في ٢٠٠٠/١/١٨ والمستند الى كتاب وزارة الداخلية المرقم (٥٦٣) في ٢٠٠٠/١/١٠ قائمة بأسماء (٣٠٠) عائلة كُردية وتركمانية من سكنة مركز المحافظة، يجب ترحيلها خلال عام (٢٠٠٠) لإمتناعها عن تنفيذ قرار (تصحيح) القومية الى العربية وكذلك لوجود (اقارب) لها في صفوف الحركة الكُردية. [أنظر وثيقة رقم (٦١)].

وتتصاعد اجراءات السلطات العراقية في ضوء إستمرار إمتناع المواطنين عن (تصحيح) قومياتهم، حيث (ألزم) كتاب محافظة (التأميم) المرقم ١٥٥٨/٦/٦ في ٢٠٠٠/٢/٢٥ والموجه الى كافة مديريات محافظة (التأميم) والمستند الى (التوجيهات المركزية)، الصادرة من وزارة الداخلية بكتابها الذي يحمل الرقم ٢٨٣٩ في ٢٠٠٠/٢/١٥ ألزم بما يلي:

١- تبليغ (كافة) منتسبي الدوائر من أبناء القوميتين الكُردية والتركية، بتصحيح قومياتهم خلال الفترة من ٣/١ الى ٢٠٠٠/٤/١.

٢- اتخاذ (الاجراءات) الصارمة بحق الممتنعين بعد ذلك التاريخ والتي تشمل:

أ- سحب البطاقة التموينية (الغذائية).

ب- نقلهم الى المناطق النائية.

جـ- إنزال درجاتهم الادارية.

د- ايقاف العلاوات السنوية والترفيعات والمخصصات المهنية والخطورة.

هـ- طردهم من البيوت الحكومية خلال مدة لا تتجاوز (ثلاثين) يوماً! [أنظر وثيقة رقم (٦٢ و ٦٣)].

وأما الذين (استجابوا) لهذا القانون، فقد نص كتاب محافظة (التأميم) المرقم ٨٧/١٨/٧ في ١٩٩٩/٩/١٧ على «شمولهم بالأمتيازات (الخاصة) وتمليكهم الدور والعقارات ليكون ذلك حافزاً للآخرين لتصحيح قومياتهم، ولتغير (الواقع القومي) لمدينة كركوك». [لاحظ الوثيقة رقم (٦٤)].

وتفتخر المحافظة بكتابها المرقم ٧١٠٩/٦/١ والموجه الى وزارة الداخلية بأن عدد العوائل التي إستجابت للقانون وصححت قومياتها خلال النصف الاول من عام ٢٠٠٠ فقط قد بلغ (١١٧٧٥) عائلة كُردية و(٩٠٤) عائلة تركمانية! ويضيف الكتاب «ولاتزال عملية التصحيح مستمرة»! [أنظر وثيقة (٦٥)].

التغيير في التشكيلات الادارية: سبقت الاشارة الى أن كركوك كانت في العهود العثمانية مركزاً لولاية شهرزور حتى عام ١٨٧٩م، حيث تشكلت (ولاية الموصل) وأصبحت سنجقاً من سناجقها الثلاثة، الى جانب السليمانية والموصل، [لاحظ خريطة (٥)]. وإستمر الوضع الاداري على ذلك حتى قيام الدولة العراقية وإلحاق (الولاية) بها سنة ١٩٢٥، حيث أصبحت كركوك مركزاً لـ(لواء) كركوك الذي يضم الوحدات الادارية التالية:

جدول رقم (٣)

لواء كركوك بحسب الوحدات الادارية الأساسية[١٧]

القضاء	الناحية
كركوك	المركز، آلتون كوبري، قره حسن، شوان، الملحة، داقوق
الصلاحية (كفري)	المركز، قره تپه، شيروانه، بيباز، طوز
چمچمال	المركز، اغجلر
كيل	المركز، سنگاو

(١٧) طه الهاشمي، مفصل جغرافية العراق، مطبعة دار السلام، ١٩٣٠، بغداد، ص٥٥٤.

ولم تتعرض الخريطة الادارية لكركوك الى تغيرات جوهرية طيلة فترة الحكم الملكي بإستثناء تحويل طوزخورماتو الى قضاء بدلاً من (كيل) تتبعه نواحي داقوق، قادر كرم ومركز القضاء. بيد أن النصف الثاني من القرن الماضي شهد تغيرات واسعة أدخلت على تشكيلات كركوك الادارية! [أنظر خريطتي (٦) و (٧)]. وكان الهدف الأساسي من ذلك، الأسراع في تنفيذ مخطط تعريب المحافظة. [لاحظ جدول رقم (٤)].

وفي الوقت الذي إنصبّ اهتمام المسؤولين الحكوميين على تطوير منطقة (الحويجة) التي إقيمت أساساً لتوطين العشائر الرحالة العربية فيها بعد استكمال مشروع الحويجة الأروائي الذي أشرنا اليه، مما إستدعى تحويل ناحية الحويجة الى قضاء في ١٩٦٢ تتبعه نواحي الرياض، العباسي وناحية المركز، ثم أضيفت اليه ناحية الزاب المقتطعة من محافظة نينوى في ١٩٨٤. [أنظر خريطة رقم (٨)]، فإن معظم الوحدات الادارية الأخرى في محافظة كركوك ذات الغالبية الكُردية قد تم فصلها وتوزيعها على المحافظات المجاورة!! وعلى النحو التالي:

أ- فصل قضائي (كلار) و (چمچمال) عن المحافظة وربطها بمحافظة السليمانية، وذلك بموجب المرسوم الجمهوري رقم(٦٠٨) في ١٩٧٥/١١/٦، [أنظر وثيقة رقم (٦٦)].

ب- فصل قضاء (كفري)،والحاقه بمحافظة ديالى بالمرسوم أعلاه.

جـ- إلحاق قضاء (طوزخورماتو) بمحافظة صلاح الدين بموجب المرسوم الجمهوري رقم(٤١) في ١٩٧٦/١/٢٩، [أنظر وثيقة رقم (٦٧) وخريطة رقم (٩)].

د- فصل (ناحية آلتون كوبري) عن محافظة كركوك والحاقها بمحافظة اربيل بالمرسوم الجمهوري المرقم (٤٣٤) في ايلول سنة ١٩٨٩، [لاحظ وثيقة رقم (٦٨)].

الى جانب ذلك، أصدرت السلطات العراقية العديد من المراسيم والقرارات التي تتعلّق بالتشكيلات الادارية للمحافظة،والتي تصبّ جميعا في إطار الأسراع بتنفيذ مخططات التعريب، وذلك عقب فشل الإجراءات السابقة في تحقيق الأهداف المطلوبة ومن بينها:

أ- مرسوم جمهوري برقم (٧٢) في ١٩٧٦/٢/١٥ ينص على إستحداث قضاء (دبس) من ناحيتي (آلتون كوبري) و (المركز) في الوقت الذي كان المرسوم الجمهوري المشار اليه أعلاه ذي الرقم(٤٣٤) قد ألغى قضاء (دبس) وألحق ناحية آلتون كوبري بمحافظة اربيل وضم عدداً من مقاطعاتها الى ناحية (دبس) وألحق عدد من مقاطعات الناحية الأخيرة بقضاء الحويجة! [أنظر وثيقة رقم (٦٩)].

ب- فك ارتباط ناحية داقوق عن قضاء طوزخورماتو بمحافظة صلاح الدين والحاقها بمركز قضاء كركوك، بموجب المرسوم الجمهوري المرقم (٢٥٦) في ١٩٧٦/٥/١٨، [أنظر وثيقة رقم (٧٠)].

جـ- إستحداث قضاء بأسم (داقوق) بالمرسوم الجمهوري المرقم (٤٣٤) لسنة ١٩٨٩ اعلاه.

وفي ضوء كل تلك التغيرات في الخريطة الادارية لمحافظة كركوك، فقد تقلّصت مساحة المحافظة من (٢٠٣٣٥)كم٢ في ١٩٥٧ الى (٩٦٣٩)كم٢ في ١٩٩٣، مثلما تقلّص عدد وحداتها الادارية من ٢٣ وحدة الى (١١) وحدة ادارية فقط خلال تلك الفترة [١٨]. ولم يبقى من وحداتها الادارية سوى قضائي المركز والحويجة بموجب المرسوم الجمهوري رقم (٤١) في ١٩٧٦/١/٢٩، [راجع ملحق (٦٧) وخريطة (١٠)].

وقد سبقت الاشارة، الى أن قضاء الحويجة قد تشكل بالأساس من العشائر العربية الرحالة التي إستوطنت المنطقة بعد تنفيذ مشروع الحويجة الأروائي،ثم إستمرت السلطات العراقية بزرعه بتلك العشائر فيما بعد. اما القضاء الثاني «قضاء المركز»، فقد ركزت السلطات حملات التعريب فيه على النحو الذي أشرنا اليه والذي أدّى بالنتيجة الى تقليص الوجود الكُردي فيه وفق المخطط المرسوم أصلاً.

جدول (٤)

التغير الاداري في محافظة كركوك منذ عام ١٩٦٩

ت نوع التشكيل الاداري	رقم المرسوم الجمهوري	تاريخه	الارتباط
١- إحداث ناحية جبارة	٤٠٣	١٩٦٩/٣/٣٠	تلحق بقضاء كفري
٢- إحداث ناحية آمرلي	٤٣٩	١٩٦٩/٤/٣	تلحق بقضاء طوزخورماتو
٣- إحداث ناحية سليمان بك	٤٤٠	١٩٦٩/٤/٥	تلحق بقضاء طوزخورماتو
٤- فك ارتباط المقاطعات (١، ٢، ٣، ٤، ٥) من ناحية قادركرم	١٣٦	١٩٧٠/٢/٢٨	تلحق بمركز قضاء طوزخورماتو
٥- إحداث قضاء بإسم كلار وترتبط به ناحيتي شيروانه وبيباز	١٣٧	١٩٧٠/٢/٢٨	محافظة كركوك،
٦- فك ارتباط المقاطعات (٥٦، ٦٤، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٦، ٧٧، ٧٨) من ناحية الرياض بقضاء الحويجة	٦	١٩٧٢/١/٢	تلحق بناحية تازه خورماتو بقضاء كركوك

---

(١٨) خليل اسماعيل محمد، البعد القومي للتغيرات الادارية في محافظة كركوك، أربيل، ١٩٩٧، ص١١.

٧- إحداث ناحية يايجي	٣٨٤	١٩٧٢/٩/٤	ترتبط بقضاء مركز كركوك
٨- إحداث ناحية توجول	٤٦٠	١٩٧٢/١٠/٢٥	ترتبط بقضاء طوزخورماتو
٩- إحداث ناحية كوكس	٤٦١	١٩٧٢/١٠/٢٥	ترتبط بقضاء كفري
١٠- إحداث ناحية تيلاكو	٦٠٦	١٩٧٥/١١/٦	تلحق بقضاء كلار
١١- فك ارتباط ناحية شيروانه من قضاء كلار	٦٠٧	١٩٧٥/١١/٦	تلحق بقضاء كفري
١٢- فك ارتباط قضائي چمچمال وكلار من محافظة كركوك	٦٠٨	١٩٧٥/١١/٦	يربطان بمحافظة السليمانية،
١٣- فك ارتباط قضاء كفري من محافظة كركوك	٦٠٨	١٩٧٥/١١/٦	يلحق بمحافظة ديالى
١٤- فك ارتباط المقاطعات (٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٦٣) من قضاء چمچمال التابع لمحافظة السليمانية	٣٢	١٩٧٦/١/٢٤	تلحق بناحية قره حسن في محافظة كركوك
١٥- فك ارتباط المقاطعات (١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٦٧، ٦٨) من ناحية كنديناوه التابعة لمحافظة أربيل)	٣٣	١٩٧٦/١/٢٥	تلحق المقاطعات المذكورة بناحية دبس التابعة لقضاء مركز كركوك
١٦- إبدال إسم محافظة كركوك بإسم محافظة التأميم	٤١	١٩٧٦/١/٢٩	وتتكون من قضائي مركز كركوك والحويجة
١٧- إحداث محافظة بإسم صلاح الدين	٤١	١٩٧٦/١/٢٩	الحاق قضاء طوزخورماتو بها
١٨- إحداث قضاء بإسم دبس في محافظة التأميم	٧٢	١٩٧٦/٢/١٥	ترتبط به ناحيتي دبس والتون كوپري

١٩- فك ارتباط ناحية داقوق من قضاء طوزخورماتو في محافظة صلاح الدين	٢٥٦	١٩٧٦/٥/١٨	يلحق بقضاء مركز كركوك التأميم
٢٠- فك ارتباط المقاطعات (٧١، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٩٠، ١١٢) من ناحية قراج التابعة لمحافظة أربيل	٣٣	١٩٧٦/١١/٢٥	تلحق المقاطعات المذكورة بناحية دبس
٢١- فك ارتباط المقاطعات (١٨٢، ١٨٣) من ناحية قوشتپه التابعة لمحافظة اربيل	٣٣	١٩٧٦/١١/٢٥	تلحق بناحية آلتون كوپري التابعة لقضاء دبس
٢٢- إحداث ناحية بإسم الربيع في محافظة التأميم	٦٥٢	١٩٧٧/١١/٣	ترتبط بقضاء مركز كركوك
٢٣- فك ارتباط المقاطعة (١) قره سالم من ناحية شوان	٢٣٢	١٩٧٩/٥/٦	تلحق بناحية آلتون كوپري في قضاء دبس
٢٤- فك ارتباط المقاطعات (٣، ٢٤، ٢٦) من ناحية آلتون كوپري	٢٣٢	١٩٧٩/٥/٦	تلحق بناحية شوان
٢٥- فك ارتباط المقاطعة (٢٧) علي ميكائيل من قضاء چمچمال	٢٣٢	١٩٧٩/٥/٦	تلحق بناحية الربيع

المصدر: عبدالعزيز سليمان نوار، تاريخ العراق الحديث من نهاية حكم داود باشا الى نهاية حكم مدحت باشا، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٨، ص: ٣٥٨.

إستنتاجات الدراسة:

تلقي هذه الدراسة الضوء على جملة من الحقائق في مقدمتها أن محافظة (لواء) كركوك بحدودها (الأساسية) كانت وحتى قيام الدولة العراقية جزءً من ولاية الموصل تارة ومركزاً لولاية شهرزور تارة أخرى. مما يعني بأنها لم تكن يوماً من الايام جزءً من المنطقة التي سميت (تاريخياً) بالعراق والمتمثلة بالسهل الرسوبي أو منطقة (السواد) حسبما أجمع عليه الرحالة والبلدانيون العرب والمسلمون[١٩].

---

(١٩) خليل اسماعيل محمد، مرتفعات حمرين، دراسة في جغرافية الحدود، المؤتمر العلمي الأول لجامعة دهوك، ١٩٩٩.

وهو كذلك ما خرجت به لجنة عصبة الامم في تقريرها المقدم الى العصبة عن (مشكلة ولاية الموصل) عام ١٩٢٤. والذي جاء فيه:[٢٠].

١- إن حدود العراق لا تمتد أبعد من مرتفعات (حمرين)، أو تكريت على نهر دجلة و (هيت) على نهر الفرات.

٢- إن الأراضي المتنازع عليها (ولاية الموصل) لم تكن يوماً جزء من العراق.

وورد في كتاب «بلدان الخلافة الاسلامية» أن حدود العراق تنتهي عند تكريت، على نهر دجلة و (الأنبار) على نهر الفرات[٢١]. كما تبنّى المرحوم الدكتور (فاضل حسين) في أطروحته (للدكتوراه) عام (١٩٥٥)، ان «العراق بمفهومه الحالي لم يتجاوز حدوده الشمالية أبعد من (تكريت) على نهر دجلة و(هيت) على نهر الفرات.»[٢٢] وفي هذا الاتجاه جرت دراسات كثيرة لباحثين عرب ومستشرقين منهم: إدمونز، الكابتن (هي)، ملجن، باسيل نيكيتين، ومن الكتاب العرب: شاكر خصباك، وعبدالرزاق الحسني، فائق السامرائي، والدكتورإبراهيم شريف[٢٣].

ومن الملاحظ أن مرتفعات حمرين التي تشكل بداية لتضرس الأرض ونهاية لإمتدادات السهل الرسوبي، كانت ولاتزال تعد حدوداً متميزة بين منطقتين متباينتين طبيعياً وبشرياً، لذلك تم إعتماد تلك المرتفعات حدوداً سياسية وإدارية بين المناطق التي يغلب عليها السكان الكُرد، وتلك التي يغلب عليها العرب[٢٤].

ويتبين من التقارير التي قدمتها الحكومات البريطانية والعراقية والتركية لـ(لجنة) عصبة الأمم التي أشير اليها آنفا - في العقد الثاني من القرن الماضي - الى أن أغلبية سكان (لواء) كركوك هم من الكُرد. [لاحظ الجدول رقم (٥)].

---

(٢٠) لجنة عصبة الامم، تقرير عن مسألة حدود تركيا والعراق، مطبعة الحكومة، بغداد ١٩٢٤، ص٣٩.

(٢١) المصدر نفسه، ص ١١.

(٢٢) فاضل حسين، مشكلة الموصل، مطبعة اشبيلية، بغداد، ١٩٧٧، ص٧٨.

(٢٣) أنظر خليل اسماعيل محمد، مرتفعات حمرين، دراسة في جغرافية الحدود، المصدر السابق، ص٤٧٣، وابراهيم شريف، الموقع الجغرافي للعراق وأثره في تاريخه، الجزء الأول بغداد ١٩٦٢، ص٨١، وفيصل محمد رحيم، تطور العراق تحت حكم الاتحاديين، مطابع الجمهور، الموصل، ١٩٧٥، ص٤٧.

(٢٤) جهزا توفيق طالب، سكان اقليم كُردستان العراق، رسالة ماجستير الى جامعة صلاح الدين، ١٩٩٥، ص١٦.

جدول رقم (٥)

سكان (لواء) كركوك بحسب القومية (١٩٢٢-١٩٢٤)[٢٥]

القومية	البيانات البريطانية ٪	العراقية ٪	التركية ٪
الكُرد	٤٨,٩	٤٢,٥	٥٢,٧
التركمان	٣٨,٠	٢٣,٤	٣٧,٥
العرب	١٠,٩	٣١,٩	٤,٤
الآخرون	٢,٢	٢,٢	٥,٤
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠

واذا ما أخذنا بنظر الاعتبار ما جاء بتقرير اللجنة بأن هذه البيانات (نظمت) بشكل توافق السكان العرب، وتقلل من العنصر الكُردي[٢٦] وان نسبة (الكُرد) يفترض كما يقول (منتشا شفيلي) ان تكون أعلى مما ظهرت[٢٧]، فسوف يكون من المؤكد أن العرب كانوا أقلية في (لواء) كركوك آنذاك.

وفي هذا الجانب أثبتت الدراسات التالية لسكان كركوك بأن العرب لايمثلون سوى أقلية من مجموع السكان، فقد أورد الدليل (الرسمي) للعراق لسنة ١٩٣٦ في تعداده لعشائر (لواء) كركوك اسماء (١٣) عشيرة كانت (٩) منها كُردية و (٣) فقط عربية وواحدة (تركمانية)[٢٨]، وأكد صاحب كتاب (دليل مشاهير الألوية العراقية): إن معظم العشائر التي تسكن (لواء) كركوك هي كُردية[٢٩].

ويكشف (دليل) تعداد سكان العراق لسنة ١٩٥٧ ان أكثر من (٥٦٪) من سكان عشائر (لواء) كركوك المستقرة هي كُردية. وإن (٣١٪) منها (عربية) وأقل من (١٣٪) تركمانية[٣٠]. وقد أكد ذلك الباحث (أحمد فوزي) في دراسته للتوزيع القومي لسكان العراق بأن الكُرد يمثلون (٥٣٪) من مجموع سكان (لواء) كركوك، وبأن هذه البيانات إعتمدتها هيئة الامم المتحدة وإستندت عليها في

---

(٢٥) تقرير عصبة الأمم، المصدر السابق، ص١٢٠ وأيضاً منتشاشفيلي، العراق في سنوات الانتداب البريطاني، ترجمة هاشم التكريتي، بغداد، ١٩٧٨، ص٤١٧. وفؤاد حمه خورشيد، المصدر السابق، ص٩٨.

(٢٦) تقرير عصبة الامم، المصدر السابق، ص٣٩ و ٦٨ و ١٠٩.

(٢٧) منتشاشفيلي، المصدر السابق، ص ٢٦١.

(٢٨) محمود فهمي درويش، الدليل العراقي الرسمي لسنة ١٩٣٦، مطبعة دنكور، بغداد، ١٩٣٦.

(٢٩) عبدالمجيد فهمي حسن، دليل مشاهير الالوية العراقية، الجزء الثاني، مطبعة دجلة بغداد، ١٩٧٤، ص٦٣.

(٣٠) محمود فهمي درويش، المصدر السابق، ص٢٠.

تعداد عام ١٩٤٧[٣١]. وأورد (إدمونز) النسبة نفسها في تقريره عن العراق[٣٢]. وكذلك كتاب الإحصاء في العراق لسنة ١٩٤٧. وأوردها أيضاً الاستاذ الدكتور صلاح الدين الشامي في دراسته عن الكُرد في العراق[٣٣]. أما عبدالرزاق الحسني فقد ورد في كتابه (العراق قديماً وحديثاً): أن سكان كركوك ثلاثة عناصر هي: الكُرد، العرب، التركمان، لكن غالبيتهم من الأكراد، واورد النسب التالية: (٤٠٪) للكُرد، (٣٥٪) للعرب، و(٢٥٪) التركمان[٣٤].

اما مدينة (كركوك) والتي كانت مركزاً لولاية شهرزور في أواخر العهد العثماني ثم مركزاً لسنجق كركوك ضمن ولاية الموصل حتى تأسيس الدولة العراقية وإلحاق الولاية بها سنة ١٩٢٥، فقد أجمع الباحثون على أن (العرب) لايمثلون فيها سوى أقلية صغيرة. ففي قاموس الاعلام (باللغة التركية) ورد أن كركوك (إحدى مدن كُردستان من ولاية الموصل. وهي مركز ولاية شهرزور، مجموع سكانها (٣٠) الف نسمة، ثلاثة ارباعهم من الكُرد، والبقية من الاتراك والعرب، وآخرون بالاضافة الى (٧٦٠) يهودي و (٤٦٠) كلداني). [انظر وثيقة رقم (٧١)].

وبالنظر لعدم (نشر) الحكومة العراقية نتائج إحصاءات السكان التي أجرتها خلال القرن الماضي على مستوى (المدينة) بإستثناء التعداد السكاني لعام ١٩٥٧، لذا سنضطر لدراسة التكوين القومي لسكان (ناحية مركز) كركوك، لنعكس صورة (قريبة) عن واقع ذلك التكوين. مع العلم بأن تلك البيانات عموماً لا ترقى الى مستوى الدقة والشمولية، لأنها جرت في ظروف غير إعتيادية[٣٥].

ففي ضوء تعداد سكان العراق لسنة ١٩٥٧، بلغت نسبة العرب في مدينة كركوك (٢٢,٥٪) فقط من مجموع سكانها بينما تجاوزت النسبة(٣٣٪) للسكان الكُرد. وعلى مستوى ناحية مركز كركوك تشير نتائج التعداد المذكور الى أن نسبة الكرد في الناحية (المدينة والقرى التابعة لها)، كانت تزيد على (٤٠٪)[٣٦]

وفي هذا الصدد أكد الباحث (عبدالمجيد فهمي): بأن (معظم سكان مدينة كركوك يتكلمون التركية والكُردية. اما القلائل الذين يتكلمون اللغة العربية من سكانها الأصليين فرطانتهم عظيمة جداً) ويضيف: (وقد زادت في السنوات الأخيرة نسبة السكان العرب الذين هاجروا الى هذه المدينة من شتى

---

(٣١) احمد فوزي، خناجر وجبال أو (قاسم والكُرد)، بيروت، ١٩٦١، ص ٣٥.

(٣٢) شاكر خصباك، الكُرد والمسألة الكُردية، منشورات الثقافة الجديدة، بغداد، ١٩٥٩، ص٢٠.

(٣٣) فەیسەل دەباغ، کورد و کەمە نەتەوەییەکانی کورد لە سەرژمێری ساڵی ١٩٧٧دا، بەشی دووەم، ل١٠،
وأيضاً صلاح الدين الشامي، دراسات في الجغرافية السياسية الاسكندرية، ١٩٧٠، ص٢٢٨.

(٣٤) عبدالرزاق الحسني، تاريخ العراق قديماً وحديثاً، مطبعة العرفان، صيدا (١٩٥٥)، ص١٨٩.

(٣٥) خليل اسماعيل محمد، اقليم كُردستان العراق، المصدر السابق، ص٩٠.

(٣٦) المجموعة الاحصائية لتعداد سنة ١٩٥٧ (لواء كركوك) جدول (١٦).

انحاء البلاد للاشتغال في منابع النفط[٣٧] وأورد (لونكريك) في كتابة (أربعة قرون من تاريخ العراق): «إن النطق السائد في مدينة كركوك، كان بالتركية المفككة والكُردية الشهرزورية»[٣٨].

أما (أدمونز)، فقد جاء في تقريره لسنة ١٩٢٢: إن عدد سكان مدينة كركوك « ٢٥ » الفاً، ربعهم من الكُرد والبقية من التركمان والعرب والنصارى واليهود[٣٩]. ويرى (منتشا شفيلي): (إن العوائل الارستقراطية في مدينة كركوك إما من أصل تركي أو كُردي)، ولكن إستدرك قائلاً (إن بعض الكُرد الذين إصطبغوا بالصبغة التركية، كانوا يعتبرون أنفسهم اتراكاً)[٤٠].

إن استمرار تنفيذ سياسة التعريب في المحافظة والتي أفاضت هذه الدراسة في شرحها أدت الى إحداث تغيير كبير في التكوين القومي لسكانها. ففي ضوء نتائج إحصاءات سكان العراق (الرسمية) إرتفعت نسبة العرب خلال الفترة (١٩٥٧-١٩٧٧) من (٢٨,٢٪) الى (٤٤,٤٪) من مجموع سكان المحافظة. فيما إنخفضت نسبة الكُرد والتركمان خلال الفترة نفسها من (٤٨,٣ - ٣٧,٦٪) للكُرد، ومن (٢١,٤ - ١٦,٣٪) للتركمان. [لاحظ الجدول (٦)].

جدول رقم (٦)

لواء (محافظة) كركوك بحسب التكوين القومي[٤١]

(١٩٥٧-١٩٧٧)

القومية	١٩٥٧	١٩٦٥	١٩٧٧
الكُرد	٤٨,٣	٣٦,١	٣٧,٦
العرب	٢٨,٢	٣٩,٠	٤٤,٤
التركمان	٢١,٤	١٩,٥	١٦,٣

وهذا يعني أن نسبة الزيادة بين السكان العرب في محافظة كركوك خلال تلك الفترة بلغت (٥٪) سنوياً، بينما كان حجم السكان الكُرد والتركمان في إنخفاض مستمر وهو ما يكشف عن الاثار الديموغرافية لسياسة التعريب المذكورة، [لاحظ جدول رقم (٧)]، بحيث أصبح العرب يمثلون أغلبية سكان المحافظة وهو ما كانت تهدف اليه السلطة في العراق.

وعلى ضوء ما جاء في هذه الدراسة ومن خلال الوثائق التي أكدت سعي الحكومات العراقية

---

(٣٧) عبدالمجيد فهمي حسن، المصدر السابق، ص ٩٨.

(٣٨) لونكريك، أربعة قرون من تاريخ العراق، ترجمة جعفر خياط، بغداد، ١٩٨٥، ص٢٣.

(٣٩) جرجيس فتح الله، زيارة الى الماضي القريب، استكهولم، السويد، ١٩٩٨، ص١٨٥.

(٤٠) منتشاشفيلي، المصدر السابق، ص٩٠.

(٤١) احصاءات سكان العراق للسنوات (١٩٥٧ و ١٩٦٥ و ١٩٧٧) (كركوك).

المستمر- ولاسيما خلال العقدين الأخيرين من القرن الماضي- على تصفية ما تبقى من السكان الكُرد والتركمان- فإن نسبة العرب أخذت تزداد باستمرار ايضاً. ففي تسجيل (صوتي) للحاكم العسكري لـ(المنطقة الشمالية) (علي حسن المجيد) للفترة (١٩٨٧-١٩٨٨) مع القادة الميدانيين للمنطقة، يؤكد قائلاً (إن العرب والتركمان لم يمثلوا - عند تسلمه السلطة - أكثر من (٥١٪) من مجموع سكان مدينة كركوك) و(إن العرب الذين جلبوا اليها لم يرفعوا النسبة الى (٦٠٪) ويضيف: (من ثم أصدرنا توجيهات حظرنا فيها على الكُرد العمل في كركوك والقرى المجاورة والمحيطة بها خارج منطقة الحكم الذاتي)[٤٢].

إن سياسة التعريب وما تمخّض عنها من اجراءات لتغيير التكوين القومي لسكان المحافظة خصوصاً وأقليم كُردستان على وجه العموم، الحقت الضرر بالعلاقات العربية - الكُردية لأنها كانت تهدف في النهاية الى صهر الكُرد والقضاء على هويتهم القومية، وذلك انسجاماً مع إستراتيجية الحزب الحاكم القائلة بأن: «من عاش في الوطن العربي وتكلّم العربية وإختار العروبة قومية له فهو عربي» ومع ما جاء في الدستور المؤقت من أن (الشعب العراقي هو جزء من الامة العربية وان العراق جزء من الوطن العربي).

جدول رقم (٧)

نسب التغيير في سكان محافظة كركوك بحسب القومية[٤٣]

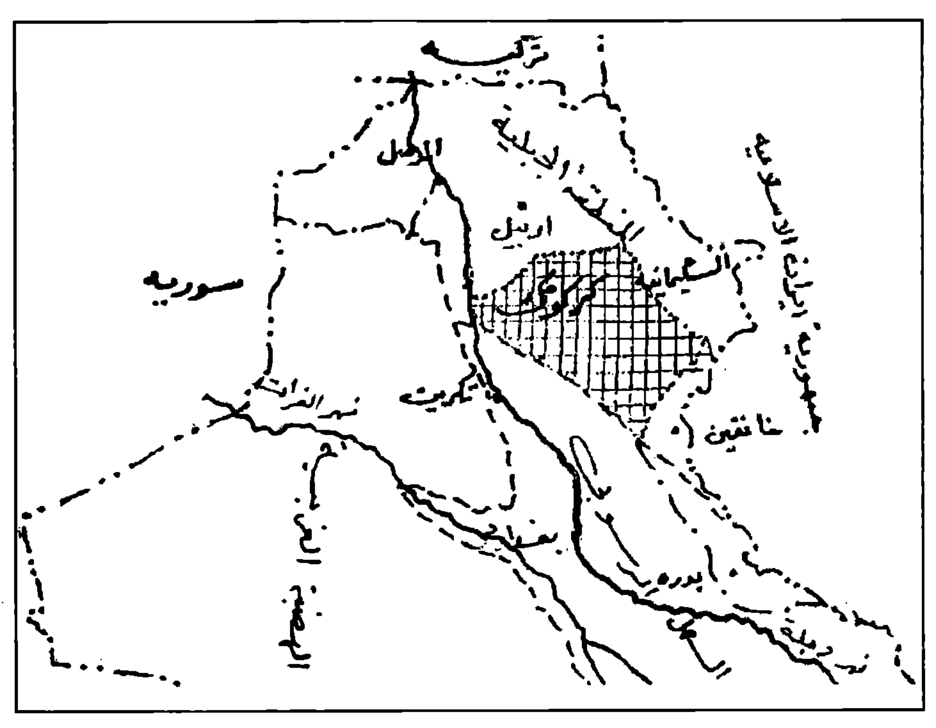
بين (١٩٥٧-١٩٧٧)

القومية	١٩٥٧-١٩٦٥	١٩٦٥-١٩٧٧	١٩٥٧-١٩٧٧
الكُرد	-١,١	+٠,٧	-٠,١
العرب	+٨,٥	+١,٦	+٠,٥
التركمان	+١,٤	-١,١	-٠,٢
المحافظة	+٢,٧	+٠,٣	+١,٣

(٤٢) المصادر نفسها.

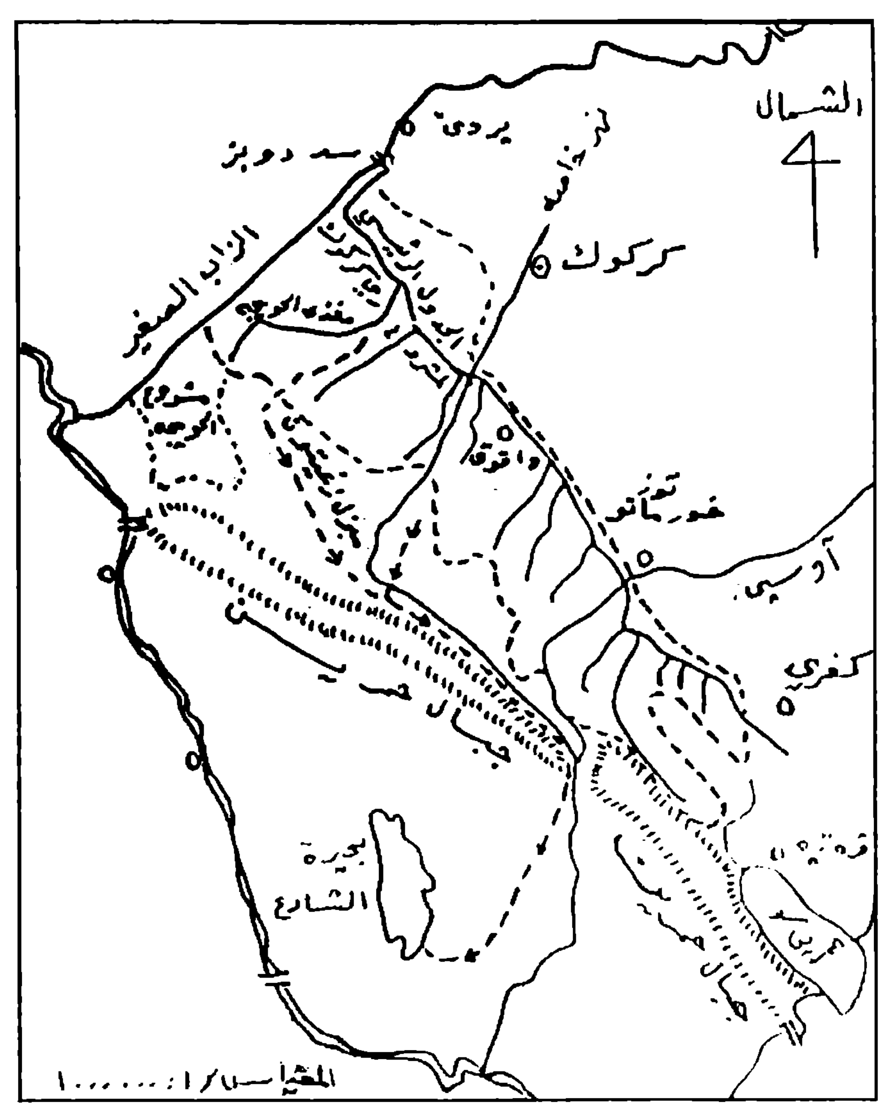
(٤٣) ميدل ايست روج، المصدر السابق، ص٥١٨.

الخريطة رقم ١



الموقع الجغرافي لمحافظة كركوك

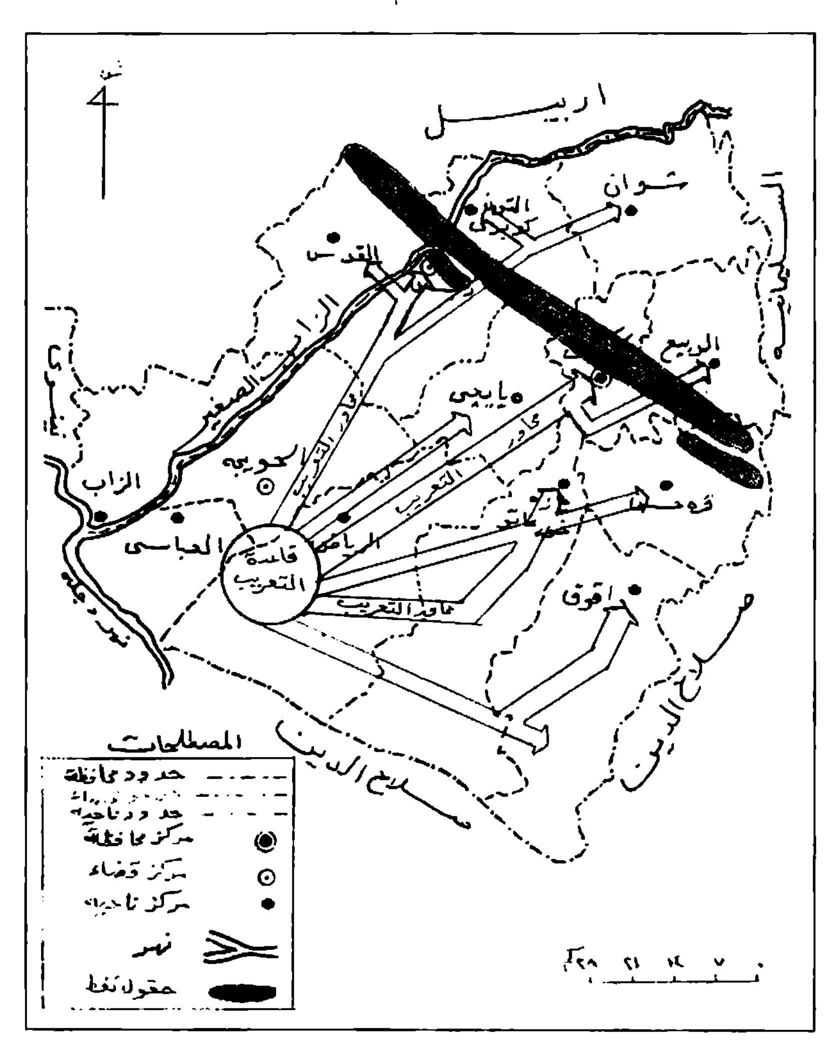
الخريطة رقم ٢



مشروع ري كركوك

الري والبزل في العراق والوطن العربي، نجيب خروفه وآخرون، بغداد ١٩٨٤، ص ٣١٢

الخريطة رقم ٣

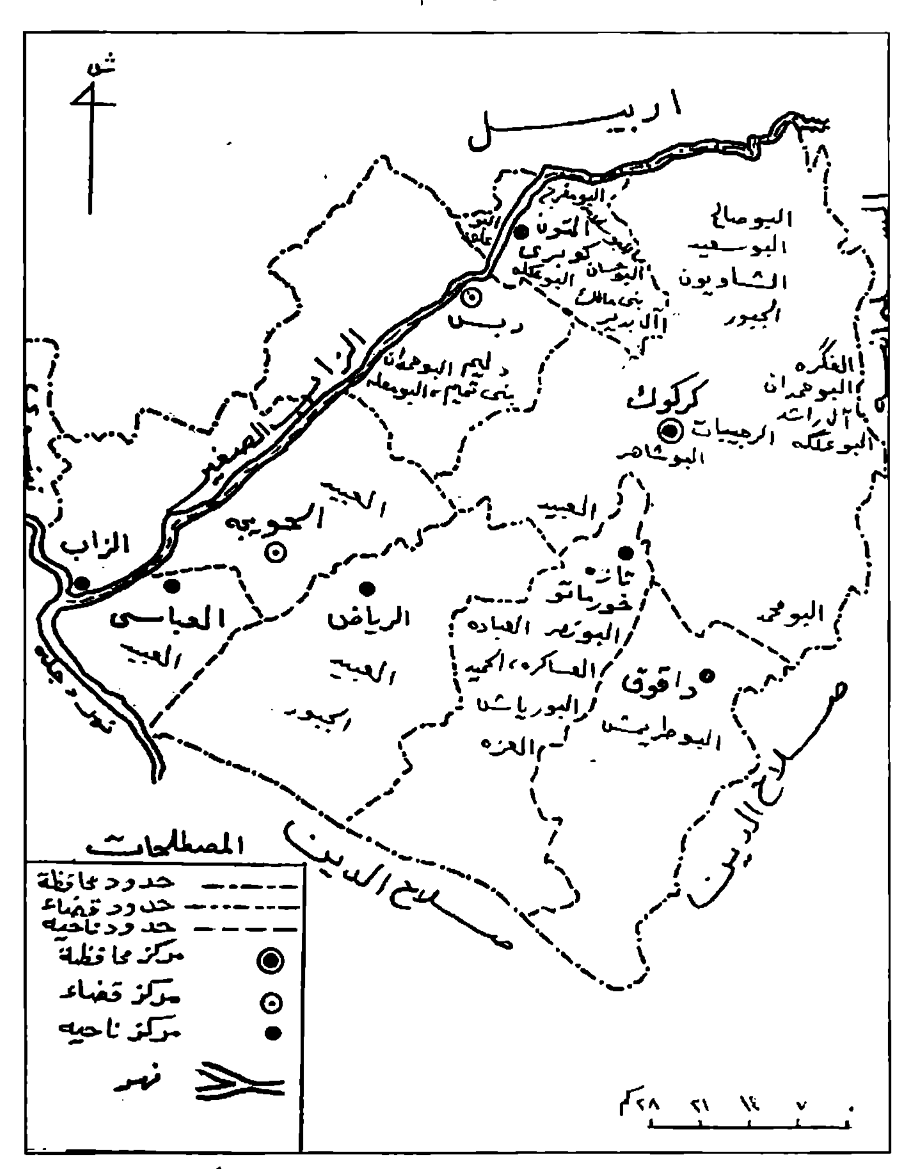


حقول النفط ومحاور التعريب في محافظة كركوك (التأميم)

المصدر: ١- المنشأة العامة للمساحة، خارطة محافظة التأميم ١٩٨٣

٢- اطلس العراق والعالم، مؤسسة سعيد الصباغ بالتعاون مع فيليب، لندن، خارطة المعادن، المقياس١: ٥٠٠٠٠٠ ص ٣٣

الخريطة رقم ٤



التوزيع الجديد للعشائر العربية في محافظة كركوك (التأميم)

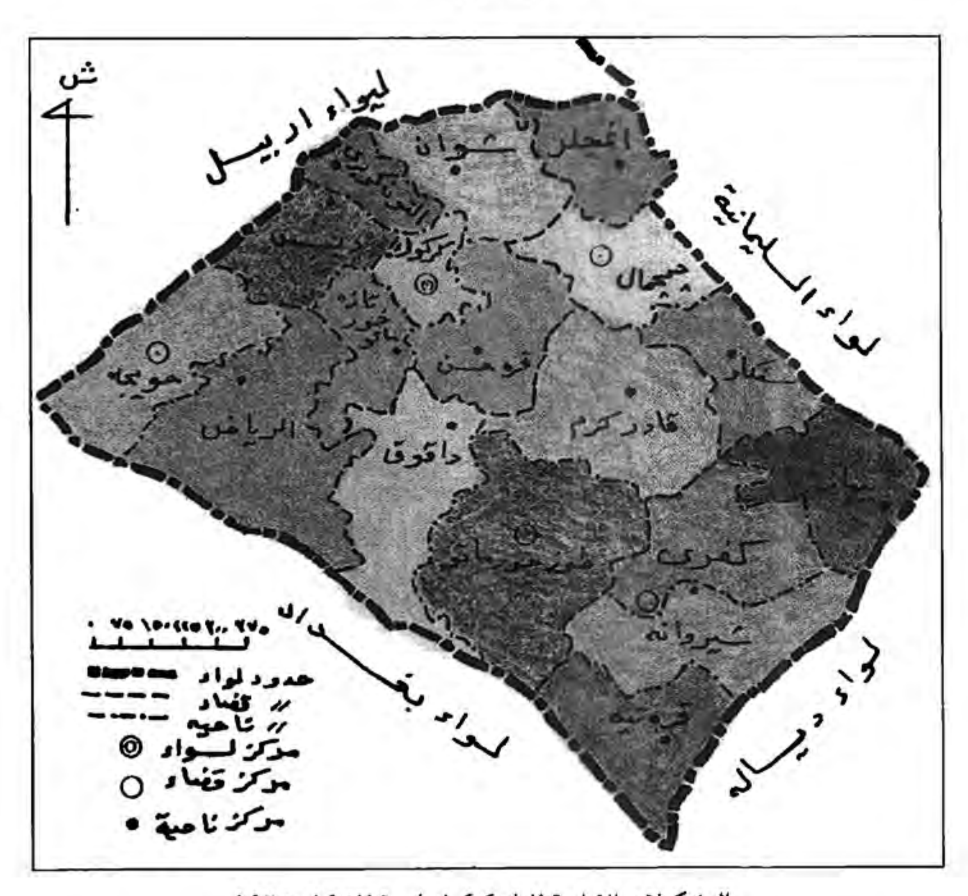
المصدر: المنشأة العامة للمساحة، خارطة محافظة التأميم، ١٩٨٧

إعتمادا على الوثائق الرسمية الحكومية

الخريطة رقم ٥



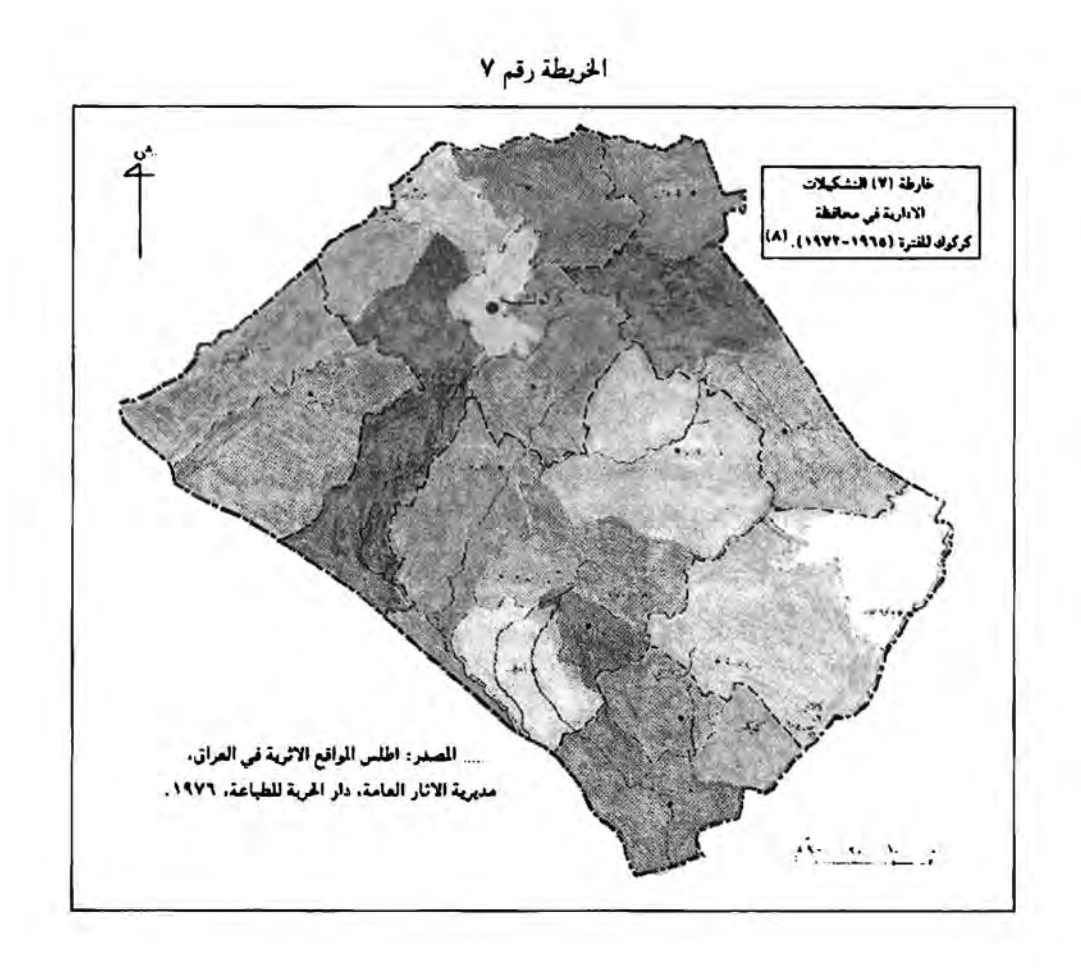
الخريطة رقم ٦



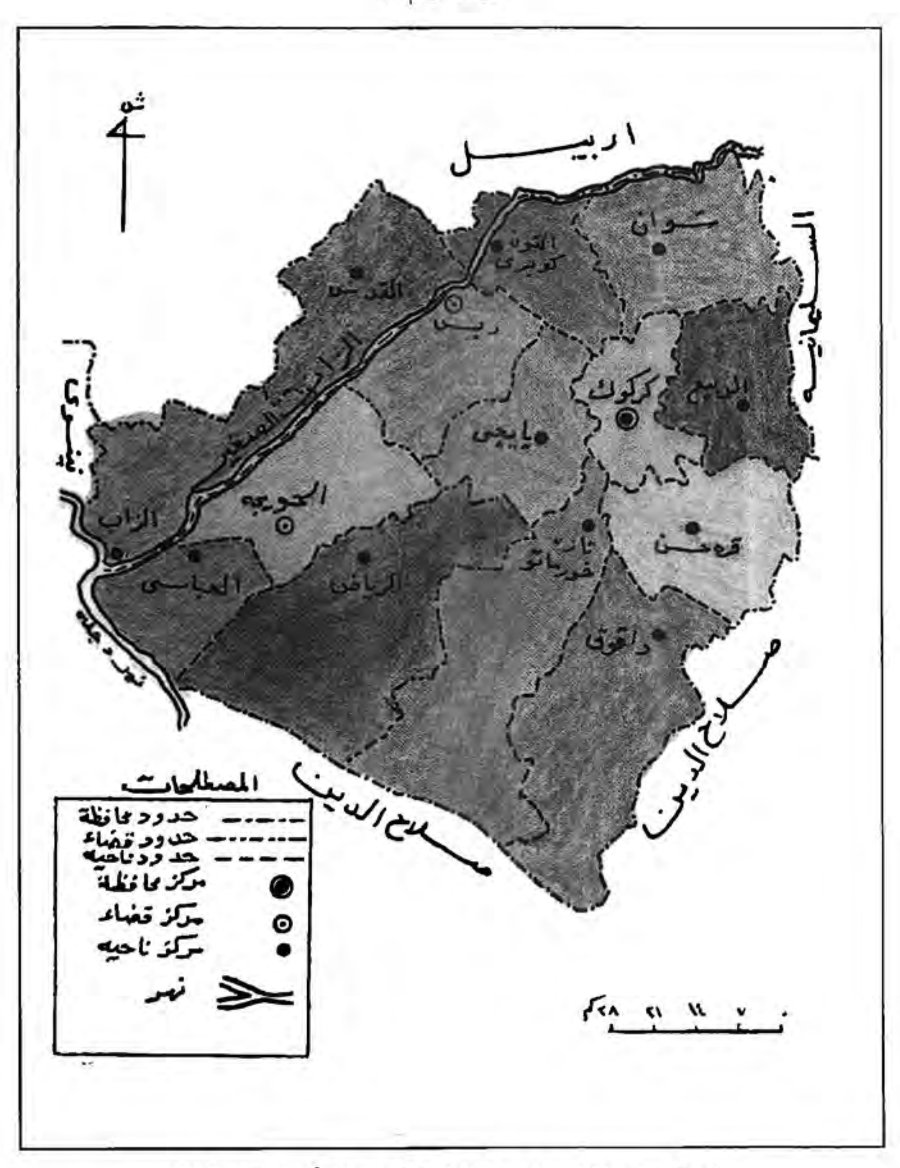
التشكيلات الادارية للواء كركوك لسنة ١٩٥٧-١٩٦٥

المصدر: الجمهورية العراقية، وزارة الداخلية، مديرية النفوس العامة، المجموعة الاحصائية لتسجيل عام ١٩٥٧، المجلد الثاني، والجزء الرابع، لواء كركوك

الخريطة رقم ٧



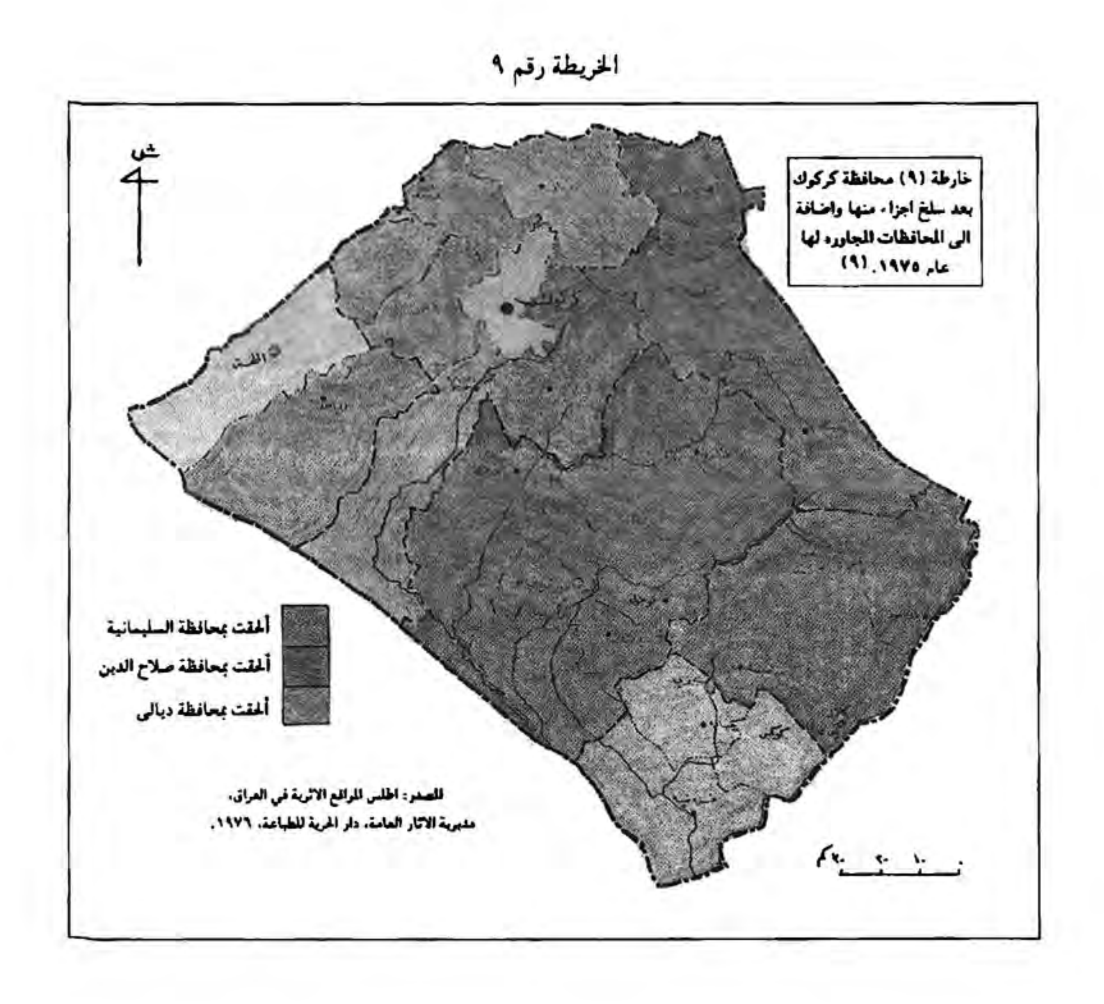
الخريطة رقم ٨



التشكيلات الادارية في محافظة كركوك (التأميم) عام ١٩٨٤

المصدر: المنشأة العامة للمساحة، خارطة محافظة التأميم، ١٩٨٤

الخريطة رقم ٩



الخريطة رقم ١٠





بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق

اللجنة العليا للاسكان والتطوير

في محافظة التأميم

العدد/ ٢

التاريخ ١٩٩٤/٩/٧

م / الحزام الامني حول مدينة كركوك

بتاريخ ١٩٩٤/٩/٢ اجتمعت اللجنة العليا للاسكان والتطوير في محافظة التأميم والتي شكلت بموجب قرار مجلس قيادة الثورة الموقر المرقم ٧٢١ في ١٩٩٤/٨/٢ وبحضور كافة الاعضاء وبعد دراسة مطولة للمناطق التابعة لمحافظة التأميم من جميع الجوانب وخاصة الامنية والالتزام بما جاء بالقرار اعلاه والمشاورة برؤوساء العشائر العرب بمضمون القرار ومستقبلهم قررنا مايلي :-

١- يعتبر كافة الاراضي الزراعية التابعة للمناطق الادارية التالية اراضي تابعة للدولة وفق القرار ٣٠ حول الاراضي الزراعية وقرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٧٢١ في ١٩٩٤/٨/٢ ويشمل اراضي (ناحية آلتون كوبري وناحية الربيع وناحية شوان وناحية قره حسن وناحية تازة خورماتو) ولايحق لأي مواطن التجاوز على هذه الاراضي ولايعمل بأي نص يعارض وهذا القرار

٢- قررت اللجنة وضع خطط لستة عشر مجمعا سكنيا عصريا ضمن مناطق شوان ويخصص لكل عائلة مساحة ٦٠٠ متر مربع لبناء دور السكن و ١٢٠ دونم اراضي زراعية ديمية ويتكون كل مجمع من ٢٥٠ عائلة.

٣- قررت اللجنة انشاء ثمانية مجمعات في مناطق التون كوبري وكل مجمع يسكن فيها

الوثيقة رقم ١

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية العراقية — محافظــة التأميم

سري وشخصي — القانونيــة

العدد / ٩٢

التاريخ / ١٩٩٧/١/٢٢

الى : رئاسة محكمة استئناف التأميم — الادارة

الموضوع/ الاراضي المشمولة بالمعاهدة الاميريــة

١. سبق وان تم تحويل اراضي زراعية مملوكة للدولة ومثقلة بحقوق تصرفية لاشخاص منذ سنة ١٩٨٦ وذلك لاسباب تتعلق بامن وسلامة البلد والمنشآت النفطية وان هذه الاراضي تقع ضمن نواحي مركز كركوك — التون كوبري — دبس — شوان — يايجي — ليلان — ... وتم ترحيل اهالي القرى الواقعة ضمن تلك النواحي.

٢. هناك (٥٠) قطعة مشمولة بالمحرمات النفطية وهي مشمولة بكتاب امانة سر مجلس قيادة الثورة المرقم ٢٥٢٤ في ١٩٧٩/٤/١٦ المتضمن اطفاء الحقوق التصرفية فيها.

٣. نظرا للظروف التي يمر بها القطر اثناء حربنا العادلة مع العدو الايرانـي ولغرض زيادة الانتاج الزراعي في القطر فقد تقرر بموجب كتاب ديوان الرئاسة المرقم ١٩٩٩ في ١٩٨٨/٥/٢٢ تأجير هذه الاراضي بعقود موسمية من قبل لجنة خاصة بالتعاون مع الجهات المعنية حددتها لجنة الشمال بكتابها المرقم ٥٥١٨ في ١٩٨٨/١٠/٢٦ وقد تم الاجراء في حينه بالاستيلاء على كافة الاراضي العائدة لهؤلاء سواء الذين شملهم الترحيل ام لم يشملهم.

٤. تقرر بموجب كتاب لجنة الشمال المرقم ٩٢١ في ١٩٩٥/٨/٢ شمول الملكيات العائدة للمرحلين من غير العرب باجراءات الاطفاء وفق احكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٦ وذلك لشمولها بالتوزيع على العشائر العربية وفق خطة اسكان العشائر العربية في المحافظة.

٥. تم تشكيل لجان لغرض اطفاء الحقوق التصرفية في الاراضي الزراعية المثقلة بالحقوق التصرفية وتم اصدار اطفاء الحقوق التصرفية في قسم منها ... منها ولا تزال هذه اللجان مستمرة في اعمالها لاكمال اطفاء الحقوق التصرفية في هذه الاراضي ... مع الجهات العليا بما يدعم

والامكانات المالية .

٦- برزت في الاونة الاخيرة ظاهرة اقامة دعاوى اجر المثل من قبل اصحاب الحقوق التصرفية ضمن الاراضي المذكورة اعلاه والتي تم توزيعها على العشائر العربية وفق خطة الدولة لحماية امن وسلامة البلد والتي تعتبر ولا شك من اعمال السيادة ونظرا لكون المادة الثانية عشر من القانون المذكور اعلاه تمنع المحاكم من النظر في الدعاوى التي تقام على الحكومة بسبب الاجراءات التي تستند اليها هذا القانون .

راجين الايعاز الى المحاكم المختصة ضمن رئاسة محكمتكم عدم النظر في الدعاوى التي تقام من قبل اصحاب الحقوق التصرفية الذين منعوا من استغلال اراضيهم الزراعية للاسباب المشار اليها اعلاه .

مع التقدير .

الفريق الاول الركن
اياد فتيح خليفة
محافظ التاميم
٢١/١٢/١٩٩٧

نسخة منه الى :-
لجنة المحرمات وقانون ٣٥/ ... الى كركوك - كتابكم ١٦٦ في ١٧/١٢/١٩٩٧ للعلم لطفا .

قسم حسابات المحافظة / للملاحظة نص (٤٥) من قانون اصول المحاسبات العامة بخصوص المبالغ التي يستحقها اصحاب الحقوق التصرفية من بدل الاطفاء والعمل بموجبه بدلا الاسلوب المتبع حاليا في اعطاء نهاية السنة المالية التي رصد فيها المبالغ سلفا نهائيا لصرف البدل .

(٢ - ٢)

تموت ٢٠/١٢

١٣٧
٢٠٠١/٦/١٢

صورة كتاب

استنادا" الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور
قرر مجلس قيادة الثورة مايلي :

اولا - تمنع المحاكم من النظر في دعاوى المطالبة باجر المثل عن الاراضي الزراعية المشمولة بخطة التطوير في محافظة التأميم بما في ذلك الاراضي الواقعة ضمن محرمات وزارتي الدفاع والنفط .

ثانيا" - تلغى دعوى المطالبة باجر المثل عن الاراضي المذكورة عنها في البند اولا" - من هذا القرار النافذ قبل نفاذه ولايعمل بالاحكام القضائية الصادرة فيها . وتلغى الاثار المترتبة على منفذ منها .

ثالثا" - ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدام حسين

رئيس مجلس قيادة الثورة

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق — محافظة التأميم

القانونية
العدد / ٢٦٦٥
التاريخ ٢٠٠١/٦/٢١

الى / الوحدات الادارية كافة

الموضوع / تعميم قرار

نعلمكم نص قرار مجلس قيادة الثورة الموقر المرقم ب ١٣٧ في ٢٠٠١/٦/١٢ المبلغ الينا بكتاب وزارة الداخلية / المديرية العامة للشؤون القانونية / المرقم ١٠ في ٢٠٠١/٦/١٨ .

راجين الاطلاع واتخاذ مايقتضي مع التقدير .

عباس رشيد حسون

نائب محافظ التأميم
٢٠٠١/٦/٢١

= جمهورية العراق =

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة لمحافظة التأميم
- الاراضي / القانونية -

العدد / ٢٧٨٥٨
التاريخ / ١٧ /شعبان/١٤٢٣هـ
١٩/ ١٠/٢٠٠٢م

((السري وعلى الفور))
الرئيس القائد

الى / محافظة التأميم / التخطيط والمتابعة

م / قرار مجلس قيادة الثورة الموقر المرقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠١

ختم: نسخ الدائرة

كتابكم المرقم ٦٦٩٢ في ٢٠٠٢/٩/١٨ ... نود أن نبين ما يأتي : -

١. الاراضي الزراعية في محافظة التأميم منها شملت بالمحاذير الأمنية والادارية منذ سنة ١٩٨٦/ ولغرض زيادة الانتاج الزراعي في القطر اثناء الحروب المعادية مع العدو والاراضي .. تقرر بموجب كتاب ديوان الرئاسة الموقر المرقم ١٩١٦ في ١٩٨٨/٩/٢٧ تأجير هذه الاراضي بعقود موسمية .

٢. الاراضي المشمولة بالمحرمات النفطية وهي التي شملت بكتاب مكتب أمانة سر مجلس قيادة الثورة الموقر المرقم ٢٥٣٤ في ١٩٧٩/٤/١١ بالغاء الحقوق التصرفية عنها .... لذا فان تاريخ شمول الاراضي الزراعية بأحكام القرار هو سنة ١٩٧٩/ المشمولة بالمحرمات النفطية وسنة ١٩٨٨/ بالنسبة للاراضي المشمولة بالمحاذير الأمنية ...

يرجى التفضل بالاطلاع ... مع التقدير .

سلمان سيد سلمان
مدير الزراعة
٢٠٠٢/١٠/١٧

نسخة منه الى / -
القانونية

المحاسب ///

الوثيقة رقم ٤

مصلحة مصافي النفط

رئاسة معمل استخلاص الكبريت

العدد: ١٠٨٨/٨/١١٧٢

التاريخ: ١٩٧٤/٢/٢٤

امر اداري

تنفيذ للأمر الوزاري المرقم ١/٨٥/١٨٠٣ والمؤرخ في ١٩٧٤/٢/١٤. الصادر عن وزارة النفط والمعادن واستنادا الى الأمر الإداري المرقم ١٨٢٠/١/٤٨٠٠ والمؤرخ في ١٩٧٤/٢/١٩ والصادر عن مصلحة مصافي النفط والقاضي بنقل السادة المدرجة أسماؤهم وعناوين وظائفهم بالقائمة المرفقة طيا ومن منتسبي هذه الرئاسة الى الدوائر والمؤسسات والشركات المبينة إزاء اسم كل منهم وبنفس رواتبهم وأجورهم التي يتقاضونها حاليا.

١- يمنح الموما اليهم مبلغا مقطوعا قدرة (٥٠) دينار لكل منهم لتغطية نفقات نقلهم .

٢- انفك الموما إليهم من وظائفهم في هذه الرئاسة اعتبارا من ١٩٧٤/٢/٢٤ بعد الظهر.

رئيس معمل استخلاص الكبريت

حسين سليمان الحديثي

صورة منه الى /

مصلحة مصافي النفط ٢٧- امركم للتفضل بالعلم

معمل سمنت سرجنار / السليمانية

معمل السكر في السليمانية

معمل السيكاير في السليمانية

معمل السيكاير في اربيل

معاونية شرطة الكبريت

مديرية الإدارة والذاتية

إشارة الى الأمرين اعلاه لأعلامنا بتاريخ مباشرتهم سنزودكم بشهادة أخر رواتبهم واضابيرهم الشخصية لطفا.

الوثيقة رقم ١-٥

مديرية الإدارة والذاتية : الملاكات – للتأشير

مديرية الإدارة والذاتية الرعاية والاسكان / لاتخاذ ما يلزم

مديرية الحسابات /٣٧ لرساغ شهادة اخر رواتبهم رجاء

قسم الإنتاج

قسم الصيانة

قسم السلامة

الأضابير الشخصية/ ٣٧

ملاحظة الأمن/ لاستلام الهويات الممنوحة اليهم من قبل هذه الرئاسة.

****

ملحق الإداري ١١٧٣ /٨/

رئاسة معمل استخلاص الكبريت / كركوك

ت	الاسم الكامل	عنوان الوظيفة	اسم الدائرة المنقول اليها
١.	صفوت علي رفيق	م. كيمياوي / المختبر	سكر / سليمانية
٢.	عثمان ولي عزيز	م. ملاحظ فني / الإنتاج	سكر / سليمانية
٣.	جبار صالح اسماعيل	ملاحظ فني / الإنتاج	سكر / سليمانية
٤.	متي حبيب عما	م.ملاحظ فني/ الإنتاج	سكر / سليمانية
٥.	سعيد عبدالله حاجي	ناظر فني / الإنتاج	سكر / سليمانية
٦.	محمود احمد عمر	عامل فني درجة اولى/ صيانة	سمنت / سرجنار
٧.	جلال ولي شريف	عامل فني درجة اولى/ صيانة	سمنت / سرجنار
٨.	فتح الله محمد اسماعيل	عامل فني درجة اولى/ صيانة	سمنت / سرجنار
٩.	زكي عارف احمد	عامل فني درجة ثانية / الإنتاج	سمنت / سرجنار
١٠.	نظام احمد علي	عامل فني درجة ثانية / السلامة و التفتيش	سمنت / سرجنار
١١.	عبدالعزيز سيمان هيتي	عامل فني درجة ثانية / صيانة	سكر / سليمانية
١٢.	احمد سام علي	عامل فني درجة ثانية / صيانة	سكر / سليمانية
١٣.	خدا بخش رشيد	عامل فني درجة ثانية / صيانة	سكر / سليمانية
١٤.	نوري عبدالقادرفتاح	عامل فني درجة ثانية / الإنتاج	سكر / سليمانية
١٥.	عبدالكريم توفيق قرة زينل	مساعد عامل فني درجة ثانية / الإنتاج	سكر / سليمانية
١٦.	عبدالله ياسين محمد	عامل فني درجة ثانية / الإنتاج	سكر / سليمانية
١٧.	عبدالرحمن رسول محمود	عامل فني درجة ثانية / الإنتاج	سكر / سليمانية
١٨.	جبار محمد امين	مساعد عامل فني / الصيانة	سمنت / سرجنار
١٩.	فاضل عثمان سليمان الجاف	مساعد عامل فني / الخطوط	سمنت / سرجنار
٢٠.	فخر الدين سليمان	مساعد عامل فني / الصيانة	سمنت / سرجنار

بسم الله الحمن الرحيم

سري وشخصي

محافظة التأميم

شعبة المعلومات السكانية

العدد/ ٥٨٩

التاريخ/ ١٣/ ربيع الثاني / ١٤١٨

١٩٩٧/٨/١٦

الى / مديرية التسجيل العقاري / التأميم

الموضوع/ تسجيل دور

استنادا لما جاء بكتاب لجنة الشمال - السكرتارية سري وشخصي- المرقم- ١٣١٩ في ١٣/٨/١٩٩٧ حصلت موافقة السيد نائب رئيس الجمهورية - رئيس لجنة الشمال- على تسجيل الدور المبينة أرقامها واسماء أصحابها المرحلين في القائمة المرفقة طيا ومؤشرا إزاء اسم كل مرحل اسم الشخص المستفيد وشمول تلك العقارات بنص القرار ٤٢ لسنة ١٩٨٦ لاتخاذ ما يلزم وأعلامنا إجراءاتكم بالسرعة.

المرفقات/ قائمة بالأسماء

الفريق الأول الركن

أياد فتيح الراوي

محافظ التأميم

١٩٩٧/٨/

نسخة منه الى /

- لجنة الشمال - السكرتارية / كتابكم أعلاه.. للتفضل بالاطلاع مع التقدير
- وزارة الداخلية / الداخلية العامة / م. س / كتابكم في ٢٤/٦/١٩٩٧ للتفضل بالاطلاع مع التقدير
- قيادة فرع التأميم للحزب القائد/ للعلم وطيا قائمة بالأسماء مع التقدير
- مديرية الأمن التأميم/ للعلم وطيا قائمة بالاسماء رجاء
- مديرية الإسكان / كتابنا ٣٧٦ في ١٥ /١٩٩٧/٥ لإلزام المستفيدين موضوعي البحث بالسكن في تلك الدور تنفيذا للتوجيهات ومتابعة ذلك وأعلامنا

الوثيقة رقم ١-٦

- مديرية خزينة المحافظة
- مديرية المصرف العقاري / التأميم
- لجنة التقدير المركزية الاولى — للتأشير ما يلزم وطيا قائمة بالأسماء
- سكرتير لجنة تنظيم سكن المستفيدين
- سكرتير لجنة بيع دور المرحلين
- قسم حسابات المحافظة / كتابنا ٤٧٧ في ١٩/٦/١٩٩٧ لاتخاذ ما يلزم حول صرف قيام الدور موضوعة البحث الى أصحابها وأعلامنا إجراءاتكم

ت	اسم المرحل	رقم الدار	اسم المستفيد المختصة له الدار
.١	إبراهيم رحمن رضا	١١٤/١٣٤ دبس	عبدالكريم فرج عكس
.٢	عبدالله صالح رسول	١١٤/٤١٢	سنيه جميل عبيد
.٣	كاكه شين محمد حسيب	٢/١٦١	حسين علي حسن
.٤	محمد عزيز صالح	٢/١٤١	رزاق حسين فيصل
.٥	كريم مصطفى كريم	٢/١٢٠	عباس فاضل عباس
.٦	عبدالرحمن سلام محمد	٢٠/١٣	جاسم محمد حسن
.٧	نعمة كريم عبدالله		سعاد صالح ابراهيم
.٨	مشير محمد ابراهيم	٢/٨٢	سري عبدالسلام عارف صالح
.٩	احمد حسين خضر	١١٤/٢٤ دبس	قاسم ابراهيم حسن
.١٠	محمود محمد قادر	١١٤/٢٩ دبس	حلوة احمد صالح
.١١	محمود عبدالله رجب	٩٩٥	سلام خلف زبون
.١٢	عبد الجبار كريم قرني	٤١٦	ريسان حمدان شاوي
.١٣	نجم الدين احمد عزيز	٢٦/٦/٥٠	حسين عبد فلاني
.١٤	محي الدين علي محمد	١١٤/٢٢٧/٦٧	علي شرقي خلف
.١٥	علي محمد عمر	١٤/٢٤١/٥٠	يوسف عبدالحميد علي
.١٦	رحمن كاكل علي	١٤/٢٢١/٥٠	مهدي عبدالساده مكرم
.١٧	محمد محي الدين فتاح	٤/١٢٧/٥٣	فيروز مصطفى محمد
.١٨	عثمان سليمان محمد	١/١٠/٥٣	عماد محمد حمد حسن
.١٩	احمد حسن حسين		كريم حسن اسعد
.٢٠	محمد احمد حسن	٣٩/٢٧/٥٠	حويز محمد رسن

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد أمين سر فرع كركوك للحزب القائد المحترم .....

تحية تقدير واحترام//

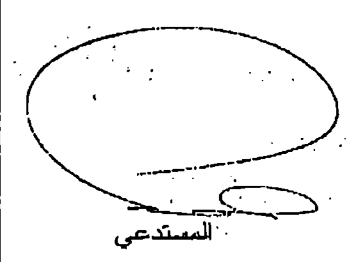
م / تخصيص أراضي زراعية

لرغبة افراد عشيرة (البو مفرج) والمدرجة اسمائهم في القائمة المرفقة طيا للسكن وبناء مجمع لهم في منطقة(كتكه) التابعة لناحية التون كوبري . تجاوبا مع توجيهات قيادتنا الحكيمة وعلى رأسها القائد الرمز السيد الرئيس صدام حسين (حفظه الله ورعاه) في زيادة الكثافة السكانية العربية وتأمين الحزام الأمني لمدينة كركوك . يرجى التفضل بالموافقة على تخصيص أراضي زراعية لهم في مقاطعة (كتكه) ضمن ناحية التون كوبري وانهم على استعداد تام للسكن الدائم وتنفيذ كل ما هو مطلوب منهم.

لكم فائق الشكر والتقـــــــــــــــــدير ...

المرفقات

قائمة بأسماء الفلاحين



المستدعي

حسن محمد عبدال المفرجي

محافظة التأميم / ناحية الرشاد

٢٠٠٠/٧/١٠

الوثيقة رقم ٧

رقم ٣١

استنادا الى احكام الفقرة (ا) من المادة الثانية والاربعين من الدستور الموقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١١-١-١٩٧٥ مايلي : ـ

١ ـ تستملك قطع الاراضي المبينة ارقامها ادناه ، استثناء من اجراءات الاستملاك المنصوص عليها في قانون الاستملاك رقم (٥٤) لسنة ١٩٧٠ (المعدل) وتسجل ملكا صرفا باسم محافظة كركوك (البلديات) خالية من اي حق عيني للغير ، وتصرف بدلات الاستملاك لمستحقيها من ميزانية خطة التنمية القومية بعد خصم حصة الخزينة منها وحصة اصحاب العقر وفقا لاحكام قانون اطفاء حق العقر رقم (١٥٠) لسنة ١٩٦٧ (المعدل) : ـ

رقم القطعة	رقم المقاطعة
٢٧٦	٣٩ تسعين / كركوك
٦٥٣	=
٦٥٤	=
٦٥٥	=
٦٥٦	=
٦٥٧	=
٦٥٨	=

٢ ـ يجري تقدير بدل استملاك القطع المشار اليها في (١) اعلاه من قبل الهيئة الخاصة المؤلفة بموجب المادة الثامنة من قانون الاستملاك مسترشدة بأسس التقدير المنصوص عليها في القانون المذكور . ويكون قرار الهيئة الخاصة قطعيا وملزما ولا يقبل اي طريق من طرق الطعن .

٣ ـ تخويل محافظة كركوك (البلديات) وضع اليد على القطع المستملكة بموجب هذا القرار فور الانتهاء من اجراءات تقدير قيمتها . ويجري توحيدها وافرازها الى عرصات سكنية بمساحات لا تقل عن (٢٠٠) متر مربع ولا تزيد على (٢٥٠) متر مربع لكل منها ، استثناء من تصميم البلدية والمراسيم الاصولية .

٤ ـ يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر

رئيس مجلس قيادة الثورة

مراسيم جمهورية

رقم ١٦

بناء على ماعرضه وزير النقل .

رسمنا بما هو آت : ـ

يعين عبدالرزاق محمود ، رئيس المهندسين في مصلحة سكك حديد الجمهورية العراقية ، بوظيفة مفتش عام للشؤون الفنية في المصلحة المذكورة ، وبنفس راتبه الحالي البالغ (١٤٥/-) دينارا شهريا .

على وزير النقل تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الرابع والعشرين من شهر ذي الحجة سنة ١٣٩٤ المصادف لليوم السابع من شهر كانون الثاني سنة ١٩٧٥ .

احمد حسن البكر

رئيس الجمهورية

رقم ١٧

بناء على ماعرضه وزير الخارجية .

رسمنا بما هو آت : ـ

يعين الدكتور حبيب عبدالجليل القيسي ، المستشار بديوان وزارة الخارجية ، بوظيفة وزير مفوض وبراتب (١٢٠/-) دينارا شهريا .

على وزير الخارجية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة سنة ١٣٩٤ المصادف لليوم الثامن من شهر كانون الثاني سنة ١٩٧٥ .

احمد حسن البكر

رئيس الجمهورية

رقم ١٨

استنادا لاحكام الفقرة (هـ) من المادة (٥٨) من الدستور الموقت ، وبناء على ماعرضه وزير الداخلية .

رسمنا بما هو آت : ـ

يعين لواء الشرطة محمود محمد الحلو ، بوظيفة مدير المرور العام .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة سنة ١٣٩٤ المصادف لليوم الثامن من شهر كانون الثاني سنة ١٩٧٥ .

احمد حسن البكر

رئيس الجمهورية

قرارات مجلس قيادة الثورة

رقـــم ٤٧٧

استنادا الى احكام الفقرة (آ) من المــادة الثانيــة والاربعــين من الدستور الموقت .

قــرر مجلـــس قيــادة الثــورة بجلســته المنعقــدة بتاريــخ ١٦-٤-١٩٧٩ مايلـــــي : —

١ — يمنح سركيس آرتين سركيس (الجنســية العراقية) ، استثناء من احــكام قانــون الجنســية العراقيــة رقم (٤٣) لســنة ١٩٦٣ المعــدل .

٢ — يتولى وزير الداخليــة تنفيذ هذا القــرار .

احمــد حســـن البكـــر
رئيـس مجلس قيادة الثورة

رقـــم ٤٧٩

استنادا الى احكام الفقرة (آ) من المــادة الثانيــة والاربعــين من الدســتور الموقت .

قــرر مجلـــس قيــادة الثــورة بجلســته المنعقــدة بتاريــخ ١٧-٤-١٩٧٩ مايلـــــي : —

١ — تعيين المهندس عبدالكريم عباس علي ، بوظيفة مدير عــام في وزارة الاسكان والتعمــير حســب تنسيبها ، وبنفس راتبــه الحالــي .

٢ — يتولى وزير الاسكان والتعمير تنفيذ هذا القرار .

احمــد حســـن البكـــر
رئيـس مجلس قيادة الثورة

رقـــم ٤٨٠

استنادا الى احكام الفقرة (آ) من المــادة الثانيــة والاربعــين من الدستور الموقت .

قــرر مجلـــس قيــادة الثــورة بجلســته المنعقــدة بتاريــخ ١٧-٤-١٩٧٩ مايلـــــي : —

١ — تملك الى بلديــة كركوك قطع الاراضي الواقعة داخل حدود بلدية كركوك المبينة ارقامها في القوائم المرفقة بهــذا القرار ، سواء كانت زراعية أو أراضي مفرزة او غير مفرزة . وتســجل ملكا صرفا باسمها خالية من اي حــق عيني تبعــي ، وتصــرف بــدلات التمليك لمستحقيها من ميزانية خطة التنمية القومية ، بعــد خصم حصة الخزينــة منهــا وحصة اصحاب حــق العقــر ، وفقا لاحــكام قانــون اطفــاء حق العقــر رقم (١٥٠) لسنة ١٩٦٧ المعــدل .

٢ — يجرى تقدير قيمة المتر المربع الواحــد من الاراضي المذكورة من قبــل لجنة خاصة ، برئاســة محافــظ التاميــم ، وعضويــة مدراء الدوائــر المختصــة في المحافــظة ، وفق اســس عادلــة ومجزيــة ، على ان يؤخــذ بنظر الاعتبار نــوع الارض (**زراعيــة او غير زراعية ومفرزة او غير مفرزة**) ، واثر ذلك على سعر المتر المربــع الواحــد منهــا ، ويكون قرار اللجنة في ذلك نهائيـــــا .

٣ — يتولى الوزراء المختصــون تنفيذ هذا القرار .

احمــد حســـن البكـــر
رئيـس مجلس قيادة الثورة

القطع الكائنة في المقاطعــة /٥٣ خاصة تيماري والمملوكة للدولــة وجنسها زراعيــة تسقى مطــرا

رقم القطعة	المساحة بالدونم
١	١٨/١٩/٠٠
٣	٢١/٠٧/٠٠
٤	٥٧/٠٨/٠٠
٦	٢٤/٢٠/٠٠
٣١	٤١/٢٢/٠٠
٣٢	٤٨/٠٣/٠٠
٣٣	٣٧/٢٠/٠٠
٣٤	١٢١/٠٠/٠٠
٣٥	٢٥/٠٠/٠٠
٣٦	٢٢/٢٢/٠٠
٣٧	٣٣/٠٣/٠٠
٣٨	٥٠/٠١/٠٠
٣٩	٣٥/١٣/٠٠
٤٠	٣٥/٠٢/٠٠
٤١	١١/١١/٠٠
٤٢	٥٧/٢٤/٠٠
٤٣	٠٥/٠٢/٠٠
٤٤	٢٣/٠٩/٠٠
٤٥	٢٠/٢١/٠٠
٤٧	١١٥/٠١/٠٠
٥٦	٢١١/١٦/٠٠
٥٧	١٢٦/٢٢/٠٠
٥٨	١٧٢/٠٤/٠٠
٥٩	١٩٥/٢٣/٠٠
٦٠	٩٤/٠٢/٠٠
٦٢	٥٥/٢٢/٠٠
٦٣	٠٥/٠٤/٠٠
٦٥	٤٤/١٤/٠٠

رقم القطعة	المساحة بالدونم
٦٦/١	٩٦/٢٢/٤٠
٧٢/١	٣٨/٢١/٨٠
٧٤	٤٩/١٢/٠٠
٧٥	٣٥/٠٥/٠٠
٧٦	٦٠/٠٧/٠٠
٧٧	٦٨/٠٣/٠٠
٧٨	٠٢/٠٠/٠٠
٧٩	٤٣/١٣/٠٠
٨٠	٤٤/١٢/٠٠
٨١	١٩٥/٢١/٠٠
٨٢	٥٧/١٤/٠٠
٨٣	١٩/١٣/٠٠
٨٤	٤٢/٠٧/٠٠
٨٥	٨٩/١٩/٠٠
٨٦	٢٣٧/٠٤/٠٠
٨٨/١	١٢/١١/٠٠
٨٨/٢	١٣/٠٤/٦٠
١١١	٠٥/٠٢/٠٠
٥١	٣٩/٠٧/٠٠
٥٣	١٧/٢١/٠٠
٥٤	١١٣/١٧/٠٠
٥٥	١٠٨/٠١/٠٠
٩٠	١١/٠٧/٠٠
١١٠	٦٥/١٤/٠٠

القطع الكائنة ضمن المقاطعة /٥٠ خاصة تيمارى والمملوكة للدولة وجنسها زراعية تسقى مطرا

رقم القطعة	المساحة بالدونم
٢/١	٤٤/١٨/٢٠
٢/٣	٢٩/١٥/٠٠
٢/٤	٠١/٠٧/٠٠
٤	٠٨/٠٥/٠٠
٥/٣	٦١/٠٨/٢٨
٥/٥	٣٥/٢١/٠٠
٥/٦	٠٠/٢٢/٠٠
٦	٠٠/٢٠/٥٠
٩	٠٥/١٣/٠٠
١٥/٥	٠٠/٠٣/٩٥
١٥/٦	٠٠/١١/٥٠
١٥/٧	٠٠/٠١/٥٥
١٣/١	٠٢/١٤/٠٠
١٣/٣	٠١/٠٨/٣٠
١٧/١	٢٤/٠٤/٠٠
١٧/٢	٠٩/٠٤/٣٠

رقم القطعة	المساحة بالدونم
١٨	٠٢/٠٢/٠٠
١٩/٢	٢١/٢٠/٠٠
١٩/٥	٣٢/١٢/٠٠
٢٠/٦	٠٠/٢١/٢٥
٢٢/٣	٠٣/٢١/٠٠
٢٢/١	١٥/٢٣/٣٥
٢٧	٠٧/١٠/٠٠
	٣٠٢/٨٧/١٨

القطع الكائنة في المقاطعة /٥١ خاصة تيمارى والمملوكة للدولة وجنسها زراعية تسقى مطرا

رقم القطعة	المساحة بالدونم
٢/١	٤/٢٤/٤٤
٣	٤/١١/٠٠
٩	٦/٠٠/٠٠
١٨/١	٣/٠٠/٤٠
١٨/٣	٠١/٢١/٠٠
٢٠	٠٠/٠٥/٧٥
٣٢	١٠/٠٨/٠٠
٣٩	٠٣/١٥/٠٠
	٣٠/٨٥/٥٩

القطع الكائنة في المقاطعة /٥٢ خاصة تيمارى والمملوكة للدولة وجنسها زراعية تسقى مطرا

رقم القطعة	المساحة بالدونم
١/١	٥٦/٠٨/٠٠
١/٤	٢٤/١١/٤٠
١/٦	٠٤/٠٠/٠٠
٢	١٦٣/١٢/٠٠
١١/١	٢٠/١٢/٠٠
١١/٢	٠٠/١٩/٠٠
١٢	٤٢/٠٨/٠٠
١٤/١	٢٩/٠٣/٦٠
١٥	٦٧/١٣/٠٠
١٨/١	١٤/٠٤/٩٢
١٩/١	٤٢/٠٦/٤٠
٢٠	٣٤/٢١/٠٠
٢١	٢٠/٢٣/٠٠
٢٣	١٠٦/١٠/٠٠
٢٤	١٣/٢٤/٠٠
٢٦	١٢١/٠٨/٠٠

قرارات مجلس قيادة الثورة

رقم القطعة	رقم المقاطعة	المساحة بالدونم
١٠/٤	٥٠/خاصة تيمارى	٤٢/٢٠/٢٥
١٥/٨	٥٠/خاصة تيمارى	١٧٨/١٢/٥٠
١١/١	٥٠/خاصة تيمارى	٤٠٤/١٣/٧٥
٢١/٢	٥٠/خاصة تيمارى	٧/٠٠/٢٣
٢٨	٥٠/خاصة تيمارى	٠٠/١٦/٥٠
٤/٢٩١	٥١/خاصة تيمارى	٢/٠٥/٨٠
٤/٨٠٤	٥١/خاصة تيمارى	١١/٢٢/١٢
٤/٨٠٦	٥١/خاصة تيمارى	٣/١٦/٩٤
٤/٨٠٨	٥١/خاصة تيمارى	٢/١٣/٥٢
٤/٨١٠	٥١/خاصة تيمارى	٤/٠٦/٨٦
٥/١	٥٢/خاصة تيمارى	٥٢/٠٤/٢٥
٧/٩٠١	٥٢/خاصة تيمارى	٩٤/٠٠/٠٠
٤/٩٠٢	٥٢/خاصة تيمارى	١١٤/٢٠/٠٠
٤/٩٠٣	٥٢/خاصة تيمارى	١٠٧٢/٠٥/٠٠
١٢/١	٥٢/خاصة تيمارى	٧٠/١١/٧٥
٥/١	٥٣/خاصة تيمارى	٣٠/٢٢/٨٠
٥/٣	٥٣/خاصة تيمارى	٣١/٠٨/٠٠
٥/٤	٥٣/خاصة تيمارى	٠٠/٠٦/٠٠
٥/٥	٥٣/خاصة تيمارى	١/٢١/٦٠
١٤/١	٥٣/خاصة تيمارى	١٨/١٤/٠٠
٢٩/١	٥٣/خاصة تيمارى	٨٨/١١/٠٠
٣٠/١	٥٣/خاصة تيمارى	٢٤/٠٦/٠٠
٦٤/٢١٦	٥٣/خاصة تيمارى	٢٥/١١/٧٤
٧٢/١	٥٣/خاصة تيمارى	٦٧/٠٢/٠٠
١٠/١	٥٣/خاصة تيمارى	١٤/٠١/٧٥
٨٧/١	٥٣/خاصة تيمارى	١٦/٠٩/٠٠

رقم ٤٨١

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٧-٤-١٩٧٩ مايلي : —

١ — نقل الدكتور عبدالعزيز حميد صالح ، الموظف في المؤسسة العامة للآثار ، الى وظيفته السابقة في كلية الآداب بجامعة بغداد بدرجة استاذ مشارك . وبالراتب الذي يستحقه قانونا .

٢ — يتولى وزيرا الثقافة والفنون والتعليم العالي والبحث العلمي تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٤٨٢

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٧-٤-١٩٧٩ مايلي : —

١ — يعفى المحكوم جاسب حريز رسن ، مما تبقى من عقوبة الحبس الصادرة بحقه من محكمة الجزاء الكبرى في ميسان في الدعوى الجزائية المرقمة (٥٠/ج/١٩٧٨) ؛ ويطلق سراحه من السجن حالا ، ان لم يكن مسجونا عن قضية اخرى .

٢ — يتولى وزير العمل والشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٤٨٣

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٧-٤-١٩٧٩ مايلي : —

١ — يعفى المحكوم محمد خضر حمود ، مما تبقى من عقوبة السجن الصادرة بحقه من محكمة الثورة في الدعوى الجزائية المرقمة (١١٦/ج/١٩٧٦) ، ويطلق سراحه من السجن حالا ، ان لم يكن مسجونا عن قضية اخرى .

٢ — يتولى وزير العمل والشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٤٨٥

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٧-٤-١٩٧٩ مايلي : —

١ — نقل خالد حسون علي ، مدير عام المنشأة العامة لدواجن المنطقة الوسطى التابعة للمؤسسة العامة للانتاج الحيواني ، الى وظيفة اخرى ، وحسب

رقـم ٨٢٤

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المـادة الثانيـة والاربعـين من الدسـتور المؤقت .

قـرر مجلـس قيـادة الثـورة بجلسته المنعقـدة بتاريـخ ٢٨-٧-١٩٧٦ مايلـي : -

١ - تملك وزارة الزراعـة والاصلاح الزراعـي الاراضي المدرجة اوصافها ادناه ، الواقعة في ناحية داقوق، وتسجل باسمها ملكا صرفا خالية من اي التزام او اي حـق مترتب عليها للغير ، وذلك لغرض توزيعها على الفلاحين وفق الاسس المعتمدة في قانـون الاصلاح الزراعـي رقـم (١١٧) لسـنة ١٩٧٠ ، والتعليمـات الصـادرة بموجبـه : -

رقم القطعة	رقم المقاطعـة	المساحـة بالدونم	صنف الارض
١/٤	٥٥/شـفلح	١٩٩٧/١٥	مفوضة بالطابـو
١/٢	٤٨/دلس صغـير	٣٦٨٠	= =
١/٢	٥٩/تـل رابعـه	٥٥٧٧	= =
٢/٥	٤٦/سيكاني وبانشاغ	١٢٨٥٠	= =
٣	٤٠/موسى كـوى	٨١٠	= =
٥/٢	٤٠/موسى كـوى	٣٣٨٩	= =
١/٢	٤٤/تـل مغـار	٥١٤٤	= =
٤/٢	٤٤/تـل مغـار	٢٨٩	= =
٢/٢	٤٢/جديـدة	٦٩٩	= =
٢/٢	٤٣/طوبلـة	١٤٩٠	ملـك صـرف
٩/٢	٣٨/ينكجـه	٣٧٠	مفوضة بالطابـو
٢/٢	٤٠/موسى كـوى	٢٨٠	= =
٤/٢	٤٠/موسى كـوى	٢٩٨	= =
٥/٢	٣٨/ينكجـه	٢٤٥	= =

٢ - يدفع باقي البدل البالغ (٣١٥٦١/٢٥٠) دينـارا من اصل (٥١١٨٤/٢٥٠) دينـارا المتفق عليه مع اصحابها او اصحاب حق التصرف فيهـا اليهم من قبـل وزارة الزراعـة والاصـلاح الزراعـي ، بعد استقطاع الرسـوم والضرائب المستحقة عليهـا قانونـا .

٣ - لا يعمل بأي نـص قانونـي يتعارض مـع احـكام هـذا القـرار .

٤ - على مديرية التسجيل العقاري العامـة ، ودوائـر التسجيل العقاري المختصـة ، تنفيذ هذا القرار ، استثناء من اي اجـراءات او شكليات اخـرى .

٥ - يتولى وزراء الماليـة ، والزراعة والاصلاح الزراعي، والعـدل تنفيذ هذا القـرار .

احمـد حسـن البكـر
رئيس مجلس قيادة الثورة

قرارات مجلس قيادة الثورة

رقم ٩٤٥

استنادا الى احكام الفقرة (١) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣-٨-١٩٧٧ مايلي : -

١ - اعادة سميرة شاكر محمود ، الى وظيفتها السابقة في شركة اعادة التأمين العراقية .

٢ - يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٩٤٨

استنادا الى احكام الفقرة (١) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣-٨-١٩٧٧ مايلي : -

١ - تستثنى خريجات الدراسة المتوسطة المقبولات في دورة معهد خدمات الطيران لتخريج المضيفات ، من احكام قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٦٤٤) في ٢١-٥-١٩٧٧ .

٢ - يتولى وزيرا المواصلات والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٩٤٩

استنادا الى احكام الفقرة (١) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣-٨-١٩٧٧ مايلي : -

١ - تستملك الحقوق التصرفية في المقاطعات المبينة ارقامها ادناه ببدل قدره (عشرون دينارا) للدونم الواحد ، وذلك استثناء من احكام قانون الاستملاك رقم (٥٤) لسنة ١٩٧٠ المعدل ، وقانون توحيد اصناف اراضي الدولة رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٦ ، وتسجل باسم وزارة المالية لاغراض وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي : -

رقم المقاطعة وشهرتها	الناحية
٢ / شناغة	دبس
٧ / جرد	=
٨ / كيومبة	=
٩ / تل هلالة	=
١٠/ كزوشان	=
٢٠/ سريشاخ	=
١٧/ بلكانة	=
٣ / دربند صرلو	=
٢١/ دوبند كومي	=
٣ / مامه وعلي الني	=
٢٧/ جاستان	=
٢٨/ قرغة تو	=
٣٦/ كتكه	التون كبري
١٢/ كوزه تي	=

٢ - يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٩٥٠

استنادا الى احكام الفقرة (١) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣-٨-١٩٧٧ مايلي : -

١ - احالة الدكتور محمود علي الداود ، السفير في ديوان وزارة الخارجية ، على التقاعد .

٢ - يتولى وزيرا الخارجية والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٩٥٢

استنادا الى احكام الفقرة (١) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤-٨-١٩٧٧ مايلي : -

١ - تعفى من الرسوم الكمركية ، ومن عمولة الشركة العامة للسيارات ، السيارة المستوردة لحساب احمد عبود حميد المبينة اوصافها ادناه : -

بسم الله الرحمن الرحيم
ـ جمهورية العراق ـ

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة في محافظة التأميم
ـ قسم الاراضي / المتابعة ـ

العدد / ٢٨٦
التاريخ ١٩٩٩/١٠/١٤م
٥ رجب ١٤٢٠هـ

((سـري))

الى / منظمات محافظات صلاح الدين / التأميم / السليمانية
م / بيان رأي

كتابكم المرقم ٢٦٦٨ في ١٩٩٩/٨/٣٠ ٠٠ ومرافقة صورة طلب المواطن جميل نصيري سلمان ٠٠ نود ان نوضح ما يلي :ـ

١٠ للمواطن اعلاه وجماعته من العرب الوافدين من محافظة واسط الذين تم اسكانهم في قرية كوزه ى مقاطعة ٣٩/ كتكة ناحية الدبس عام ١٩٧٥٠٠
٢٠ تم اجراء التعاقد مع (م٧٥) مقاطعة فلاحية معهم في حينه؛
٣٠ في عام ١٩٨٥ حصل حادث اعتداء عليهم من قبل المخربين الى استشهاد (٥٣) شخصا" منهم ٠
٤٠ بعد الحادث ارتحل قسم منهم الى حطين وميسلون ومعشة ناحية الدبس وقسم الآخر الى محافظة بغداد ٠
٥٠ اما بخصوص اراضي المقاطعة ٣٩/ كتكة و ٤٢/ كوزه ى فان المقاطعة ٣٩/ كتكة تم تخصيصها الى فلاحين من جماعة الشيخ كاظم هاني آل بديوي أما مقاطعة ٤٢/ كوزه ى هناك مساحة قدرها ١٤٠٠ دونم متمثلة بحقوق تصرفية للشيخ منيف حواس الدميثي وشركاه اضافة الى وجود مساحة قدرها ٧٥٠ دونم مخصصة لعشيرة الجبور البوبجاد بمساحة قدرها ٨٠٠ دونم لفلاحين من ناحية التون كوبري ٠
٦٠ مجموع الفلاحين المحرومين من عشيرة صاحب الطلب (٢٦) فلاح من الساكنين في قرية حطين وميسلون ٠
٧٠ حسب السيد محافظ التأميم بكتاب المحافظة / شؤون المواطنين والرأي العام المرقم ١٦٣٦ في ١٩٩٩/١٠/٤٠٠

(١ـ٢)

الوثيقة رقم ١-١٢

(ص ٢)

ولمناقشة موضوع صاحب الطلب في اجتماع اللجنة الرئيسية للتحريات وقانون ٣٥
فقد تمت المناقشة بتاريخه اعلاه وتم حصول الموافقة على ترشيح
تشجيري الى مدة. وبهذا تصبح مساحة صاحب الطلب على الاراضي الشاغرة
ضمن المقاطعة ٠/ كلية عويست و ١ / الوطان خليفة والمجمع السكني
في قرية ترتوقتو ـ ناحية الدبس .

يرجى التفضل بالاطلاع .. مع التقدير .

يوسف دعوي سكندو
مدير الزراعة
١/١٠/١٩٩٩

نسخة منه الى /

سكرتارية لجنة التحريات وقانون ٣٥ / كتابكم المرقم ١٤٤ في ٢/١٠/١٩٩٩ .
شعبة زراعة الدبس / كتابكم المرقم ٢٩١٠ في ٢٧/٩/١٩٩٩ للعلم مع التقدير .
المتابعة / الملفة الخاصة .

((سري))

خالد / / ١٤/١٠

(٢-٢)

قرارات مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٠

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥-١-١٩٧٨ مايلي : -

١ - تعيين كل من صالح عبدالحمد ، المشرف التربوي في وزارة التربية ، والمحامي سعدالله محمد فاضل ، بوظيفة (عضو) في مجلس الخدمة العامة .

٢ - يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣١

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-١-١٩٧٨ مايلي : -

١ - نقل الدكتور هادي عباس ، عميد كلية الادارة والاقتصاد في جامعة بغداد ، الى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، وحسب تنسيبها .

٢ - يتولى وزير التعليم العالي والبحث العلمي تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٢

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-١-١٩٧٨ مايلي : -

١ - تعيين جبر شمخي جابر ، اللاحظ في مكتب المنظمات الشعبية التابع لمجلس قيادة الثورة ، بصفة عامل بدرجة ميكانيك اقدم في معمل الالمنيوم التابع لوزارة الصناعة والمعادن ، وباجر يومي مقداره (ثلاثة دنانير) .

٢ - يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٣

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-١-١٩٧٨ مايلي : -

١ - تعيين الدكتور علاءالدين عبدالله ، عميدا لكلية طب الاسنان في جامعة بغداد .

٢ - يتولى وزيرا التعليم العالي والبحث العلمي والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٤

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-١-١٩٧٨ مايلي : -

١ - تملك لشاغليها ، بدون مقابل ، دور المجمعات السكنية الواقعة في محافظات **(التاميم والسليمانية واربيل ودهوك ونينوى وديالى)** ، المدرجة اسماؤها واعدادها في القائمة المرفقة طيا ، اذا توفر الشرطان التاليان : -

أ - ان يستمر في اشغال الدار ، مدة لا تقل عن **(عشر سنوات)** .

ب - ان يلتزم بالعمل على صيانة الدار والحفاظ عليها سليمة من الاضرار .

٢ - تسترد من شاغليها الدور المشار اليها في الفقرة السابقة ، اذا كانت مدة سكناهم فيها تقل عن **(عشر سنوات)** ، وعليهم تسليمها الى الجهة المختصة خالية من كل ضرر .

٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويتولى الوزراء المختصون تنفيذ ذلك .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

قرارات مجلس قيادة الثورة

اسم المحافظة	اسم المجمع	عدد الدور
نينوى	سحيله	١٥٠
=	كوز كيران	٠٥٠
=	الشلكية	٠٥٠
=	الشلكيه	٠٥٠
=	ماسكا	٠٥٠
=	الحمودية	٠٦٠
=	نايف الحسن	٠٦٠
=	ام الغباري	٠٣٠
=	جربيه	٠٥٠
=	ام جريس	٠٣٠
=	تل صفوك	٠٣٠
=	ام الذيبان	٠٥٠
=	ترفكه	٠١٠
=	بيرجاري	٠١٠
=	باره	٠٧٠
=	كرسي	١٠٠
=	تل ابو ظاهر	٢٠٠
=	الوليد	٠٥٠
=	كرجير	٠٦٠
=	كلهي	٠٥٠
ديالى	تل الملك	٠٩٩
=	بلكانه	٠٧٢
=	سياوله	١٢٦
=	طوب عسكر	٠٩٩
=	صالحان	٠٩٩
=	عبدالله حسن	٠٩٩
=	باريكه	٠٩٩
=	الدور	٠٩٩
=	كاني ماسي	٠٩٩
=	قره تو	١٩٨
=	ملك شاهي	٠٩٩
=	مركز ناحية السعدية	١٢٦
ديالى	سوز بلاغ	١٠٠
=	تازه ديه	١٠٠
=	موسى عثمان	١٠٠
=	هاجر	١٠٠
=	دكه حاج ابراهيم	١٢٠
=	فرامين	١٢٠
=	بابلاوى	١٠٠
=	شيخ بابا	١٠٠
=	بزانيا	٣٦٩
=	١٤ تموز	١٥٣
=	الزهيرية	١٥٣
=	الجسر	٠٥٤
=	العامريات	٠٥٤
=	ميلون	٠٥٤
=	الحزام	٠٩٩
=	العيون	٠٨١
=	مندلي رقم ١	٢٨٨
=	مندلي رقم ٢	٠٧٢
=	مندلي رقم ٣	٢١٦
التاميم	قره هنجير	٤٥٠
=	خالد بن الوليد	٠٥٨
=	سعد بن ابي وقاص	٠٥٢
=	الكرامة	٠٥٠
=	النصر	٠٥٠
=	ميلون	٠٥٠
=	الصمود	٠٣٠
=	(٣٠) تموز	٠٥٠
=	يافا	٠٥٠
=	المثنى	٠٥٠
=	الوحدة	٠٥٠
=	المنتصر	٠٥٠
=	الحرية	٠٥٠
=	الفرات	٠٤٨
=	دجلة	٠٤٨
=	حيفا	٠٥٠
=	الرافدين	٠٥٠
=	البعث	٠٥٠
=	بارمجه	١٥٠
=	كلوزى	٢٦٠
=	حصار الكبير	١٣٠
=	كلور	١١٥
=	بياني الصغير	١٢٥
=	الثوره	٠٥٠
=	العباده	٠٢٥
=	بنجه علي	٨٠
=	ترجيل	٠٣٠
=	مركز ناحية قره حسن	٠٥٠
=	عمر بن الخطاب	٠٨٥
=	القرية العصرية في ناحية داقوق	٤٢٠
السليمانية	باوه مرده	٥٩٤
=	كنده كوه	٢٩٧
=	تبه شوان كار	٤٠٤
=	تينال	٢١٠
=	باني خان السفلى	٢٢٣
=	تكية كاك ما مند	٣٧٠
=	جم جمال	٧٧٠

اسم المحافظة	اسم المجمع	عدد الدور
اربيل	هنجيروك	٥٠٠
=	كاني قرمزاله	٤٠٠
=	سيبيران	٧٠٠
=	بستوره	٤٠٠
=	بيرزين	٤٠٠
=	كلكين	٣٥٠
دهوك	كرى بحن	٤٥٠
=	كوري كافان	٤٥٠
=	سر شور	٥٠٠
=	مقبل	٥٠٠
=	بانيل	٦٠٠
=	جم كورك	٤٥٠
=	هانش رش	٢٠٠
=	كالك	٢٠٠
=	خربة ديم	٢٠٠
=	افزيروك	٢٠٠
=	خيلكه	٠٨٠
=	ديربون	٢٠٠
=	باجد كندل	٣٠٠
=	فيشخابور	٢٢٥
=	مركز قضاء زاخو	٤٠٠
=	مركز ناحية سميل	٤٠٠

رقم ١٣٥

استنادا الى احكام الفقرة (٢) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩-١-١٩٧٨ مايلي : —

١ — احالة الدكتور قاسم احمد العباس ، الموظف في وزارة النفط ، على التقاعد .

٢ — يتولى وزيرا النفط والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٦

استنادا الى احكام الفقرة (٦) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩-١-١٩٧٨ مايلي : —

١ — تعيين عاصم علي المصري ، بوظيفة كتابية على ملاك الادارة المحلية لمحافظة نينوى ، براتب اسمي قدره (١٥) دينارا شهريا ، وذلك استثناء من شروط التعيين المنصوص عليها في قانون الخدمة المدنية .

٢ — يتولى وزيرا الداخلية والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٩

استنادا الى احكام الفقرة (٢) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩-١-١٩٧٨ مايلي : —

١ — تحسب لاغراض تحديد الراتب مدة الخدمة العمالية التي قضاها صادق احمد الياسين ، (الموظف في المنشأة العامة للخطوط الجوية العراقية) للفترة من ١٠/٣/١٩٦٩ لغاية تعيينه بوظيفته الحالية في ٨/٩/١٩٧٧ . ويعاد احتساب راتبه ، وفقا لذلك في ضوء شهادته الدراسية .

٢ — يتولى وزيرا المواصلات والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٤٠

استنادا الى احكام الفقرة (٢) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩-١-١٩٧٨ مايلي : —

١ — منح صادق كاظم رشيد ، المعلم على ملاك الادارة المحلية لمحافظة واسط ، اجازة اعتيادية لمدة (٥) يوما بدون راتب يقضيها خارج العراق . وذلك استثناء من احكام الفقرة (١) من المادة الرابعة والاربعين المعدلة من قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل .

٢ — يتولى وزيرا الداخلية والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

قرارات مجلس قيادة الثورة

رقم ٨٦٥

استنادا الى احكام الفقرة (٢) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت ، وموافقة رئيس الجمهورية .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢-٨-١٩٧٧ مايلي : -

١ - تضاف خدمة العريف المتوفي يونس محمد حميد ، المنسوب سابقا الى قطعة اطفاء معسكر الرشيد البالغة (عشرة سنوات وخمسة اشهر وثمانية ايام) ، التي قضاها في الجيش خلال الفترة من ١٩٤٨/٢/٢٢ لغاية ١٩٥٨/٧/٣٠ ، الى خدمته العسكرية البالغة (ثلاثة عشر سنة وسبعة اشهر ويوم واحد) ، التي قضاها في الجيش ايضا خلال الفترة من ١٩٢٧/٧/٢٢ لغاية ١٩٤١/٢/٢٢ ، لغرض تناول ورثته الحقوق التقاعدية .

٢ - يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٩٠٠

استنادا الى احكام الفقرة (٢) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٠-٨-١٩٧٧ مايلي : -

١ - تستملك قطع الاراضي المبينة ارقامها ادناه ، استثناء من اجراءات الاستملاك المنصوص عليها في قانون الاستملاك رقم (٥٤) لسنة ١٩٧٠ المعدل ، وقانون توحيد اصناف اراضي الدولة رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٦ ، وتسجل ملكا صرفا باسم محافظة التاميم (البلديات) خالية من اي حق عيني للغير . وتصرف بدلات الاستملاك لمستحقيها من ميزانية خطة التنمية القومية ؛ بعد خصم حصة الخزينة منها ، وحصة اصحاب العقر ، وفقا لاحكام قانون اطفاء حق العقر رقم (١٥٠) لسنة ١٩٦٧ المعدل : -

رقم القطعة	رقم المقاطعة
٣ مفوضة	٥٠ خاصة
١/٤	٥٠ خاصة
٢٦/٢٤ مفوضة	٩ شوراو
٨/٧ ملك صرف	٥٢ خاصة

٢ - يجري تقدير بدل استملاك القطع المشار اليها في (١) أعلاه من قبل الهيئة الخاصة المؤلفة ، بموجب المادة الثامنة من قانون الاستملاك مسترشدة باسس التقدير المنصوص عليها في القانون المذكور . ويكون قرار الهيئة الخاصة قطعيا وملزما ، ولا يقبل اي طريق من طرق الطعن .

٣ - تخويل محافظة التاميم (البلديات) وضع اليد على القطع المستملكة ، بموجب هذا القرار فور الانتهاء من اجراءات تقدير قيمتها . ويجري توحيدها وافرازها الى عرصات سكنية بمساحات لا تقل عن (٢٠٠) متر مربع ، ولا تزيد على (٢٥٠) مترا مربعا لكل منها ، استثناء من تصميم البلدية والمراسيم الاصولية .

٤ - يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٩٠١

استنادا الى احكام الفقرة (٢) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٠-٨-١٩٧٧ مايلي : -

١ - تخويل محافظة التاميم بيع العرصات السكنية المشار اليها بقرار مجلس قيادة الثورة (٩٠٠) في ١٠-٨-١٩٧٧ ؛ الى العمال والمستخدمين والموظفين في كركوك بسعر قدره (١٥٠) مائة وخمسون فلسا للمتر المربع الواحد ، بالنسبة للعمال والمستخدمين ، و (٢٥٠) مائتان وخمسون فلسا ، بالنسبة للموظفين .

٢ - لا يجوز اجراء المعاملات التصرفية على العرصات المذكورة ، الا عند اكمال تشييد دار عليها ، وبموافقة محافظة التاميم . ويستثنى من ذلك معاملات الانتقال او الرهن لدى المصرف العقاري .

٣ - يستوفى من المشتري رسم مقطوع قدره دينار واحد عن تسجيل معاملات البيع ، وذلك استثناء من احكام قانون رسوم التسجيل العقاري رقم (١٢٦) لسنة ١٩٧٠ ، وقانون رسم الطابع رقم (١٦) لسنة ١٩٧٤ .

٤ - تخويل مديرية التسجيل العقاري في محافظة التاميم ، اكمال مراسيم التوحيد والافراز والبيع في معاملة واحدة ، دون اقتران مصادقتها من دوائر

قرارات مجلس قيادة الثورة

الضرائب والدوائر الاخرى ، وتسجيل مساحات الطرق والساحات والمدارس والحدائق والمرافق العامة الاخرى ، باسم الجهات المختصة ، استثناء من اجراءات قانون التسجيل العقاري رقم (٤٣) لسنة ١٩٧١ .

٥ ـ أ ـ تتولى مديرية المصرف العقاري في محافظة التأميم ، اقراض اصحاب القطع المذكورة ، وفقا للحد الاعلى لمبلغ القرض العقاري المعمول به ، بالنسبة للموظفين والمستخدمين والعمال . ولا يعمل بشروط القرض العقاري التي تحول دون استفادة المشمولين بأحكام هذا القرار من القرض المذكور .

ب ـ تتولى المديرية المذكورة اقراض المشمولين بهذا القرار مبلغا قدره (٥٠٠) خمسمائة دينار ، بالنسبة للعمال والمستخدمين ، و (١٠٠٠) الف دينار ، بالنسبة للموظفين ، اضافة الى القرض العقاري المشار اليه في (أ) اعلاه وبنفس الفائدة ، وذلك عند حصولهم على اجازة البناء .

٦ ـ يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٩٠٢

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١١-٨-١٩٧٧ مايلي : ـ

١ ـ تحديد راتب سعدي عياش عريم ، وكيل وزارة الداخلية لشؤون الادارة العامة بـ (١٨٠) دينارا شهريا .

٢ ـ يتولى وزيرا الداخلية والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٩٠٤

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١١-٨-١٩٧٧ مايلي : ـ

١ ـ الغاء قرار مجلس قيادة الثورة رقم (٢٩٧) في ٣٠-٣-١٩٧٧ وكافة الآثار القانونية المترتبة عليه .

٢ ـ تثبيت عقود بيع قطع الاراضي المفرزة من القطعة المرقمة ٢/٧/مقاطعة ١٦١) برايز الفضيلية الجارية قبل عام ١٩٧٠ . وتسجيلها في السجل العقاري حسب تقرير الاطراف المعنية ، ووفقا للاصول والقواعد القانونية النافذة .

٣ ـ تستوفى ضريبة الدخل والرسوم العقارية عن عقود البيع المشار اليها في الفقرة (٢) من هذا القرار على اساس مبالغ بدلات البيع الاصلية المحددة نقدا ؛ ومن الجهة المختصة بها قانونا .

٤ ـ يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٩٠٥

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٢-٨-١٩٧٧ مايلي : ـ

١ ـ تخصيص راتب تقاعدي مقطوع مقداره (١٥٠) مائة وخمسون دينارا شهريا ، لعائلة الشهيد عثمان محمد فائق ، وينحصر توزيع هذا الراتب على اولاده المدرجة اسماؤهم ادناه فقط : ـ

أ ـ سرمد عثمان محمد .
ب ـ سهير عثمان محمد .
ج ـ سرى عثمان محمد .
د ـ سعد عثمان محمد .
هـ ـ اكرم عثمان محمد .
و ـ انعام عثمان محمد .
ز ـ ندى عثمان محمد .

٢ ـ يتولى وزير المالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

قرارات مجلس قيادة الثورة

٢ – يتولى وزيرا التربية والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٧٣٢

استنادا الى احكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٦-٦-١٩٧٩ مايلي : -

١ – احالة ناهدة مجيد توفيق ، المرشدة في المؤسسة العامة للرعاية الاجتماعية / دائرة الخدمات الاجتماعية ، على التقاعد ، استثناء من احكام قانون التقاعد المدني رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ المعدل .

٢ – يتولى وزيرا العمل والشؤون الاجتماعية والمالية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٧٣٤

استنادا الى احكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٦-٦-١٩٧٩ مايلي : -

١ – يعفى المحكوم علي سليم خوجه ، (السجين في سجن الموصل) ، مما تبقى من عقوبة الحبس الصادرة بحقه من محكمة الثورة في الدعوى الجزائية المرقمة (٤٩٧/ج/١٩٧٦) ، بموجب المادة (٢٩) من قانون الاسلحة ، ويطلق سراحه من السجن ، ان لم يكن مسجونا عن قضية اخرى .

٢ – يتولى وزير العمل والشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٧٣٧

استنادا الى احكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٧-٦-١٩٧٩ مايلي : -

١ – تمليك الدور المنشأة من قبل اللجنة العليا للعمل الشعبي ، الكائنة في **(حي ١٧ تموز وحي ٣٠ تموز وحي الكرامة)** في محافظة التأميم ، الى شاغلي تلك الدور المبينة اسماؤهم وعناوينهم في القوائم المرفقة بهذا القرار ، لقاء بدل قدره (٣٦٠) ثلثمائة وستون دينارا) للدار الواحد ، ارضا وبناء .

٢ – يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٧٣٨

استنادا الى احكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٧-٦-١٩٧٩ مايلي : -

١ – تعفى السجينة بروانة هداية‌الله ، مما تبقى من مدة العقوبة الصادرة بحقها من محكمة الثورة في الدعوى المرقمة (١٧٩٢/ج/١٩٧٨) ، ويطلق سراحها من السجن ، ان لم تكن مسجونة عن قضية اخرى .

٢ – يتولى وزير العمل والشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٧٤٠

استنادا الى احكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٧-٦-١٩٧٩ مايلي : -

١ – يمنح كل من القاصرين رامي ولمى ومرام وهاني اولاد المتوفى محمد مخلص عبدالغفور ، (الجنسية العراقية) ، استثناء من شرط بلوغهم سن الرشد .

٢ – يتولى وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٩٧٢

استنادا الى احكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩-٧-١٩٧٩ مايلي :-

١ - تمليك الدور المشغولة من قبل عوائل شهداء قوى الامن الداخلي الواقعة في الاحياء المذكورة في الفقرة (٢) من هذا القرار في مدينة كركوك مجانا .

٢ - تمليك شاغلي الدور المذكورة من منتسبي قوى الامن الداخلي الذين في الخدمة او المحالين على التقاعد ، بعقود تمليك (**وفق النموذج المرفق بهذا القرار**) ، على ان تستوفي بدلات تشييدها منهم خلال مدة (١٥) سنة ، مع اعتبار بدلات الايجار المستوفاة سابقا من شاغليها ، جزءا مسددا من بدل التمليك :-

اسم الحي	عدد الدور
١٧ تموز	٥١
الكرامة	١٠٠
٣٠ تموز	١٥٤
حي المنصور	٢٠
الشورجة	٤٠٠
١٧ تموز	٢٠٠

٣ - يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

عقد تمليك دار

الطرف الاول/محافظ التاميم . ويتعهد بما يلي :-

١ - تمليك الدار المرقمة / بمساحة / الواقعة بمنطقة الى الطرف الثاني

٢ - ايصال الماء والكهرباء الى المدينة .

الطرف الثاني :-

١ - منح بدل تمليك الدار المخصصة له بمبلغ (-/) دينارا شهريا ، باعتبار القسط الواحد (-/) دينارا .

٢ - ليس للمتملك حق البيع والايجار ، الا بعد مرور (٢٠) سنة من تاريخ العقد ، وبموافقة المحافظ .

٣ - يجوز للمتملك تاجير الدار في حالة نقله خارج منطقة محافظة التاميم ، بشرط تاجيرها بمعدل لا يزيد على ضعف بدل التمليك والى شخص من نفس منتسبي الدائرة التي ينتمي اليها ، وبموافقة رئيسه .

٤ - اذا ترك الطرف الثاني الدار قبل تسديد كامل البدل ، تعتبر بدلات التمليك المدفوعة من قبله بدلات انتفاع ليس له الحق المطالبة بها وتسحب منه ، اذا امتنع عن دفع بدلات الايجار لستة اقساط ، او تم استغلاله لغير الغرض الذي ملك لاجله .

الطرف الثاني	الطرف الاول
الاسم واسم الاب	محافظ التاميم

رقم ٩٨٠

استنادا الى احكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠-٧-١٩٧٩ ما ياتي :-

اولا - يلغى (**المجلس الزراعي الاعلى**) ، وقانونه رقم (١١٦) لسنة ١٩٧٠ .

ثانيا - ترتبط المجالس الزراعية في المحافظات (**بوزارة الزراعة والاصلاح الزراعي**) ، وتمارس مهامها وفقا للقوانين المرعية والتعليمات التي يصدرها مجلس الزراعة والاصلاح الزراعي ، المنشا في الوزارة ، بموجب القانون رقم (٦) لسنة ١٩٧٩ .

ثالثا - تنتقل كافة صلاحيات المجلس الزراعي الاعلى ، بموجب التشريعات النافذة ، وفقا لما ياتي :-

آ - تصدر القرارات التفسيرية ، وفقا لاحكام القوانين المرعية من قبل رئيس الجمهورية ، بناء على اقتراح وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي ، وتنشر في الجريدة الرسمية .

ب - تصدر التعليمات والبيانات لتسهيل تنفيذ احكام التشريعات النافذة في القطاع الزراعي ، من قبل الوزير في كل من (**وزارتي الزراعة والاصلاح الزراعي والري**) حسب الاختصاص ، ولكل من الوزيرين المذكورين صلاحية تعديل او الغاء تعليمات او بيانات المجلس الزراعي الاعلى النافذة عند الاقتضاء .

جـ - تحصر في مجلس الوزراء ، ممارسة صلاحيات المجلس الزراعي الاعلى (**الملغى**) التالية :-

١ - تخفيض الحد الاعلى للملكية الزراعية ، بموجب الفقرة (د) من (**المادة الثانية**) من قانون الاصلاح الزراعي رقم (١١٧) لسنة ١٩٧٠ .

٢ - اصدار بيانات بنسب توزيع الناتج من المحاصيل الحقلية على عناصر الانتاج وفقا للفقرة (١) من (المادة الثا...

رقم ٤٠٤

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٤/٤/٤ ما يلي :-

١- حذف الفقرة (٢٤) من المادة السابعة من قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ ويحل محلها ما يأتي :-

٢٤- دخل اصحاب وسائط النقل البرية ، من غير مراتبين المتعاقدين مع المؤسسة العامة لتوزيع منتجات النفطية والغاز لايصال المنتوجات النفطية الى داخل القطر او تصديرها منه .

٢- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وينفذ اعتبارا من ١٩٨٤/١/١ .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٤١٨

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٤/٤/٨ ما يلي :-

١- تمنع جميع التصرفات العقارية على قطع الاراضي السكنية المملوكة للدولة الكائنة ضمن محافظة التاميم التي يجري تمليكها او بيعها الى المواطنين ، الا بعد استحصال موافقة المحافظة على تلك التصرفات ، ويسري هذا المنع حتى في حالة تشييد دار سكن على تلك القطع .

٢- تسري احكام الفقرة (١) من هذا القرار على الدور المشيدة من قبل المؤسسة العامة للاسكان في حي المثنى بمحافظة التاميم التي تم تمليكها بموجب قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٨٠) في ١٩٧٦/٧/١٥ ولو مضت على تاريخ تمليكها مدة عشر سنوات .

٣- يستثنى من احكام الفقرة (١) اعلاه بيع الورثة قطعة الارض السكنية التي حصل عليها مورثهم من الدولة او الجمعيات التعاونية ، اذا تعذر تقسيمها فيما بينهم لاغراض السكن ولم يتفقوا على بقائها مشتركا .

٤- لايجوز نقل ملكية قطع الاراضي السكنية والدور المشمولة باحكام هذا القرار تنفيذا لحكم او قرار قضائي .

- تمنع دوائر التسجيل العقاري من تسجيل اية دار او قطعة ارض سكنية مملوكة للدولة في محافظة التاميم وبيعت الى المواطنين عن طريق المزايدة العلنية الا بعد موافقة محافظة التاميم على البيع .

- ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، ولا يعمل باي نص قانوني او قرار يتعارض مع احكامه .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٤١٩

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٤/٤/٨ ما يلي :-

١- تشطب جميع الديون والفوائد المترتبة بذمة الفلاح الشهيد عن السلف والقروض الزراعية والديون الاخرى التي تسلمها من المصرف الزراعي التعاوني ودوائر القطاع الاشتراكي عن طريق الجمعيات الفلاحية التعاونية ، ويستثنى من ذلك الديون والفوائد المتحققة بذمة الفلاح الشهيد لحساب مصرف الرافدين .

٢- لاتسترد المبالغ المدفوعة الى الجهات المذكورة قبل نفاذ هذا القرار .

٣- ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ٤٢٠

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٤/٤/٨ ما يلي :-

١- تستوفى الرسوم المفروضة بموجب المادة الرابعة والعشرين من قانون الجنسية العراقية رقم (٤٣) لسنة ١٩٦٣ (المعدل) بطوابع مالية .

٢- ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

ـ بسم الله الرحمن الرحيم ـ

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة لمحافظة التأميم
ـ الاراضي / المتابعة ـ

العدد / ١٤٩٦
التاريخ / ١٦/٣/١٩٩٨

الى / شعبة زراعة المركز

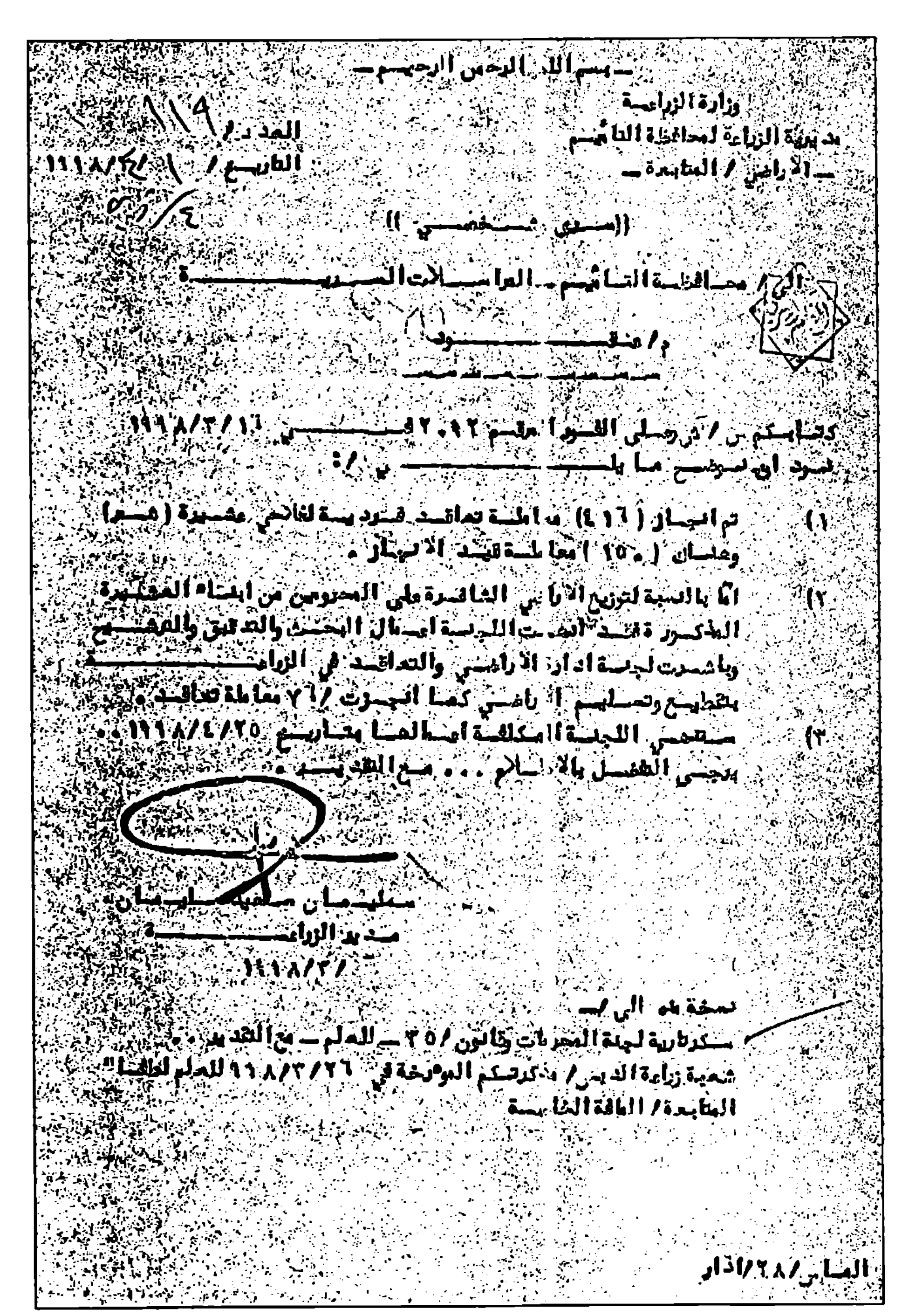
م/ قرار

قررت اللجنة الرئيسية للمحرمات وقانون / ٣٥ باجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٣/٢/١٩٩٨ على القيام بالتقطيع الفردي للاراضي الموزعة على العشائر العربية ضمن قاطع عمل شعبتكم اعتبارا" من ٢٤/٢/١٩٩٨ ولمدة شهرين .. لاتخاذ ما يلزم لانجاز المهمة المطلوبة وبالتنسيق مع اللجنة الفرعية على أن يتم تزويدنا بتقارير اسبوعية عن اجراءاتكم لعرضها على انظار السيد المحافظ .. لاتخاذ ما يلزم واعلامنا لطفا" .

سليمان سعيد سليمان
مدير الزراعة
١٦/٣/١٩٩٨

نسخة منه الى /ـ
سكرتارية لجنة المحرمات وقانون / ٣٥ ـ كتابكم المرقم / ١٤ في ٢٥/٢/١٩٩٨ ... للعلم ـ مع التقدير .
شعبة زراعة تازة / كوبري / الدبس / للغرض اعلاه لطفا"
المتعاقد / السيد نعمت عبد الرحيم ـ للعلم لطفا"
المتابعة / ملفة قرارات اللجنة

الماس/ ١٢ / اذار



بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة لمحافظة التأميم
الأراضي / المتابعة

العدد/ ١١١٩
التاريخ/ ١٩٩٨/٤/١

((سري وشخصي))

إلى/ محافظة التأميم - المراسلات السرية

م/ [illegible]

كتابكم س/ش المرقم ٢٠٩٢ في ١٩٩٨/٣/١٦
نود أن نوضح ما يلي:

١) تم إنجاز (٤١٦) معاملة تعاقد فردية لأفخاذ عشيرة (شمر) وعلماً أن (١٥٠) معاملة قيد الإنجاز.
٢) أما بالنسبة لتوزيع الأراضي الشاغرة على المحرومين من أبناء العشيرة المذكورة فقد أنهت اللجنة أعمال البحث والتدقيق والفحص وباشرت لجنة إدارة الأراضي والتعاقد في الزراعة بتوزيع وتسليم الأراضي كما أنجزت /٧٦ معاملة تعاقد.
٣) ستنهي اللجنة المكلفة أعمالها بتاريخ ١٩٩٨/٤/٢٥.
يرجى التفضل بالاطلاع ... مع التقدير.

سليمان [illegible] سليمان
مدير الزراعة
١٩٩٨/٣/

نسخة منه إلى/
سكرتارية لجنة المتغيرات قانون/٣٥ - للعلم - مع التقدير.
شعبة زراعة الدبس/ مذكرتكم المؤرخة في ١٩٩٨/٣/٢٦ للعلم لطفاً.
المتابعة/ الحافظة الخاصة

العامر/٢٨/آذار

الوثيقة رقم ١٩

بسم الله الرحمن الرحيم
جمهورية العراق

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة لمحافظة التأميم
الاراضي المتابعة

العدد / ٨٧٨ - ١
التاريخ / ٢٩ / ٨ / ١٩٩٨
١٤١٩ هـ

الى / اللجان الفرعية للمحرمات وقانون ٣٥ في المركز / تازة / التون كوبري

م / قـــرار

حصلت موافقة اللجنة الرئيسية للمحرمات وقانون ٣٥ باجتماعهـــا المنعقد بتـــاريخ ٣/٨/١٩٩٨ على ترشيح مالكـــي ريبيـــه اخرى بدلا من مشير ة شمو على المساحات المخصصـــة لهم ضمن الاراضي المحرمة .. والتي رفضوا استلامهـــا .. يرجى التفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم من قبلكم واعلامنـــا مع التقديـــر ...

سليمان سعيد سليمان
مدير الزراعة
/ ٨ / ١٩٩٨

نسخة منه الى / ـ
سكرتارية لجنة المحرمات وقانون ٣٥ كتابكم المرقم ٦١ في ١٠/٨/٩٨ للعلم .. مع التقدير ...
الشعب الزراعية في المركز / تازة / التون كوبري / للعلم رجاء ..
المتابعة / ملفة القرارات .. مع الاوليات ..

ناظم ٢٥/٨/١٩٩٨

الوثيقة رقم ٢٠

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة لمحافظة التأميم
الاراضي – المتابعة

العدد / ٨٨٧١
التاريخ / ٥ / ٨ / ١٩٩٨

الى / محافظة التأميم – مركز المواطنين والرأي العام

م / طلب

ما بين السيد نائب المحافظ على اصل طلب المواطنين
سلطان عزيز خضير المعاد طيا" ... نود ان نوضح ما يلي :–

١) تم استقطاع المساحة موضوع طلب المرما اليه لانشاء
٣/ مجمعات سكنية حديثة لاسكان العشائر العربية
ضمن مقاطعة ١٦/ ويردي تنفيذا" لكتاب لجنة الشمال –
السكرتارية السري والشخصي المرقم ٢٠٧/٢٠٨ في
٣٠/٤/١٩٩٨ المبلغ الينا بكتاب محافظة التأميم
التخطيط والمتابعة السري المرقم ٣٣٦ في ١٦/٥/١٩٩٨ .

٢) سيتم الايعاز الى اللجنة المكونة في المركز لغرض تعويض جماعة
المرما اليه عن المساحة المستقطعة في مقاطعة اخرى ...
يرجى التفضل بالاطلاع ... مع التقدير .

سليمان محمد سليمان
مدير الزراعة
٦ / ٨ / ١٩٩٨

نسخة منه الى /
سكرتارية لجنة المحرمات رقابي / ٣٥ – للعلم – مع التقدير .
المتابعة مع الاوليات

المحاسب / ٣/ ٨

الوثيقة رقم ٢١

بسم الله الرحمن الرحيم
جمهورية العراق

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة لمحافظة التأميم
الاراضي / المتابعة

العدد / ٦٦
التاريخ / ١١ / ٢ / ١٩٩٨
١٤ شوال ١٤١٨ هـ

سري

الى / م محافظة التأميم / التخطيط والمتابعة
م / اراضي الطاولة ٢٣ مشروع ري صدام

كتابكم المرقم ١٨ في ١٩٩٨/١/١٧ بخصوص الفقرة ٣ من كتابنا المرقم ٦٧٢ في ١٩٩٧/٥/٢١ نود ان نوضح مايلي :-

١- قررت اللجنة الرئيسية للمحرمات وقانون ٣٥ باجتماعها المنعقد بتاريخ ٢/ ٢/ ١٩٩٨ على ...

أ- التعاقد مع الفلاحين العرب المعروفين البالغ عددهم ١٥ فلاح في المنطقة ومن الذين لديهم المخططة الاحصائية لعام ١٩٧٧ كونهم عرب ولم يكن موجودة لدى مديرية احصاء التأميم في حينها.

ب- التعاقد على المساحات المتبقية مع المعروفين من العرب من سكنة القرية او من القرى المجاورة لها ..

جـ- في حالة عدم وجود معروفين من سكنة المنطقة يتم ترشيح فلاحين عرب من المعروفين في قضاء داقوق ...

٢- تم الايعاز الى اللجنة الفرعية في قضاء داقوق لتنفيذ اللازم واجراء التعاقد بموجب الفقرات المذكورة انفا ..

يرجى التفضل بالاطلاع .. مع التقدير ..

سليمان محمد سليمان
مدير الزراعة
١٠ / ٢ / ١٩٩٨

نسخة منه الى /-
سكرتارية لجنة المحرمات وقانون ٣٥ / كتابكم المرقم ٥ في ٣/ ٢/ ١٩٩٨ للعلم مع التقدير.
المتابعة / ملفة الطاولة ٢٣ مشروع ري صدام
المتابعة / مع الاوليات ...

ناظم ١٠ / ٢ / ١٩٩٨

(١-١)

بسم الله الرحمن الرحيم
جمهورية العراق

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة في محافظة التأميم
قسم الاراضي / المتابعـــة

العدد / ٧٠٧٧
التاريخ / ١٩٩٨/٧/٢م
ربيع ١ ١٤١٩هـ



الى / مديرية ناحية التون كوبري / اللجنة الزراعيــة

م / ترشيـــــح

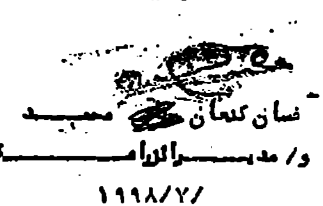
كتابكم المرقم ٧٢١ في ١٩٩٨/٦/٢٨ نود علمكم بانه حصلت موافقة الســيد المحافظ على ما جاء بكتابكم اعلاه حول ترشيح عشيرة العــزة / جماعة مهنـــد فيصل سليم بهامشه المؤرخ في ١٩٩٨/٧/١ على اصل كتابكم اعـــلاه وطيا" صورة منه .

يرجى التفضل باتخاذ ما يلزم بترشيح العشيرة اعلاه والتعاقد معهم وفق الضوابط المعمول بها .. مع التقدير .

المرفقات :

صورة كتاب

سليمان محمد سلطان
مديـــر الزراعـــة



غسان كنعان محمـــد
و/ مديـــر الزراعـــة
١٩٩٨/٧/

صورة منه الى /

سكرتارية لجنة المحرمات وقانون ٣٥ / للعلم .. مع التقدير .
شعبة زراعة التون كوبري / للتنسيق مع اللجنة الزراعية في الناحية واعلامنا .. مع التقدير .
الاراضي / المتابعة .

خالد // ٧/٢

الوثيقة رقم ٢٣

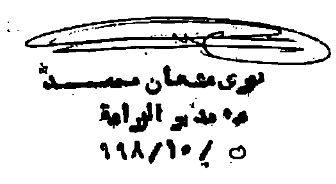
بسم الله الرحمن الرحيم
جمهورية العراق

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة لمحافظة التأميم
الاراضي الزراعية

العدد/ ١٢٩١٢٨
التاريخ/ ٥/ ١٠/ ١٩٩٨
١٤١٩هـ

الى/ شعبة الزراعة في المركز
م/ التخصيص

اشارة الى كتابكم المرقم ١٩٦٢٣ في ٢/ ١٠/ ١٩٩٨ ..
حصلت موافقة السيد المدير بتحويل شروط السادة العصيم (جماعة سيد عواد العصيمي) والسيد ناصر جماعته في مان حسن ... الساكنين في قرية سيد عواد ويصير الانتفاعات المشاريع العربية من النواحي التعاقد والسكن والاستثمارات الاخرى الخاصة بالعشائر العربية .. للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم واعلامنا اجراءاتكم .. مع التقدير ...



نوري عثمان محمد
م. مدير الزراعة
٥/ ١٠/ ١٩٩٨

صورة منه الى/
مكرهو لجنة المحرمات وقانون ٣٥ للعلم .. مع التقدير ..
الاراضي / التعاقد / مع الاوليات ..

ناظم //

بسم الله الرحمن الرحيم
جمهورية العراق

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة لمحافظة التأميم
- الاراضي / المتابعــة -

العدد / ٤٠٩
التاريخ / ٨/١٢/١٩٩٨
١٩ ١٤١٩هـ
١٩/ شعبان

ســـــري

الى / محافظة التأميم - التخطيط والمتابعـــة
الموضوع / الاراضي المستغلة تجاوزاً

كتابكـــم المرقم ١١٨٦ في ٧/١١/١٩٩٨ ومرفقه صورة كتاب لجنة الشمال مر/ش المرقم ٢/٢٠٩/٥٢٢ . نود ان نوضح مايلـــي :-

١) أ. بالنسبة لاراضي المقاطعة ٧/ بشه التي تم ترشيح افراد عشيرة العبيـــد الوافدين من محافظة الانبار قبل اجراء التعاقد معهم واما عشيرة بني تميم الوافدين من محافظة القادسية قبل اكثر من ١٥ سنة وكانوا يسكنون ضمن مقاطعــة ٤٢ كوريه قبل اجراء التعاقد معهم ضمن المقاطعة ٧/ بشه .

ب. ان المرشحين من افراد العشيرتين المذكورتين لتتوفر فيهم شروط وضوابط التعاقد المقرر من قبل لجنة الشمال وقد تم اسكانهم فعلاً .

٢) أ. ان اجراء التعاقد على اراضي المقاطعات المستغلة تجاوزاً باشراف اللجنة الزراعية في المحافظة وللعوائل العربية ممن الذين تتوفر فيهم شروط وضوابط التعاقد المقررة لاسكان العشائر العربية .

ب. اراضي المقاطعتين قره صالح و ٤٧ د يمانو كبير تم تخصيصها لعشيرتين الجبور القادمين من محافظة القادسية . بالاضافة القادمين من محافظة نينوى .

ج. اراضي المقاطعة ٤٤ كلوري و ٤٦ جيلجيوك كبير و ٤٧ جيلجيوك صغير تم تخصيصها لافراد عشيرة السادة ابو سلاية من مركز كركوك .

د. اراضي المقاطعات ٥٠ سميره و ٤٨ د يمانو كبير و ٤٩ د يمانو صغير تم تخصيصها لافراد عشيرة البو محله فخذ البو حسن مركز المحافظة - ناحية الدبس .

هـ. اراضي المقاطعتين ١٨٢ صاري جم صغير و ١٨٣ صاري جم كبير تم تخصيصها لافراد عشيرتين الجبور القادمين من محافظة صلاح الدين - الشرقاط - البو حمدان مركز كركوك - ناحية التون كوبري .

٣. تم توزيع معاملات تعاقد المرشحين من افراد عشائر المذكورة في الفقرات أ و ب/ج/د/هـ ومعاملات تعاقد معهم قيد الانجـــاز .

٤. العشائر المشار اليها والتي تم توزيع الاراضي الزراعية عليهـــا اقاموا بنقل النفوس والبطاقة التموينية وحصصت لهم المجمعات السكنية ومعاملات التعاقـــد قسم منها منجز والقسم الاخر قيـــد الانجـــاز ..

يرجى التفضل بالاطلاع .. مع التقديـــر .

سليمان محمد سلمان
مدير الزراعـــة
/١٢/١٩٩٨

صورة منه الى /-
مكتب رئاسة لجنة التعيينات قانون ٣٥ للعلم .. مع التقدير ..
المتابعة / الملفة الخاصـــة
ســـري

ناظم//

الوثيقة رقم ٢٥

بسم الله الرحمن الرحيم
.. جمهورية العراق ..

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة في محافظة التأميم
ـ قسم الاراضي / المتابعة ـ

العدد / ١٩٦٨٧
التاريخ / ٦/ ١٠ /١٩٩٩م
رجب ١٤٢٠هـ

الى / محافظة التأميم / شؤون المواطنين والرأي العام

م / طلب

كتابكم المرقم ١٦٢٥ في ٤/ ١٠ /١٩٩٩ وبرفقته صورة طلب المواطن عبد الحسين سلمان .. نود أن نوضح ما يلي :-

١. المومأ اليه وجماعته من العرب الوافدين من محافظة واسط والذين تم اسكانهم في قرية كوريه ي وقاطعة ٢١/ ككتكة ناحية الدبس عام ١٩٧٥ .
٢. تم اجراء التعاقد مع (٧٠) عائلة فلاحية منهم في حينه .
٣. في عام ١٩٨٥ حصلت حادثة استدراجهم من قبل المخربين الى استشهاد (٥٣) شخصاً منهم .
٤. بعد الحادث انتقل قسم منهم الى قرى حطين وسلمان وعشيرة ناحية الدبس والقسم الاخر الى محافظة بغداد .
٥. اما بخصوص الاراضي المقاطعة ٢٩ / ككتكة و ٤٢ كوريه ي الى المقاطعة ٢٩ ككتكة تم تخصيصها الى فلاحين من جماعة الشيخ كاظم عباس آل بدير .

اما مقاطعة ٤٢ / كوريه ي فهناك مساحة قدرها ١٤٠٠ دونم مشغولة بحقوق تصرفية الشيخ يوسف حوان الجبوري وشركاؤه اضافة الى وجود مساحة قدرها ٧٥٠ دونم مخصصة لعشيرة الجبور البو حمدان ومساحة قدرها ٨٠٠ دونم للفلاحين من ناحية التون كوبري .

٦. مجموع الفلاحين المحرومين من عشيرة صاحب الطلب ٢٦ فلاح من الساكنين في قرية حطين وسلمان .
٧. حسب المذكور محافظة التأميم بكتاب المحافظة / شؤون المواطنين والرأي العام المرقم ١٦٣٦ في ٤/ ١٠ /١٩٩٩ مناقشة موضوع صاحب الطلب في اجتماع اللجنة الرئيسية للمحرمات وقانون ٣٥ ..

وقد تمت المناقشة بتاريخه اعلاه ولم تحصل الموافقة على ترشيح عشيرتي آل بدير وبني تميم عشيرة صاحب الطلب على الاراضي المشار اليها .

(ص٢)

ضمن المقاطعة ٩ / قصبة خويسة و ١ قوطلن [illegible] والمجمع العسكري في قرية

قرغسة تسو [illegible] ناحية ادرس .

يرجى التفضل بالاطلاع [illegible] مع التقدير ...

ذو سلـ [illegible]

مدير الزراعة

١٨/١٠/١٩٩٩م

نسخة منه الى /

سكرتارية لجنة المحرمات والقانون ٣١ / كتابكم المرقم ١٤٤ في ٢/١٠/١٩٩٩

شعبة زراعة ادرس / كتابكم المرقم ٢٦١٠ في ٢٢/٩/١٩٩٩ للعلم مع التقدير .

المتابعة / الملفة الخاصة .

خالد // ١٢/١٠

(٢-١)

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة لمحافظة التأميم
- الاراضي - المتابعة -

العدد / [illegible]
التاريخ / ٢/٦/١٩٩٩

الى / محافظة التأميم / شؤون المواطنين

م / طلب

كتابكم المرقم ١٤٠٩٠ في ٨/٩/١٩٩٩ ومرافقه صورة طلب المواطن احسان علي صالح - نود ان نوضح ما يلي :-

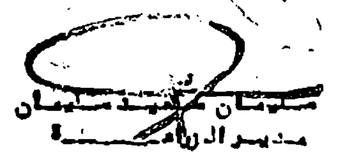
١. المومأ اليه احمد ورثة اصحاب الحقوق التصرفية للقطعة المرقمة ٢٦١/٢٠ من المقاطعة / ٢٥ تركلان / ناحية تسارة

٢. اراضي المقاطعة مشمولة بالتوزيع على العشائر العربية وحيث ان المومأ اليه من القومية العربية وحسب [illegible] الاحصائي لعام ١٩٧٧ فقد تم تسليمه مع بقية الورثة القطعة المذكورة سنة ١٩٩٤ بموجب محضر التسليم المرفق طيا" .

٣. تم اجراء التعاقد على القطعة مع الفلاح / فلاح حسن طعمة بموجب العقد المرقم ١٠١٩١ في ٣٠/٥/١٩٩٥ وفق احكام قانون رقم / ٣٥ لسنة ١٩٨٣ وعن طريق لجنة توزيع الاراضي على العشائر العربية .

٤. نظرا" لكونه من القومية العربية مما يقتضي تخصيص قطعة زراعية من الاراضي الشاغرة ...

يرجى التفضل بالاطلاع راجين ... مع التقدير .



سليمان [illegible] سليمان
مدير الزراعة
/٩/١٩٩٩

نسخة منه الى /-
- سكرتارية لجنة المحررات وقانون / ٣٥ للعلم ... مع التقدير ..
- المتابعة / الطابعة الخاصة / مع الاوليات

الماس/١٦/٩

١٧٦

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق

((سري للغاية))

محافظة التأميم

شعبة المعلومات السكانية

العدد / ٢٩٨

التاريخ / / ٢ / ٢٠٠٠م

الى / مديرية زراعة التأميم

الموضوع / مقاطعات زراعية

طيا" قائمة بعدد المقاطعات الزراعية ضمن الحزام الامني لمدينة كركوك والتي لم تشمل بالتوزيع على العشائر العربية وفقا" لخطة لجنة الشمال لبيان الرأي بصدد ذلك واعلامنا وجاء

المرفقات

قائمة

اللواء الركن

نوفل اسماعيل خضير

محافظ التأميم

٢٠٠٠/٢/٢٨

محافظة التأميم
شعبة المعلومات السكانية
العدد /
تاريخ / / ١٩٩

((سري للغاية))

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة لمحافظة التأميم
الاراضي والمتابعة

العدد / ح ٤٧
التاريخ / ٧ / ٧ / ١٩٨٨

سري

الى / مكتب لجنة التنفيذ ... المحافظات الشمالية
م / استفسار ... اراضي

كتابكم المرقم ٤٢٦٣٥ في ٣١/٥/١٩٨٨ حول طلب المواطن مرشد عبد الرزاق محمد ... نود أن نبين ما يأتي :-

١) أوعز مكتب السيد نائب رئيس الوزراء / رئيس لجنة قانون / ٣٥ بكتابه السري والشخصي المرقم / ٧١ في ٢٥/١/١٩٨٥ بما يأتي

أ/ اطفاء جميع الاراضي الزراعية والمثقلة بالحقوق التصرفية لغير العرب ضمن مقاطعة / ٢٦ رضائية .

ب/ الغاء جميع العقود الزراعية المبرمة مع المواطنين الذين ليسوا من القومية العربية .

٢) تم مفاتحة لجنة الشمال / السكرتارية من قبل محافظة التأميم اللجنة الزراعية بكتابها السري المرقم / ٣٦ في ٢٧/٧/١٩٨٥ لبيان مدى شمول الملكيات العائدة للمالكين العرب باطفاء الحقوق التصرفية للاراضي الزراعية الواقعة ضمن المناطق الموزعة على العشائر العربية أم شمول غير العرب فقط بالاطفاء .. فأجابت لجنة الشمال / السكرتارية بكتابها السري والشخصي المرقم ٩١٦ في ٣/٨/١٩٨٥ على ما جاء في الفقرة (٢) في اعلاه بما يأتي :-

أ/ تشمل الملكيات العائدة للمالكين من غير العرب باطفاء الحقوق التصرفية ويستثنى ذلك [illegible] .

ب/ أما العرب فيجب دراسة وضعهم ومساحات الاراضي الزراعية العائدة لهم وبيان كيفية توزيعها الآن وهل تم تمليكها قانوناً بذلك وتعد دراسة تفصيلية وترفع الينا .

٣) بخصوص اراضي ... تمت احالتها الى لجنة المحرمات وقانون / ٣٥ بكتابها السري المرقم ٢٤ في ٢٢/١١/١٩٨٥ حول بيان رأيهم بخصوص امكان اجراءات الاطفاء او الغاء العقود المبرمة على اراضي المقاطعة ومن ضمنها مقاطعة / ٣٦ رضائية .

٤) ورد ... لجنة الشمال / السكرتارية السري والشخصي وبالعدد المرقم ٦/٤٢ في ٧/١/١٩٨٦ المتضمن فيما اذا كان اصحاب الحقوق التصرفية في المقاطعة / ٣٦ رضائية هم من سكنة قرية بشير المرحلة أم من القرى المجاورة لها مع تزويدهم بقومية الساكنين والطائفة وخلفية الحالة السياسية لهم بشكل دقيق وتم رفع اسماء اصحاب الحقوق التصرفية في المقاطعة المذكورة في اعلاه الى لجنة الشمال السكرتارية بموجب كتاب لجنة المحرمات وقانون / ٣٥ السري والشخصي المرقم

(١ ـ ٢)

١١ في ١٩٩٦/٢/١١ ومن ضمنها اسم صاحب الشكوى حيث ورد ت معلومات من اللجنة الفرعية في ناحية تازة بأن الوارد اليهم من سكنة بشير .

٥) ورد نا كتاب لجنة الشمال السري والشخصي المرقم ٨٤٧٢/٢ في ١٩٩٦/٦/٢٩ حيث نسب السيد نائب رئيس الجمهورية ... رئيس لجنة الشمال باتخاذ الاجراءات القانونية لاتمام معاملات الاطفاء الخاصة بالملكيات العائدة لسكنة قرية بشير السابقين منهم المذكورين في التسلسل ٢٠ و ٢١ (تركي جاسم حسن - عبد الرحمن ...) وتم الايعاز الى مديرية زراعة التأميم بتنفيذ ما ورد اعلاه .

٦) ورد نا كتاب لجنة الشمال / السكرتارية السري والشخصي المرقم ٢٠/٠٠١١ في ١٩٩٦/٨/٨ بأن اراضي الملكيات الخاصة والعائدة لسكنة قرية بشير المرحلة منها الواقعة في مقاطعة/ ٣٦ رضائية مشمولة بالاطفاء وبموجب كتاب ديوان الرئاسة الموقر المرقم ٨٠٨/ك في ٢٤/شباط/١٩٩٤ .

٧) بناءاً على اعتراض قسم من اصحاب الملكيات من الذين لديهم حقوق تصرفية في مقاطعة / ٣٦ رضائية والذين وردت اسماؤهم بأنهم من سكنة بشير قبل الترحيل تم عرض الموضوع في اجتماع اللجنة الرئيسية للمحرمات وقانون / ٣٥ المنعقد بتاريخ ١٩٩٦/٩/٢٤ وتقرر مفاتحة مديرية ناحية تازة / اللجنة الفرعية بتزويد اللجنة الرئيسية بالمعلومات عن اصحاب الحقوق ... اذا كانوا من سكنة بشير المرحلة قبل الترحيل من عدمه - اجابت مديرية ناحية تازة بكتابها السري المرقم ٤٦٦ في ١٩٩٦/٩/٣٠ بأن المذكورين في القائمة المرافق لكتابها المرقم ٤٢ في ١٩٩٦/٩/١٥ والبالغ عددهم (٦٢) كلهم من سكنة بشير عدا المدعو / خورشيد رشيد محمد طه .

٨) تم استضافة اللجنة الفرعية في ناحية تازة مع مختار القرية في اجتماع اللجنة الرئيسية للمحرمات وقانون / ٣٥ وتبين بأن معلوماتهم غير دقيقة .

٩) نسب السيد المحافظ على اثر كتاب لجنة الشمال السري والشخصي المرقم ٢٠/٠٠١١ في ١٩٩٦/٨/١٨ والذي عرض على انظاره في ١٩٩٧/١/١٤ بتشكيل لجنة برئاسة قائمقام المركز وعضوية الرفيق امين سر قيادة شعبة داقوق ومدير ناحية تازة ونائبها امين تازة ومسؤول الشعبة الزراعية ومسؤول الاحوال المدنية في تازة مهمتها تدقيق اسماء اصحاب الملكيات بالامر الاداري المرقم ٢/ في ١٩٩٧/١/٢ الصادر من لجنة المحرمات وقانون / ٣٥ وقد دققت اللجنة الرئيسية المعلومات المطلوبة عن اصحاب الملكيات الى اللجنة الرئيسية بموجب كتاب قائمقامية قضاء مركز كركوك / القلم السري المرقم ٦٤ في ١٩٩٧/١/٢٨ ورد اسم عبد الرزاق محمد محمود والد صاحب الشكوى ضمن القائمة (٦) تحت تسلسل (١٧) بأنه من سكنة بشير قبل الترحيل .

(٢ـ٣)

١٠) اوعزت لجنة المعرفات وقانون / ٣٥ بكتابها السري والشخصي المرقم / ٦/ في ١٧/٣/١٩٦٧ الى مديرية زراعة التأميم بضرورة اتخاذ الاجراءات اللازمة بخصوص اطفاء الحقوق التصرفية للمشمولين بالتوجيهات ومن ضمنهم صاحب الشكوى .

١١) قدم المواطن صاحب الشكوى طلبا" الى لجنة الشمال حول الموضوع والمحال اليها بكتاب محافظة التأميم / المواصلات السرية المرقم ١٠٢١ في ٢٠/٦/١٩٦٧ حول بيان الرأي بخصوص طلبه .. وتم اعلامكم بموجب كتابنا المرقم ٤٨٥ في ٢٦/١٠/١٩٦٧ حول اوليات الموضوع .

١٢) قدم المواطن صاحب الشكوى طلبا" آخر الى لجنة الشمال حول اعتراضه على قرار لجنة الاستيلاء على قطعته المشمولة بالتوجيهات لجنة الشمال ومرافقاته محضر لجنة تازة وتبين من المستمسكات الرسمية بدلالة اسم والده من اهالي كركوك ولهما من سكنة قرية بشير المرحلة وتبين من خلال تدقيق المحضر الصادر من اللجنة الفرعية في ناحية تازة بان المومى اليه من سكنة مركز كركوك وليس من سكنة بشير .

١٣) اما بخصوص ما ورد في شكوى المواطن / محمد عبدالرزاق في الفقرة (٥) حول [illegible] قطعته الى المدعو / عبد الرحيم جمال وعبد الرحمن فأن المومى اليه هو من ورثة / جمال عبدالرحمن احمد الذي ورد اسمه في التسلسل / ٢٦ من القائمة (٢) المرسلة طي كتاب محافظة التأميم / لجنة المعرفات وقانون / ٣٥ المرقم /٦/ في ١٧/٢/١٩٦٧ والمتضمن محضر اللجنة المشكلة في قضاء المركز ولعدم وجود مؤشر سلبي عليه ...

للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .

المرفقات / –
المستمسكات الرسمية

سليمان سعيد سليمان
مدير الزراعة
٧/٧/١٩٩٨

نسخة منه الى /
سكرتارية لجنة المعرفات وقانون / ٣٥ ... مع التقدير ...
المتابعة ... مع الاوليات

العامل / ٧ / ٧

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق   قائمقامية قضاء كركوك

التحرير

(سري و شخصي)   العــدد/

التاريخ /١٩٩٩/٦/١٥

الى / محافظة التأميم / المعلومات السكانية

م / تجهيز الفلاحين المتعاقدين في المجمعات المثنى و الرشيد و عمر بن عبدالعزيز بالسلاح

لغرض سكن العشائر العربية في المجمعات المثنى و الرشيد و عمر بن عبدالعزيـز طلبوا منا تجهيزم بالسلاح للاطئمنان الامني و لمجابهة أي طارئ امني يمكــــن ان يحدث .

مؤيدين مطلبهم يرجى لمركم بما تتسبونه لتجهيزهم بالسلاح . مع التقدير

حامد طه عبدالله

قائمقام قضاء مركز كركوك

١٥/ ١٩٩٩/٦

الملاحظة ....

تقع المجمعات المذكورة اعلى في حدود بلدية ناحية ام المعارك (ليلان) .

الوثيقة رقم ٣٠

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق   قائمقامية قضاء كركوك

التحرير

سري   العدد /

التاريخ / /١٩٩٩/٣

الى / محافظة االتاميم / المعلومات السكانية

م / مجمع العز

كتابكم المرقم ١٧٧ في ١٩٩٩/٢/٢١ كتابكم التاكيدي ٣٠٢ في ١٩٩٩/٣/١٦ نود ان نوضح لكم بأن الفلاحين المتعاقدين على الاراضي الزراعية المشمولين بالسكن في مجمع العز موقفهم كما يلي :-

١.عشيرة الحديديين   عددهم ٢٦ انجزوا بناهم يماطلون بالسكن

٢.عشيرة اللهيب   عددهم ١٣ انجزوا بناهم يماطلون بالسكن

٣.عشيرة العجالي   عددهم ٩ انجزوا بناهم يماطلون بالسكن

٤.عشيرة العزة البو محمد   عددهم ١٥ يماطلون بالبناء

٥.عشيرة العزة البو محمد   عددهم ٩ اثنين منهم متخلفين عن البناء

٦.عشيرة العزة البو نجدى   عددهم ١٤ لربعة منهم متأخرون بالبناء

٧.عشيرة البو فضل   عددهم ١٦ انجزوا بناهم يماطلون بالسكن

٨.عشيرة السبعاقيين   عددهم ٢٠ ايماطلون بالبناء يراوغون لم يقوموا باقل من نصف العددالداخل مع ربع كمية البناء

٩.الوافدين   عددهم ١٢ لم يبادروا بالبناء مطلقا غير مهتمين للتعليمات

عشيرة السادة الفكرة عددهم ١٠ لم يقوموا بالبناء لحد الان قدموا لنقل سكنهم لم تحصل موافقة السيدالمحافظ

لقد تم مقابلة السيد المحافظ من قبل بعضهم حول تأجيل السكن لم تحصل الموافقة بموجب كتاب المحافظة الرقم ٤١٤ في ١٩٩٩/٣/١٤ مكتب شؤون المواطنين .

نقترح ان تكون اخر مهلة لهم للسكن هي الاسبوع الاول بعد عيد الاضحة المبارك و فسخ عقود الذين لم يقوموا بالبناء لحد الان . راجين التفضل بالاطلاع مع التقدير

حامد طه عبدالله

قائمقام قضاء كركوك

١٩٩٩/٣/١٨

طبق الاصل

حزب البعث العربي الاشتراكي
قيادة فرع السليمانية
قيادة شعبة دربندخان

أمة عربية واحدة ذات رسالة خالدة

العدد ١/٩/١٤٧١
التاريخ ٢٤/١٠/١٩٨٥

المركز الوثائقي لحقوق الانسان في العراق
التاريخ
الارشيف ٤٤٢١

الى / قيادتي فرقة سعد والصديق

م / معلومات

تحية رفاقية

كتاب قيادة فرع السليمانية المرقم ٩/٦٩٢٤ في ١٩٨٥/١٠/٢١ المعطوف على كتاب مكتب تنظيم الشمال المرقم ٢٨/٢٨٦٦٦ في ١٩٨٥/١٠/١١ واشارة الى كتاب قيادة فرقة الصديق المرقم ٣٧/٤٠٥٤ في ١٩٨٥/٩/١٦ والتقرير الرفيق امين سر قيادة فرقة سعد بخصوص القرى العربية .

وردت معلومات عن رفض اهالي القرى العربية المشار اليها بكتابكم اعلاه حمل السلاح وتأمين الحماية الذاتية لهم ضد المخربين من المؤكد ان هذه القرى تتعامل مع المخربين والا كيف يفسر موضوع رفضهم السلاح . لذلك يعاملون معاملة القرى التي تتعاون مع المخربين وتتخذ الاجراءات بحقهم . للتفضل بالاطلاع .. واتخاذ مايلزم .. مع التقدير

ودمتم للنضال

الرفيق
شريف السماعي
امين سر قيادة شعبة دربندخان

الوثيقة رقم ٣٢

بسم الله الرحمن الرحيم

مديرية زراعة اربيل

الاراضي

العدد / ٥٢٦٨

التاريخ / ٦ / ٢ / ٢٠٠٠

الى / مديرية زراعة التأميم / الاراضي

م / بيانات ومطالعة

بناءً على طلب مديريتكم (الاراضي) بتاريخ ٢ / ٢ / ٢٠٠٠ نود ان نبين لكم ما يلي !

١- مقاطعة ١٨٢ / صابرية كبير مساحتها ٢٧٨٧ دونم وهي من الاراضي الاميرية والملكيات سابقاً تم شمولها بالتوزيع على العشائر العربية منذ عام ١٩٩٨ لاستغلال الاراضي من العشائر العربية التي هي في منطقة اربيل.

أ- تم ترحيل عدة عشائر عربية عليها ولم تستغل نظراً لكونها تقع امام القطعات العسكرية من جهة اربيل

٢- مقاطعة ٩٨٠ / صابرية صغير مساحتها الكلية ٤٨٧٧ دونم

أ- (١٥٠٠) دونم ملكيات منها ٥٠٠ دونم مشمول بالتوزيع على العشائر العربية والباقي مستغل من قبل اصحاب الملكيات من سكنة ناحية التون كوبري وكركوك ومصححي القومية .

ب- ٢٧٧٧ دونم اراضي اميرية كانت سابقاً مستغلة من قبل فلاحين من مصححي القومية وتم توزيعها على المتعاقدين الزراعيين والقسم الآخر موزعة على العشائر العربية من عشيرة السواعد والجبور .

٣- مقاطعة ١٥ / صوب اربيل مساحتها ٤٩٧٥ دونم ملكيات تستغل من قبل اصحابها من سكنة ناحية التون كوبري وكركوك ومن مصححي القومية وغير مشمولة بالتوزيع على العشائر العربية في المنطقة حسب توجيهات الصادرة من الجهات العليا بالتريث والموجودة في لجنة الحرمات في مديرية الزراعة حول ابقاء اصحابها على اراضيهم

للتفضل بالاطلاع مع التقدير

[illegible] الدين محي مهدي

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم / ٧ ـ ح

التاريخ / ٩ / ...

١٥ / ... / ١٤١٩

[illegible]

الوثيقة رقم ٣٤

بسم الله الرحمن الرحيم
- جمهورية العراق -

وزارة الزراعة
مديرية الزراعة / محافظة التأميم
الاراضي / الزراعية

العدد / ٢٢٨
التاريخ / ١٨/ ٨/ ١٩٩٩



سري

الى / محافظة التأميم / شعبة العمليات المكانيـة
م / شؤون زراعيـة

كتابكم المرقم ٩٠١١ في ٥/ ٧/ ٩٩ نود ان نوضح ما يلـي :-

١) ان المواطنين بالتسلسلات من (١) الى ٢٤ من افراد عشيرة الصالحي والذيـن لديهم حقوق تصرف ضمن المقاطعتين ٤٤ كلوزي و ٥٠ سربيرط حبة اللون كبرى وقد تم استملاك اراضيهم من اطفاء الحقوق التصرفية تنفيذاً لكتاب لجنة الشمال م/ ش الفوري ١٤٧٦ في ٢٢/ ١٠/ ١٩٩٦ كونهم صححوا قوميتهم الى العربيـة .

٢) تم اجراء التعاقد معهم على اراضي اخرى ضمن المقاطعات ٤٤ كلوزي و ٦ عمر جومند و ٥٠ سربيرط حبة اللون كبرى بموافقة اللجنة الرئيسية للمحرمات قانون ٣٥ بكتابها المرقم ٨٣٦ في ١٢/ ٣/ ١٩٩٢ .

٣) اطلعت لجنة المحرمات قانون ٣٥ بكتاب سكرتارية اللجنة المرقم ١٢ في ٢٧/ ٣/ ١٩٩٨ حول توجيه السيد نائب رئيس الجمهورية بعدم اجراء التعاقد مع مصححي القوميـة الا بعد استحصال موافقة لجنة الشمال وقد تم التأكيد على العمل بالتوجيه المذكور بكتاب لجنة الشمال م/ ش طي الفوري المرقم ٢٨٣ في ٣/ ٨/ ٩٨ بالنسبـة لمصححي القوميـة .

٤) اما بالنسبة للمواطنين بالتسلسل ٢٦ و ٢٧ منهم غير متعاقدين على اية اراضي .

٥) التسلسلات ٢٦ و ٢٠ و ٢٩ منهم من افراد عشيرة البو حمدان وقد تـم اجراء التعاقد معهم بقرار اللجنة الرئيسية للمحرمات قانون ٣٥ باجتماعهـا المنعقد بتاريخ ٣/ ٩/ ١٩٩٦ المبلغ بكتاب سكرتارية اللجنة المرقم ١٣٣ فـي ٢٨/ ٩/ ١٩٩٦ كونهم بدلاء من افراد نفس العشيرة التي تم فسخ عقودهم لعدم تنفيذ ضوابط نقل النفوس والبطاقة التموينيـه .

يرجى التفضل بالاطلاع مع التقديـر .

سليمان سعيد سليمان
مدير الزراعة
/ ٨/ ٩٩

غسان كنعان محمد
وكيل مدير الزراعة
١٨/ ٨/ ٩٩

نسخة منه الى /
سكرتارية اللجنة الرئيسية للمحرمات قانون ٣٥ للتفضل [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

— جمهورية العراق —

وزارة الزراعة

مديرية الزراعة في محافظة التاميم

— الاراضي / المتابعة —

العدد / ١٢١٤٠

التاريخ / ٥ / ١٠ / ١٩٩٨م

ج ٢ ١٤١٩ هـ

الى / محافظة التاميم / شؤون المواطنين و الرأي العام

م / طلـــب

١. كتابكم المرقم ١٥٨١ في ٢١/٩/١٩٩٨ و مرافقة صورة طلب المواطن فاري يوسف عبدي نـود أن نوضـح ما يلـــي :ـ

١. سبق أن تم تخصيص مساحة قدرها (٤٥٧٨) دونم من الاراضي الزراعية ضمن المقاطعة ٢٠ كوجيلد ـ مركز كركوك للعوام اليسه و بلدية الوزنة بموافقة المحافظ الاسبق اللواء الركن هشام صباح الفخري بهامشه الموقع في ٢٧/١١/١٩٩٤ على أصل مذكرة مديرية ناحية التون كوبري وقد قام باستغلال المساحة للسنوات ٩٤ ـ ٩٥ ـ ١٩٩٦.

٢. بعد شمول اراضي المقاطعة ٦٠ كوجك بتوجيهات لجنة الشمال تم تخصيصها الى العشائر العربية ـ عشيرة العبزة و الوافدين الى محافظة التأميم.

٣. اراضي المقاطعة المذكورة بكاملها فيها حقوق تصرفية للمواطن احسان عبد الله علي و بقية شركاه ... و نظرا " لكون صاحب حق التصرفية من الذين صححوا قومياتهم الى العربية و شملت اراضي المقاطعة باطفاء الحقوق التصرفية تنفيذا " لتوجيهات لجنة الشمال الواردة بكتابها س / ش المرقم ٩٣١ في ٣/٨/١٩٩٥ لكونها موزعة على العشائر العربية منذ تم تبليغ اصحاب الحقوق التصرفية بكتابنا السري و الشخصي المرقم ٢١٤ في ٧/٩/١٩٩٨ لتخيرهم بين التعويض عن اراضيهم باراضي اخرى خارج المحافظة أو التعويض النقدي .. تنفيذا " لتوجيهات لجنة الشمال المبلغة بكتاب لجنة المحرمات و قانون ٣٥ المرقم ١٥ في ٤/٥/١٩٩٨.

٤. أقام أصحاب الحقوق التصرفية دعوى أجر المثل على صاحب الطلب وتم ملاحقة رئاسة محكمة استئناف التاميم بكتابنا المرقم ٥٧٦٩ في ٣/٦/١٩٩٨ اشارة الى كتاب محافظة التاميم / الشؤون القانونية المرقم ١٢٩ في ٢٢/١٢/١٩٩٧ بعدم النظر في دعاوى اجر المثل المقامة من قبل اصحاب الحقوق التصرفيـه للاراضي الداخلة .

((يتسع لطفا "))

الوثيقة رقم ١-٣٦

((ص٢))

ضمن محاضر شوان / التون كوبري / ليلان / الموزعة على العشائر العربية القنايا تحسين أمن وسيادة الدولة والحزام الامني للمحافظة .

٥. لم تنظر رئاسة محكمة الاستئناف لمضمون الكتابين المذكورين في الفقرة (٤) أعلاه ..

يرجى التفضل بالاطلاع والتأكيد من قبل المحافظة / الشؤون القانونية على رئاسة محكمة الاستئناف بخصوص الموضوع وغلق الدعوى للاسباب الواردة الذكر في الفقرة (٤) مع التقدير.

سليمان سعيد سليمان
مدير الناحية
٣٠/٩/١٩٩٨

نسخة منه الى /
سكرتارية لجنة المحميات وقانون ٣٥ للعلم .. مع التقدير.

خالد // ٩/٣٠

استنادا الى احكام الفقرة (أ)من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت، وبناء على مقتضيات المصلحة العامة، ولوقوع الاراضي المبينة تفاصيلها في القائمة المرفقة بهذا القرار بالقرب من محرم الشركة العراقية للعمليات النفطية والمنشات العسكرية ...

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢١-٣-١٩٧٥ مايلي:

١-تستملك الاراضي المبينة تفاصيلها في القائمة المرفقة بهذا القرار لقاء بدل نقدي مقداره (٢,٥٠٠) ديناران وخمسمائة فلس للدونم الواحد، وذلك استثناء من احكام قانون الاستملاك، وتسجيل الاراضي المستملكة باسم الادارة المحلية لمحافظة كركوك ...

٢-تشكل لجنة برئاسة رشدي اكا، قائمقام قضاء مركز كركوك، وعضوية كل من:-

أ-داود سليمان- مدير واردات محافظة كركوك .

ب-عطية شنداخ- ممثل المنطقة الزراعية في كركوك .

ج-سعدون مصطفى -رئيس اتحاد الجمعيات الفلاحية في كركوك .

تتولى توزيع بدلات الاستملاك على مستحقيها من اصحاب الاراضي المشار اليها في (١) اعلاه .

٣-تقوم وزارة المالية برصد المبالغ المقتضية لتغطية بدلات الاستملاك المستحقة بموجب هذا القرار .

٤-يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار .

احمد حسن البكر

رئيس مجلس قيادة الثورة

((صورة سرية))

. . . .

١. تقرر نقل كافة عائلة كردية من المرحلين من مركز محافظة نينوى لاحدى المحافظات الاربع [illegible] السليمانية بعد اجراء التنسيق من قبلكم مع المحافظات المذكورة على ان يتم النقل بشكل [illegible] المراحل من [illegible] والناحية تكون في عمارة واحدة [illegible] تتولى المحافظات الشمالية [illegible] في المناطق الحدودية والمناطق [illegible] (٠)

٢. لا يشمل اعادة الاكراد الذين تم ترحيلهم مركز من محافظات التأميم وديالى وينفذون [illegible] [illegible] اما البقاء في اماكنهم او التنقل الى احدى المحافظات الاربع [illegible] (

٣. لا يشمل اعادة الموظفين والعمال المنقولين اداريا وكذلك الكادر العسكري والذين بالتنسيق مع الامن العام ولا يشمل العمال الذين تم تعيينهم مؤخرا بامر [illegible] قرار اللجنة العليا لشؤون الشمال (٠)

٤. بذل المساعي لترغيب الجميع بالبقاء في مناطق سكناهم الحالية وتحسيس الذين يرغبون البقاء [illegible] دينارين (٠) راجين ملاحظة تنفيذ ذلك واعلامنا.

الامن العامة
مديرية امن السليمانية

بسم الله الرحمن الرحيم
الجمهورية العراقية

((سري))

المركز الوطني لحفظ الاسرار في العراق
التاريخ ... ع ٦٢٢

الى / كافة المعاونيات ((سليمانية))
م/ الاكراد العائدين

. . . .

اعلاه صورة كتاب / مديرية وزارة الداخلية ١٦٢ في ١١/١/١٩٧٧ راجين الاطلاع عليها والعمل بموجبها واعلامنا.

/ رائد الامن
مدير امن محافظة السليمانية

٧٧/٢/٢٦

رقم ١٣٩٠

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠-١٠-١٩٨١ مايلي :-

١ - تعيين عكاب سالم الطاهر ، مدير عام الدار الوطنية للتوزيع والاعلان بوظيفة رئيس تحرير مجلة الف باء وبنفس راتبه الحالي .

٢ - تعيين مونق عسكر ، المدير العام في وزارة الثقافة والاعلام ؛ مديرا عاما للدار الوطنية للتوزيع والاعلان .

٣ - يتولى وزير الثقافة والاعلام تنفيذ هذا القرار .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٣٩١

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠-١٠-١٩٨١ ما يلي :-

١ - تشكل لجنة تنفيذية للاشراف على بناء المجمعات والوحدات السكنية في المحافظات الوسطى والجنوبية (عدا بغداد - ديالى - صلاح الدين) التي سيعين فيها العاملون في منطقة الحكم الذاتي وعلى النحو التالي .

أ - وزير الحكم المحلي - رئيسا .

ب - وكيل وزارة الحكم المحلي - عضوا .

جـ - رئيس المؤسسة العامة للاسكان في وزارة الاسكان والتعمير - عضوا .

د - رئيس هيئة تخطيط التشييد والخدمات في وزارة التخطيط - عضوا .

٢ - تشكل اللجنة التنفيذية لجانا فرعية لها في المحافظات التي سيشملها بناء المجمعات السكنية برئاسة المحافظ وعضوية الجهات المعنية للاشراف على سير التنفيذ ، ولها أن تخولها بعض صلاحياتها .

٣ - يحدد كحد اقصى في المرحلة الاولى بناء (٢٠) الف وحدة سكنية .

٤ - تحدد المحافظات التالية كبداية لبناء الوحدات السكنية المقترحة التي يتم نقل وتعيين العاملين فيها واليها وهي :

أ - محافظة القادسية .

ب - محافظة المثنى .

جـ - محافظة ذي قار .

د - محافظة الانبار .

٥ - تقوم اللجان الفرعية بتحديد الشواغر المتوفرة لديها ضمن محافظاتها وحسب الدوائر ووفقا للملاك المصدق مع مراعاة التوسع في الملاك للسنوات الخمس القادمة وتحدد في كل محافظة حاجة كل دائرة من ذلك .

٦ - تقوم اللجان الفرعية بتحديد مواقع المجمعات السكنية التي ستبنى ، على أن تكون ضمن مواقع سكنية قائمة في مراكز المدن والاقضية والنواحي .

٧ - تشمل المجمعات المذكورة بالامتيازات والاعفاءات الواردة في القانون رقم (١٥٧) لسنة ١٩٧٢ لتسهيل مهمة التنفيذ وتخول اللجنة التنفيذية صلاحية التنفيذ بالطريقة التي تراها مناسبة .

٨ - تخول اللجنة التنفيذية صلاحية مجلس التخطيط فيما يخص الاحالة والدعوات والغرامات وزيادة الكلف .

٩ - تقوم اللجنة التنفيذية بالتنسيق مع لجنة شؤون الشمال لاختيار العناصر المطلوب نقلها او تعيينها من الفائضين الى المحافظة المعنية ، عند انجاز المجموعة السكنية المنقولين او المعينين فيها .

١٠- تملك الوحدات السكنية لشاغليها من العمال والاكراد وفقا للاسس التالية .

أ - تكون قيمة الدار وفق الكلفة الفعلية .

ب - تملك الارض مجانا .

جـ - يكون كامل سعر الدار قرضا من المصرف العقاري دون تقديم مقدمة ويسدد خلال مدة (٢٥) سنة دون فائدة .

١١- يكون نقل المعينين او المنقولين وعوائلهم الى مناطق عملهم الجديدة على حساب الدولة .

١٢- توضع اسس مفصلة لكيفية تعيين او تأهيل الاشخاص المطلوب نقلهم او تعيينهم وبالتنسيق مع لجنة شؤون الشمال .

١٢- شمول بعض الموظفين والعمال من سكنة محافظة التاميم (التركمان) بالدرجة الاولى والاكراد بالدرجة الثانية .

١٤- يكون ارتباط اللجنة التنفيذية بلجنة شؤون الشمال لاغراض التوجيه .

١٥- تقدم اللجنة التنفيذية تقريرا دوريا كل ثلاثة اشهر ومن خلال لجنة شؤون الشمال الى رئاسة ديوان رئاسة الجمهورية لعرضه على رئيس الجمهورية للاطلاع وتلقي توجيهاته بشأنها .

١٦- تتولى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٤٠٠

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٨١ ما يلي :-

١ - يجوز للابن الاكبر حمل النوط او الوسام الممنوح لابيه بعد وفاته . وينتقل هذا الحق الى الابوين عند عدم وجود ابناء للمتوفى او الى الزوجة عند عدم وجود المذكورين .

٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية . وتتولى الجهات المختصة تنفيذه .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٤٠١

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٨١ ما يلي :-

١ - تطفأ الحقوق التصرفية العائدة الى حسن سهيل النجم وشركائه في القطعة المرقمة ١٨/٢٢ من المقاطعة (١٦) الهكتارية والشعار في ابي غريب . وتسجل ملكا « صرفا » باسم وزارة المالية وبدون بدل .

٢ - يتولى وزيرا المالية والعدل تنفيذ هذا القرار .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٤١٢

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

وعملا بقرار مجلس قيادة الثورة المرقم ١١٣١ في ١٩٨١/٨/٢٤ .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥/١٠/١٩٨١ ما يلي :-

١ - فصل نوال عبدالجبار (معاون مهندس زراعي في مديرية وقاية المزروعات العامة) من الخدمة لمدة سنتين .

٢ - يتولى وزيرا الزراعة والاصلاح الزراعي والمالية تنفيذ هذا القرار .

طارق حمد العبدالله
امين السر العام لمجلس قيادة الثورة

رقم ١٤١٩

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧/١٠/١٩٨١ ما يلي :-

١ - يعتبر تمليك القطعة المرقمة ٨١٠ وجزء من القطعة المرقمة ٨٠٩ / القبلة الى جامعة البصرة بدون بدل .

٢ - يتولى وزيرا الحكم المحلي والتعليم العالي والبحث العلمي تنفيذ هذا القرار .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٤٢٠

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧-١٠-١٩٨١ ما يلي :-

١ - يلغى مكتب الشؤون القانونية التابع لمجلس قيادة الثورة .

٢ - تصفى الاوضاع الخاصة بمنتسبي المكتب من الموظفين الاداريين والعمال بقرار من مكتب امانة السر في مجلس قيادة الثورة بنقلهم جميعا او قسم منهم الى ملاكه ونقل الفائضين منهم الى دوائر اخرى او اعادتهم الى دوائرهم السابقة .

٣ - تنقل موجودات المكتب من الاثاث واللوازم والسيارات الى مكتب امانة السر في مجلس قيادة الثورة .

٤ - ينفذ هذا القرار اعتبارا من ١-١١-١٩٨١ .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق

اللجنة العليا للاسكان والتطوير

في محافظة التأميم

العدد/ ٢

التاريخ ١٩٩٤/٩/٧

م / الحزام الامني حول مدينة كركوك

بتاريخ ١٩٩٤/٩/٢ اجتمعت اللجنة العليا للاسكان والتطوير في محافظة التأميم والتي شكلت بموجب قرار مجلس قيادة الثورة الموقر المرقم ٧٢١ في ١٩٩٤/٨/٢ وبحضور كافة الاعضاء وبعد دراسة مطولة للمناطق التابعة لمحافظة التأميم من جميع الجوانب وخاصة الامنية والالتزام بما جاء بالقرار اعلاه والمشاورة برؤوساء العشائر العرب بمضمون القرار ومستقبلهم قررنا مايلي :-

١- يعتبر كافة الاراضي الزراعية التابعة للمناطق الادارية التالية اراضي تابعة للدولة وفق القرار ٣٠ حول الاراضي الزراعية وقرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٧٢١ في ١٩٩٤/٨/٢ ويشمل اراضي (ناحية ألتون كوبري وناحية الربيع وناحية شوان وناحية قره حسن وناحية تازة خورماتو) ولايحق لأي مواطن التجاوز على هذه الاراضي ولايعمل بأي نص يعارض وهذا القرار

٢- قررت اللجنة وضع خطط لستة عشر مجمعا سكنيا عصريا ضمن مناطق شوان ويخصص لكل عائلة مساحة ٦٠٠ متر مربع لبناء دور السكن و ١٢٠ دونم اراضي زراعية ديمية ويتكون كل مجمع من ٢٥٠ عائلة.

٣- قررت اللجنة انشاء ثمانية مجمعات في مناطق التون كوبري وكل مجمع يسكن فيها

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق

شعبة ١٠-٤٤٤٦
١٦/٢

وزارة الداخلية
محافظة التاميم
(الشؤون الزراعية)

العدد / ٥٩٤٦
التاريخ / ٤ / ١١ / ١٩٩٧

الى / مديرية زراعة وري التاميم - الاراضي

الموضوع / تنفيذ خطة ٣٥

كتابكم المرقم ١٧ / ٤٣٨٢ في ٧ / ١٠ / ١٩٩٧ - وبناء على ضوء التعليمات ٦٨٥ في ٥ / ٣ / ١٩٩٥ الصادرة من ديوان رئاسة الجمهورية والمبلغ الينا بكتاب وزارة الداخلية المرقم ١٥ / س / ٦٥٤١ في ٢٨ / ٣ / ١٩٩٥ ٠ والتوجيهات المركزية وكتاب المكتب الفلاحي المرقم ١٥ س / ٢٧١١ في ١٨ / ١٠ / ١٩٩٧ ٠ فقد قررنا مايلي : -

١ - يبلغ كافة الفلاحين والمزارعين من اهالي ناحية التون كوبري بعدم التجاوز على الاراضي الزراعية الواقعة ضمن مقاطعات (٣٧) و (٤٩) ، واعتبارا من ١١ / ١١ / ١٩٩٧

٢ - فسخ كافة العقود على الاراضي الزراعية والتي أبرمت بين مديريتكم والفلاحين دون تعويض وان جميع الاراضي الواقعة ضمن المقاطعتين اعلاه يعتبر ملكا للدولة ولصالح مديرية زراعة التاميم ٠

٣ - يوزع جميع الأراضي الواقعة في المقاطعتين أعلاه على الفلاحين الوافدين الى المنطقة من ابناء عشيرة (الزبيدي) العربية ويخصص ثلاثة الاف دونم لرئيس العشيرة ٠٠ (نجم قادر محمد) ويخصص (١٢٠) دونم لكل فلاح من أبناء عشيرته والبالغ عددهم (٢٦) فلاحا ٠

٤ - نعلمكم بان اتباع سبل تغيير القومية من التركمانية الى العربية غير مجزي بالابقاء على حق التصرف بالاراضي الزراعية والتي بحوزتهم ٠

الفريق الركن
اياد فتيح خليفة الراوي
محافظ التاميم

صورة منه الى /

١ - مديرية ناحية التون كوبري للتشكيل لجنة بالتنسيق مع مديرية زراعة التأميم ومجلس الشعب الفرعي في الناحية لتنفيذ ما جاء بكتابنا واعلامنا ٠
٢ - المكتب الفلاحي / التأميم - كتابكم ١٥ س / ٢٧١١ في ١٨ / ١٠ / ١٩٩٧ وصورة لعلمكم بالنتائج ٠
٣ - الاتحاد المحلي للجمعيات الفلاحية التعاونية / التأميم العام ٠

الوثيقة رقم ٤١

جمهورية العراق

وزارة الداخلية
محافظة التأميم
المكتب الخاص

العدد / ٧٧ / ٢١٦٥
التاريخ / ١٤ / ٢ / ١٩٩٩

وزارة الداخلية
محافظة التأميم
المكتب الخاص
العدد /
التاريخ / / / ١٩٩

++

الى / وزارة الداخلية – الشؤون الامنية

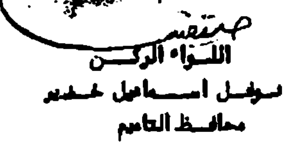
م / معلومات ترحيل عام / ١٩٩٨

ندرج لكم ادناه معلومات عن ترحيل المواطنين الغير العرب من محافظة التأميم الى منطقة الحكم الذاتي ومحافظة الانبار . ولاسباب امنية وعلى ضوء توجيهات مركزية . واعتبارا من ١٩٩٨/١/١ لغاية ١٩٩٨/١٢/٣١ وكالاتي :

١ – عدد العوائل الكردية المرحلة هي مائة واثنان وسبعون عائلة . حيث تم ترحيل مائة وستة وثلاثون عائلة الى محافظة السليمانية وسبعة عشر عائلة الى محافظة اربيل . وتسعة عشر عائلة الى محافظة الانبار .

٢ – عدد العوائل التركمانية المرحلة هي سبعة عشر عائلة . حيث تم ترحيل تسعة منهم الى محافظة السليمانية . وثمانية عائلة الى محافظة الانبار .

٣ – مجموع العوائل المرحلة خلال عام ١٩٩٨ (كردية + تركمانية) = ١٨٩ عائلة فقط .
٤ – العدد الاجمالي لافرادهم = ١١٦٧ فردا .



اللواء الركن
نوفل اسماعيل خضير
محافظ التاميم

صورة الى /

– مكتب تنظيمات محافظات (التاميم – صلاح الدين – السليمانية) للحزب القائد – للعلم ودعم للعقيدة والنضال .
– مكتب قيادة فرع التأميم لحزب البعث العربي الاشتراكي – للعلم ودعم للنضال .
– مكتب قيادة فرع كركوك لحزب البعث العربي الاشتراكي – للعلم ودعما للنضال .
– المراسلات السرية / الديوان – للحفظ .
– الاضبارة الدوارة / المكتب – للحفظ .
– القلم السري – للعلم .

وثيقة رقم ٤٢

بسم الله الرحمن الرحيم

سري للغاية وشخصي

محافظة التأميم

الشعبة/ المراسلات السرية

العدد/س/١/ ٨٢٣٦٤٣١

التاريخ ١٩٩٨/١٧/١٣

الى / قيادة فرع التأميم

الموضوع/ إرسال عوائل المرحلين

كتاب الديوان المحافظة السري للغاية والشخصي وذلك نصا لكتاب ديوان الرئاسة المرقم (٣١٤٣٨) في ٣/ تموز/ ١٩٩٨ نرسل اليكم العوائل المرحلين المدرجة أسمائهم ادناه لشمولهم بترحيل في الازنة الأخيرة.

نرجو اتخاذ الأجراء اللازم.

الرائد

عبدالرزاق اسعد الطيار

ضابط شعبة المراسلات السرية

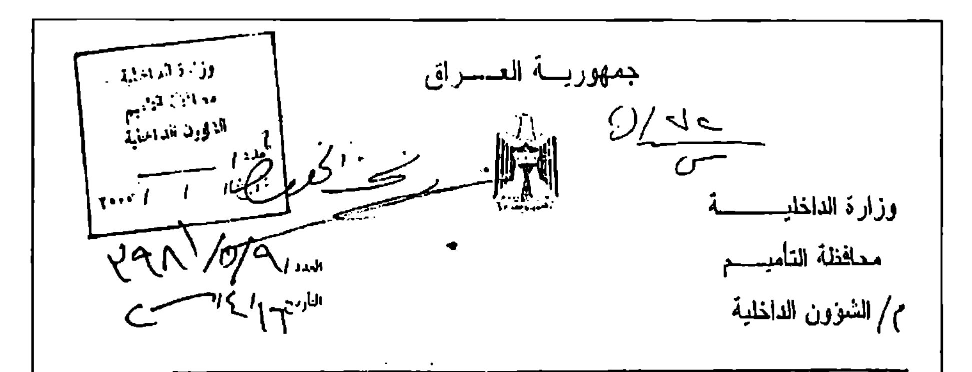
لمحافظة التأميم

/ ٧/ ١٩٩٨

ت	عنوان السكن	العوائل	اسم المختار والمسؤول الحزبي	الرفاق
	شورجة	٣١٢	عبدالوهاب حمد	صائب جواد التكريتي
	حي العسكري	٤٥	جبار مختار	رمضان زيدان
	طريق بغداد	١٢	علي عباس	علي عبدالكريم
	الحرية	٢١	عبدالله محمود رشاد	كاظم جواد
	اسكان	٥٣	علي عبدالكريم البيات	طه نافع
	حي الوسطي	٢٥	طلب مصطفى	عزالدين محمود أبو يوسف
	حي (١) حزيران	١٦	صباح رشاد كمال	علي عباس/ابو وسام
	مصلى	١٣	علي عبدالكريم	صالح سلطان
	أمام قاسم	٢٤	علي عبدالكريم البياتي	طه نافع
١٠.	حي العسكري/١	١٢	عزالدين اسماعيل	محمد عبدالجواد
١١.	حي الخضراء	١٢	ياور عباس الله ويردي	اكرم داود
		٥٤٠ مجموع العوائل		

نسخة منه الى /

- محافظة التأميم / الشؤون الداخلية
- محافظة التأميم/ شعبة م . س
- قيادة فرع التأميم/ ش . م
- ضابط الأمن/ م



جمهورية العراق

وزارة الداخلية

محافظة التاميم

م/ الشؤون الداخلية

العدد/ ٢٩٨/٥/٩

التاريخ/ ١٦/١٤/ ٢٠٠٠

الى قيادة فرع التأميم لحزب البعث العربي الاشتراكي

م / تنفيذ خطة ترحيل المواطنين الغير العرب

سري جدا .

تحية طيبة

رقم الوجبة / الثالثة

رقم الامر / ١٤٣٢٠ / ج هـ

استنادا الى التوجيهات المركزية الخاصة . الصادرة من وزارة الداخلية بخصوص ترحيل المواطنين الغير العرب من محافظة التاميم الى خارج المنطقة . ولاسباب امنية خاصة للمحافظة وعلى ضوء نتائج الجرد السكاني والهاربين الى خارج العراق . فقد تم ترحيل المواطنين المدرجة اسمائهم في القائمة المرفق وذلك في ١٥/٩/٢٠٠٠ وعن طريق اللجنة الامنية الخاصة وخلال يوم واحد . وتم اجراء اللازم بخصوص ممتلكاتهم الغير المنقولة والاجهزة الكهربائية .
للتفضل بالعلم والاطلاع ودمتم للنضال والدرب .

العميد
نافع سلمان مطلك
م / ش خ

نسخة منه الى /ـ
- قيادة فرع كركوك للحزب . للعلم . ودمتم للنضال .
- مجلس الشعب المحلي / التاميم . للعلم والاطلاع .
- اللجنة الامنية في المحافظة - لاتخاذ مايلزم
- مديرية التسجيل العقاري في المحافظة - لاجراء اللازم بخصوص عقاراتهم واعلامنا .
- المراسلات السرية /الديوان
- القلم السري / الديوان . للعلم .
- لجنة الجرد السكاني / الديوان - للتأشير .
- مديرية الجنسية والاحوال المدنية / التاميم - لتأشير سجلات المشمولين بالترحيل .
- ش خ / الديوان .. للحفظ .

خضير / ١٦٠٠٠٠/٤

الوثيقة رقم ٤٤

جمهورية العراق

محافظة التأميم
ديوان المحافظة

العدد: ٢٠١٤٣٣
التاريخ: ١٢ /١ /١٩٩٨

بناء على كتاب ديوان الرئاسة الصادرة بيومه و تأريخه حول التقسيمات الجغرافية للمحافظات وقطاعات وتطبيق قوانين السكن في محافظة التأميم ولضروفه الأمنية البالغة الأهمية وموقعه الجغرافي. يرجى تطبيق الكتاب بفقراته كاملة عن طريق اتباع نظام الآمن فيه.

المحافظة

١- يتبع التعليمات الأمنية:

ا- بحجز شخص من كل عائلة كردية مرحلة الى مناطق الشمالية.

ب- حجز دور التمليك للمرحلين.

ج- حجز البطالة التموينية.

د- حجز قسائم الاشتراكات في الدوائر الحكومية.

هـ- أعلام كل من:

١- مسؤول أمن منطقة

٢- مسؤول الحزب للقطاع المشمول

٣- مختار للمنطقة

بكتب رسمية واتباع النظام المنصوص.

نسخة منه الى /

ا - المحافظة ب م . ا. المحافظة ج- مسؤول أمن المنطقة د- مختار المنطقة هـ مسؤول الحزب القطاع المشمول.

الوجبة (١٤٦٨) التاريخ من ٤/١٥/ ١٩٩٨ الى ١٩٩٨/٦/١٥

يرحل من القواطع التالية:

حي العسكري/٢ (٤٥) عائلة	امام قاسم/١ (٧٤) عائلة
طريق بغداد (١٢) عائلة	امام قاسم / ٢ (٦٦) عائلة
إسكان (١٥٠) عائلة	أخي حسين (٢) عائلة
الحرية (٢٣٤) عائلة	صاري كهية (٣٢) عائلة

الوثيقة رقم ١-٤٥

المصلى (٣) عائلة

القورية (٣٣) عائلة

شورجة(٣٣١) عائلة

الأندلس(٤٠١) عائلة

حي الخضراء (٢) عائلة

حي العسكري/١ (٦) عائلة

الأسماء/ حي العسكري ٢/ المختار جبار غضبان محمد

١. احمد محمود هموندي
٢. كريم عبدالله حسين
٣. غفور حسن رشيد
٤. علي احمد جباري
٥. عدنان مصطفى خورشيد
٦. ابوبكر حسن شواني
٧. هوشيار ثروت كاكه يي
٨. عمر مصطفى زنگنه
٩. رزگار محمد آمين
١٠. عزالدين صلاح شوكت
١١. ياسين لطيف عزيز
١٢. رفيق احمد علي
١٣. سواره سيد احمد
١٤. رضا عبدالله عبدالكريم
١٥. رشيد كاكه حمه خان
١٦. محمد حسن جباري
١٧. حكمت صديق عزيز
١٨. ١٨. شوكت صلاح هموندي
١٩. ١٩. كاره عثمان فاضل
٢٠. ٢٠. حمه رشيد حمه سعيد شواني
٢١. ٢١. فؤاد خليل حسين
٢٢. ٢٢. اكرم عبد الحكيم زنگنه
٢٣. ٢٣. حسين أغا علي احمد
٢٤. ٢٤. شرقي سيد گرل عبد الله
٢٥. ٢٥. جميل حسين جباري
٢٦. ٢٦. عبد الله عثمان أبو بكر
٢٧. ٢٧. مجيد بشير علي
٢٨. محسن صادق كاكه يي
٢٩. مقداد مغديد هموندي
٣٠. فارس محمد جميل
٣١. كامل فاضل شواني
٣٢. أنور حمه خان عبد المحسن
٣٣. رؤوف رضا قادر
٣٤. خالد عمر درويش
٣٥. جلال صديق فتاح
٣٦. مريوان محمود عزيز
٣٧. صابر حسين مصطفى
٣٨. رشيد ستار حمه گول
٣٩. نوزاد فؤاد رسول
٤٠. نوري صلاح عبد الله
٤١. عباس رفيق حمه سعيد
٤٢. عبد الحكيم محمد جباري
٤٣. فخر الدين جمال صابر
٤٤. جلال جبار جباري

بسم الله الحمن الرحيم

سري وشخصي

محافظة التأميم

شعبة المعلومات السكانية

العدد/ ٥٨٩

التاريخ/ ١٣/ ربيع الثاني / ١٤١٨

١٩٩٧/٨/١٦

الى / مديرية التسجيل العقاري / التأميم

الموضوع/ تسجيل دور

استنادا لما جاء بكتاب لجنة الشمال - السكرتارية سري وشخصي- المرقم- ١٣١٩ في ١٣/٨/١٩٩٧ حصلت موافقة السيد نائب رئيس الجمهورية - رئيس لجنة الشمال- على تسجيل الدور المبينة أرقامها واسماء أصحابها المرحلين في القائمة المرفقة طيا ومؤشرا إزاء اسم كل مرحل اسم الشخص المستفيد وشمول تلك العقارات بنص القرار ٤٢ لسنة ١٩٨٦ لاتخاذ ما يلزم وأعلامنا إجراءاتكم بالسرعة.

المرفقات/ قائمة بالأسماء

الفريق الأول الركن

أياد فتيح الراوي

محافظ التأميم

/١٩٩٧/٨

نسخة منه الى /

- لجنة الشمال - السكرتارية / كتابكم اعلاه... للتفضل بالاطلاع مع التقدير
- وزارة الداخلية / الداخلية العامة / م. س / كتابكم في ١٩٩٧/٦/٢٤ للتفضل بالاطلاع مع التقدير
- قيادة فرع التأميم للحزب القائد/ للعلم وطيا قائمة بالأسماء مع التقدير
- مديرية الأمن التأميم/ للعلم وطيا قائمة بالاسماء رجاء
- مديرية الإسكان / كتابنا ٣٧٦ في ١٥ /١٩٩٧/٥ لإلزام المستفيدين موضوعي البحث بالسكن في تلك الدور تنفيذا للتوجيهات ومتابعة ذلك وأعلامنا

- مديرية خزينة المحافظة
- مديرية المصرف العقاري / التأميم
- لجنة التقدير المركزية الاولى   للتأشير ما يلزم وطيا قائمة بالأسماء
- سكرتير لجنة تنظيم سكن المستفيدين
- سكرتير لجنة بيع دور المرحلين
- قسم حسابات المحافظة / كتابنا ٤٧٧ في ١٩٩٧/٦/١٩ لاتخاذ ما يلزم حول صرف قيام الدور موضوعة البحث الى أصحابها وأعلامنا إجراءاتكم

ت	اسم المرحل	رقم الدار	اسم المستفيد المختصة له الدار
١.	إبراهيم رحمن رضا	١١٤/١٣٤ دبس	عبدالكريم فرج عكس
٢.	عبدالله صالح رسول	١١٤/٤١٢	سنيه جميل عبيد
٣.	كاكه شين محمد حسيب	٢/١٦١	حسين علي حسن
٤.	محمد عزيز صالح	٢/١٤١	رزاق حسين فيصل
٥.	كريم مصطفى كريم	٢/١٢٠	عباس فاضل عباس
٦.	عبدالرحمن سلام محمد	٢٠/١٣	جاسم محمد حسن
٧.	نعمة كريم عبدالله		سعاد صالح ابراهيم
٨.	مشير محمد ابراهيم	٢/٨٢	سري عبدالسلام عارف صالح
٩.	احمد حسين خضر	١١٤/٢٤ دبس	قاسم ابراهيم حسن
١٠.	محمود محمد قادر	١١٤/٢٩ دبس	حلوة احمد صالح
١١.	محمود عبدالله رجب	٩٩٥	سلام خلف زيون
١٢.	عبد الجبار كريم قرني	٤١٦	ريسان حمدان شاري
١٣.	نجم الدين احمد عزيز	٢٦/٦/٥٠	حسين عبد فلاتي
١٤.	محي الدين علي محمد	١١٤/٢٢٧/٦٧	علي شرقي خلف
١٥.	علي محمد عمر	١٤/٢٤١/٥٠	يوسف عبدالحميد علي
١٦.	رحمن كاكل علي	١٤/٢٢١/٥٠	مهدي عبدالساد مكرم
١٧.	محمد محي‌الدين فتاح	٤/١٢٧/٥٣	فروز مصطفى محمد
١٨.	عثمان سليمان محمد	١/١٠/٥٣	عماد محمد حمد حسن
١٩.	احمد حسن حسين		كريم حسن اسعد
٢٠.	محمد احمد حسن	٣٩/٢٧/٥٠	حويز محمد رسن

قرارات مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٥٢٨

تاريخ القرار : ٢٣/محرم/١٤١٠ هـ

١٩٨٩/٨/٢٤ م

استنادا الى احكام الفقرة (١) من المادة الثانية والاربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة ما يلي : ــ

اولا ــ يلغى بيع البستان المسجل باسم النقيب سلطان مرعي محمد المحدث على القطعة المرقمة ٢/١٢ مقاطعة ١١ جديدة وصدر النهر الكائن في محافظة التاميم / قضاء الحويجة .

ثانيا ــ تعاد الى المشتري المذكور في الفقرة (اولا) المبالغ التي دفعت عن شراء البستان ويحسم منه بدل ايجار عن المدة من تاريخ شراء البستان وتسجيله باسمه الى حين الغاء البيع بموجب هذا القرار .

ثالثا ــ يباع البستان بالمزايدة العلنية وفقا لاحكام قانون بيع وايجار اموال الدولة رقم ٣٢ لسنة ١٩٨٦ .

رابعا ــ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويتولى وزيرا العدل والزراعة والري تنفيذه .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٥٢٩

تاريخ القرار : ٢٣/محرم/١٤١٠ هـ

١٩٨٩/٨/٢٤ م

استنادا الى احكام الفقرة (١) من المادة الثانية والاربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة ما يلي : ــ

اولا ــ يحق للعراقي من غير سكنة محافظات منطقة الحكم الذاتي تملك قطعة ارض سكنية في منطقة الحكم الذاتي وفق السياقات النافذة بتوزيع قطع الاراضي السكنية للمواطنين بالاضافة الى ما يملكه في مسقط راسه ويشمل بقرض المصرف العقاري استثناء .

ثانيا ــ يحق للعراقي من سكنة منطقة الحكم الذاتي تملك قطعة ارض سكنية في مدينة بغداد والمحافظات الاخرى عدا محافظات (نينوى ، التاميم ، ديالى) بالاضافة الى ما يملكه من سكن في مسقط راسه ويشمل بقرض المصرف العقاري استثناء .

ثالثا ــ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ولا يعمل باي نص يتعارض واحكامه .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٥٣٠

تاريخ القرار : ٢٥/محرم/١٤١٠ هـ

١٩٨٩/٨/٢٦ م

استنادا الى احكام الفقرة (١) من المادة الثانية والاربعين من الدستور .

وعملا بالصلاحية المخولة لنا بموجب الفقرة (٣) من المادة الرابعة والاربعين المعدلة من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة ما يلي :

اولا ــ تشطب منظومة الحاسبة الالكترونية القديمة نوع (ان ، سي ، ارسنجري ــ ٢٠٠) البالغة قيمتها (٣٣٢٢١١) ثلثمائة واثنين وثلاثين الف ومائتين واحد عشر دينارا ، العائدة لدائرة الضمان الاجتماعي للعمال من سجلات الدائرة المذكورة .

ثانيا ــ ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

احمد حسين
رئيس ديوان الرئاسة

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
وزارة الداخلية
الشؤون الامنية

العدد/ ٩٤٠٧
التاريخ/ ٥/ربيع الثاني/ ١٤٢٠
الموافق ١٢/٧/١٩٩٩

الى / محافظة التاميم / المكتب الخاص

م/ تعليمات خاصة

ترقيم الخاص/ ١٢٠٢٢/ م٣

استنادا الى توجيهات رئاسة ديوان رئاسة الجمهورية . وكتاب مكتب امانة سر القطر المرقم ٨١٠٧ في ٥/٧/١٩٩٩ . وبعد دراسة الاوضاع الشاذة في شمال الوطن وبالخطر التركي على مستقبل العراق . واطماعهم في حقول شركات نفط كركوك وبما ان التركمان يشكلون شريحة واسعة من سكان المدينة . وبعد احداث ١٩٩١ تحولوا الى ورقة بيد اسيادهم الاتراك . والتحاق اعداد من ابنائهم المغرورين بالتشكيلات التامرية . والافكار الخيانية في منطقة الحكم الذاتي . فيما يسمى بالجبهة التركمانية ولجنة مايسمى بحفظ السلام (بي ام ايف) اربيل . مسخرون في حمل السلاح لصالح الاجنبي . والمتبقون من العوائل التركمانية في كركوك وضواحيها يشكلون الرتل الخامس وخطرا على مستقبل امن البلاد . لان روح العنصرية البغيضة ملئت صدورهم . ولا يزال يشكلون نسبة كبيرة من السكان . وبعد اجراء دراسة الموضوع من كافة جوانبها تم اصدار التعليمات التالية وبما يستوجبه الظروف الحالية . ويجب تنفيذ ماجاء فيها وحسب مراحل وبالتنسيق مع تنظيمات قيادة التاميم لحزب البعث العربي الاشتراكي والاجهزة الادارية المشمولة بتنفيذ التعليمات ادناه :

التعليمات /

اولا/ نقل وابعاد الموظفين بدرجة مدير ومدير عام ورؤساء الاقسام من ابناء الاقلية التركمانية . من كافة دوائر شركة نفط الشمال وغاز الشمال الى شركة حقول نفط الجنوب وحسب مراحل زمنية .

ثانيا/ نقل وابعاد المهندسين الفنيين من ابناء الاقلية التركمانية من دوائر شركة نفط الشمال وغاز الشمال الى مصافي شركة نفط بيجي المنطقة الوسطى .

ثالثا / عدم تعيين ابناء الاقلية التركمانية في دوائر الدولة الرسمية وشبه الرسمية ومؤسسات حكومية والمرافق الخاصة والعامة في حدود محافظة التاميم مهما كان درجة انتماءاتهم الحزبية او شهاداتهم الدراسية . ويطبق بحقهم جميع القرارات والتوجيهات الامنية الخاصة الصادرة بحق الاكراد دون استثناء .

رابعا / المعول لبيان القومية لتنفيذ ماورد اعلاه هي احصاء عام ١٩٥٧ فقط . ويهمل الشريط الاحصائي لعام ١٩٩٧ . وكافة القوانين الاخرى.

توقيع
اللواء الركن
سعدون علوان المصلح
و/ وزارة الداخلية للشؤون الامنية

جمهورية العراق

مجلس الوزراء
وزارة التجارة
الشؤون الامنية

العدد/ ٢١٧
التاريخ / ٢٠٠٠/١/١٨

الموضوع : ـ (خطة امنية تجارية)

تنفيذا لتوجيهات مكتب ديوان الرئاسة المرقم ٢١٤ في ٢٠٠٠/١/٩ اصدرنا التعليمات التالية وبموجبه يمنع المواطنين العراقيين الغير العرب مزاولة مايلي :

١/ استيراد وشراء وبيع وايجار واستئجار وسائل النقل المختلفة الخاصة والتي تدخل القطر بعد ٢٠٠٠/٣/١ .

٢/ ممارسة الاعمال التجارية الخارجية على خطوط دول الجوار .

٣/ امتلاك الاموال المنقولة والغير المنقولة . ومختلف المكائن والعدد ووسائط النقل التي تدخل القطر بعد ٢٠٠٠/٣/١ .

٤/ تشييد الابنية والمخازن والمصانع المختلفة .

٥/ المشاركة في المناقصات والمزايدات والدخول في مختلف التعهدات مع سائر القطاعات المالية والاقتصادية العراقية والاجنبية .

موقع
الفريق الركن
سعد خالد العبيدي
م / الشؤون الامنية

نسخة الى :ـ

كافة الوزارات العراقية ـ للعلم والاطلاع وتبليغ الجهات المعنية بذلك .
كافة محافظات القطر ـ للعلم والاطلاع واتخاذ مايلزم
كافة غرف تجارة وصناعة القطر ـ للعلم والاطلاع واتخاذ مايلزم .

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية العراقية

العدد / ٩٥٧

التاريخ ٧ / ٦ / ٢٠٠٠

وزارة الداخليـــة

محافظة التأميـــم

الشؤون القانونية

وزارة الداخلية
محافظة التأميم
الشؤون القانونية
العدد /
التاريخ / / / ٢٠٠٠

الى / غرفة تجارة وصناعة التأميم

الموضـوع / تعميـم وزارة التجارة

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

الرقم العام / ٦١٠٢٢

نرفق لكم طيا نص كتاب وزارة التجارة ـ الشؤون الامنيـة • المرقم ٢١٧ في ٢٠٠٠/٦/١٨ • والمبلغ الينا بكتاب السيد المحافظ المحترم • المرقم ٨/٤/١٤٠٢ فـي ٢٠٠٠/٦/٢٢ • والخاص بمزاولة التجارة حصرا على ابناء القومية العربية (المتعربين) وفق الشروط الخاصة • لاتخاذ مايلزم على ضوء ماجاء فيه •

المقدم/ جاسم خلف حسين
م/ الشؤون القانونيـــة

نسخة منه الى /

++++++++++++++++++++

- المكتب الخاص المؤقر ـ المحافظة ••• كتابكم اعلاه وامركم من التقدير •
- المراسلات السرية ـ المحافظة ••• للعلم والاعلان •
- الشؤون الداخليـة ـ المحافظة ••• للعلم والاعلان •
- القلم السرى ـ المحافظة ••• للحفظ •

سعدى ••••••••

الوثيقة رقم ٥٠

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
وزارة الداخلية
الشؤون الامنية

العدد/ ١٢١٣٦
التاريخ / ١٩٩٩/٩/٢١م

الى/ محافظة التأميم ـ المكتب الخاص
الموضوع // تعليمات رقم ١٤٥م ع

الرقم السري / ١٦٤٣١٦

استنادا الى توجيهات ديوان الرئاسة والمبلغ الينا بكتابهم السري للغاية المرقم ١٣٧٢١ في ١٩٩٩/٨/٨ ، وكتاب مجلس الوزراء ـ هيئة التخطيط والمتابعة المرقم ١٤٣٠٢/ص/٤ في ١٩٩٩/٨/١٤ حول الاوضاع الشاذة والاجواء المتوترة في مدارس محافظة التأميم ، وازالة بعض الظواهر السلبية لانجاح العملية التربوية على المسالك القومية ، وتوحيد الصفوف وعدم فسح المجال الاجنبي بالتدخل من المشعرات المضيقة للتدخل والثلاث يتذوقون الجيل الصاعد بالشعارات العنصرية ، ولذا يجب الزام كافة طلاب مدارس المحافظة بتطبيق التعليمات التالية :ـ

اولا :ـ التربية والتعليم والدراسة بجميع مراحلها (الروضة والابتدائية والمتوسطة والاعدادية الاكاديمية والمهنية والمعاهد ودور المعلمين والمعلمات والكليات) باللغة العربية فقط ، ولذا يجب التقيد بما يلي ،

أ ـ يمنع منعا باتا استعمال اللغات المحلية (الكردية ـ التركمانية ـ الاشورية ـ الكلدانية) من قبل الهيئة التعليمية والهيئة التدريسية لالقاء المحاضرات او مفردات الجمل المستعملة بغير اللغة العربية ، اثناء الدوام الرسمي ،

ب ـ يمنع منعا باتا استعمال اللغات المشار اليه في الفقرة اولا من كتابنا من قبل الهيئة التعليمية والتدريسية مع الطلبة في فترة الاستراحة ،

ج ـ يمنع منعا باتا استخدام اللغات المحلية عدا العربية من قبل طلاب المدارس فيما بينهم ،

ثانيا / يمنع منعا باتا ارتداء الملابس الاجنبية المستوردة من الخارج ، والتي تحمل العلم الامريكي والبريطاني والاسرائيلي والتركي واي دولة اجنبية وتحمل كتابات اجنبية ،

جمهورية العراق

وزارة الداخلية
محافظة التأميم
الشؤون الداخلية

العدد / ٨٤/ ١٠٤١٥
التاريخ ١٩٩٦/١٠/١٨

الى / مديرية التربية والتعليم العام - التأميم

الموضوع / تعميم

طيا التعليمات الخاصة الصادرة من وزارة الداخلية - الشؤون الامنية والمرقم ١٢١١٦ في ١٩٩٦/٩/٢١ والمبلغ الينا بكتاب المكتب الخاص الموقر / الديوان والمرقم ٥/ ١٧٣٢٩ في ١٩٩٦/١٠/٧ والمتضمن الزامية تطبيق اللغة العربية في كافة مراحل الدراسة وترك اللهجات المحلية الدخيلة من الفئات الاخرى.
للتقيد بما جاء في التعليمات بشكل حذا فيرها وتشكيل لجنة خاصة في المديرية تتولى المتابعة والاشراف على لجان امنية اخرى، تشكل في كافة مدارس المحافظة ورفع التقارير الدورية الى لجنة امن المحافظة واعلامنا .....

المرفقات/ تعليمات وزارة الداخلية .

العميد
نافع سلمان مطلك
م / الشؤون الداخلية

نسخة الى /

- قيادة فرع التأميم للحزب القائد - امركم ودمتم للعقيدة والنضال .
- المكتب الخاص الموقر / الديوان - كتابكم اعلاه - للعلم وامركم مع التقدير .
- الاتحاد الوطني لطلبة العراق فرع التأميم - للتنسيق مع المكتب الطلابي واللجنة الامنية في مديرية التربية والتعليم لتشكيل اللجان الامنية في جميع مدارس المحافظة واعلام اللجنة الامنية في المحافظة بذلك
- المكتب الطلابي / التأميم - لنفس الاغراض .
- شعبة الاضابير السرية ٦٥ خاص المدارس / القلم السري/المحفظة .

الوثيقة رقم ٥٢

بسم الله الرحمن الرحيم
جمهورية العراق

وزارة الداخلية
محافظة التأميم
الشؤون الداخلية
العدد / ١٨٧٩/١١/٩
التاريخ / ٢٦/ ٢ / ٢٠٠٠

الى / المكتب الخاص المتقدم – الديوان

م / تنفيذ التوجيهات الخاصة

تنفيذاً لامركم الموقر ١٢/١١/٨ الصادر في ٢٠٠٠/١/١٣ والمعطوف على توجيهات وزارة الداخلية – الشؤون القانونية المرقم ٤٦٧ في ٢٠٠٠/١/٤ حول محو اثار مخلفات الاعداء وقبور نواياهم . نود ان نعلم سيادتكم بما يلي :-

١ - التقارير الواردة من لجان تحكيم اللغة العربية في كافة مدارس المحافظة تشير الى انجاح العملية بشكل جيد . وتم فرض اللغة العربية على كافة المدارس . وتم تضييق الخناق على اللغات المحلية . ولم يبقى لهم اى دور في المخاطبة . وبالاخص في مجال التربية والتعليم والتدريس . وتم ضبط الرقابة على ارتداء الملابس المستوردة الاجنبية . والتي تحمل شعارات وكتابات امريكية وصهيونية وتركية .

٢ - تمكن لجنة الرقابة الداخلية في المحافظة من تغيير كافة الاسماء والعناوين . للمحلات التجارية والصناعية . والكازينوات والمقاهي والمساجد والتكايا والشوارع والاماكن الاثارية والتي كانت مدونة بالابجات واللغات الكردية والتركمانية . وتم تبديلها باسماء وعناوين عربية اصيلة تاريخية عريقة . وبما ينسجم مع التغيير الشامل . حيث شمل جميع مرافق الحياة في داخل مركز المحافظة ..

للعلم وامركم مع التقدير .

العميد / نافع سلمان مطلك
م / الشؤون الداخلية

صورة منه الى /

– الاضابير الخاصة ١٤ / الديوان – للحفظ .
– الشؤون القانونية / الديوان – للعلم والاطلاع .
– القلم السري / الديوان – للحفظ .

مجلس
قيادة الثورة



رقم القرار/٢٨٨
تاريخ القرار ١٩٧٠/٣/١١

بسم الله الرحمن الرحيم

قـــرار

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتأريخ ١٩٧٠/٣/١١ مايلي :ـ

١ ـ تكون اللغة الكردية لغة رسمية مع اللغة العربية في المناطق التي غالبية سكانها من الاكراد وتكون اللغة الكردية لغة التعليم في هذه المناطق وتدرس اللغة العربية في كافة المدارس التي تدرس باللغة الكردية كما تدرس اللغة الكردية في بقية أنحاء العراق كلغة ثانية في الحدود التي يرسمها القانون •

٢ ـ ان مشاركة اخواننا الاكراد في الحكم وعدم التميز بين الكرد وغيرهم في تقلد الوظائف العامة بما فيها المناصب الحساسة والهامة في الدولة كالوزارات وقيادات الجيش وغيرها •• كانت وما زالت من الامور الهامة التي تهدف حكومة الثورة الى تحقيقها فهي في الوقت الذي تقر هذا المبدأ تؤكد ضرورة العمل من أجل تحقيقه بنسبة عادلة مع مراعاة مبدأ الكفاءة ونسبة السكان وما أصاب اخواننا الاكراد من حرمان في الماضي •

٣ ـ نظرا للتخلف الذي لحق بالقومية الكردية في الماضي من الناحيتين الثقافية والتربوية توضع خطة لمعالجة هذا التخلف عن طريق :ـ

آ ـ الاسراع بتنفيذ قرارات مجلس قيادة الثورة حول اللغة والحقوق الثقافية للشعب الكردي وربط اعداد وتوجيه المناهج الخاصة بالشؤون القومية الكردية في الاذاعة والتلفزيون بالمديرية العامة للثقافة والاعلام الكردية •

ب ـ اعادة الطلبة الذين فصلوا أو اضطروا الى ترك الدراسة بسبب ظروف العنف في المنطقة الى مدارسهم بغض النظر عن أعمارهم أو ايجاد علاج ملائم لمشكلتهم •

جـ ـ الاكثار من فتح المدارس في المنطقة الكردية ورفع مستويات التربية والتعليم وقبول الطلبة الاكراد في الجامعات والكليات العسكرية والبعثات والزمالات الدراسية بنسبة عادلة •

٤ ـ يكون الموظفون في الوحدات الادارية التي تسكنها كثرة كردية من الاكراد أو ممن يحسنون اللغة الكردية ما توفر العدد المطلوب منهم ويتم تعيين المسؤولين

الوثيقة رقم ١-٥٤

الاساسيين (محافظ ، قائمقام ، مدير الشرطة ، مدير أمن وما شابه ذلــــك)
ويباشر فورا بتطوير اجهزة الدولة في المنطقة بالتشاور ضمن اللجنة العليــــا
المشرفة على تنفيذ هذا البيان بما يضمن تنفيذه ويعزز الوحدة الوطنية والاستقرار
في المنطقـــــة •

٥ ـ تقر الحكومة حق الشعب الكردي في اقامة منظمات طلبة وشبيبة ونساء ومعلمين خاصة به وتكون هذه المنظمات اعضاء في المنظمات الوطنية العراقية المشابهة •

٦ ـ (أ) ـ يمدد العمل بالفقرتين (١) و (٢) من قرار مجلس قيادة الثورة المرقـم (٥٩) والمؤرخ في ١٩٦٨/٨/٥ حتى تأريخ صدور هذا البيان ويشمل ذلك كافة الذين ساهموا في اعمال العنف في المنطقة الكردية •

(ب) ـ يعود العمال والموظفين والمستخدمين من المدنيين والعسكريين الى الخدمة ويتم ذلك دون التقيد بالملاك ويستفاد من المدنيين في المنطقة الكردية ضمن احتياجاتهـــا •

٧ ـ الفقرة (أ) تشكيل هيئة من ذوي الاختصاص للنهوض بالمنطقة الكردية من جميع الوجوه بأقصى سرعة ممكنة وتعويضها عما اصابها في السنوات الاخيرة وتخصيص ميزانية كافية لتنفيذ ذلك وتكون هذه الهيئة تابعة لوزارة شؤون الشمال •

٨ ـ الفقرة (ب) اعداد الخطة الاقتصادية بشكل يؤمن التطور التكافي لانحاء العراق المختلفة مع مراعاة ظروف التخلف في المنطقة الكردية •

الفقرة (ج) تخصيص رواتب تقاعدية لعوائل الذين استشهدوا في ظروف الاقتتال المؤسفة من رجال الحركة الكردية المسلحة وغيرهم وللعجزة والمشوهين بسبب تلك الظروف وفق تشريع خاص على غرار القوانين المرعية •

الفقرة (د) العمل السريع لاغاثة المتضررين والمعوزين عن طريق انجاز مشاريع سكنية وغيرها تؤمن العمل للعاطلين وتقديم معونات عينية ونقدية مناسبة واعطاء تعويض معقول للمتضررين الذين يحتاجون المساعدة ويناط ذلك باللجنة العليا ويستثنى من ذلك من شملتهم الفقرات السابقة •

٨ ـ اعادة سكان القرى العربية والكردية الى اماكنهم السابقة اما سكان القرى الواقعة في المناطق التي يتعذر اتخاذها مناطق سكنية وتستملكها الحكومة لاغراض النفع العام وفق القانون فيجري اسكانهم في مناطق مجاورة ويجري تعويضهم عـــن ما لحقهم من ضرر بسبب ذلك •

٩ ـ الاسراع بتطبيق قانون الاصلاح الزراعي في المنطقة الكردية وتعديله بشكـــل يضمن تصفية العلاقات الاقطاعية وحصول جميع الفلاحين على قطع مناسبة من

الارض واعفائهم من الضرائب الزراعية المتراكمة عليهم خلال سني القتال المؤسفة.

١٠- جرى الاتفاق على تعديل الدستور المؤقت كما يلي :-

(أ) - يتكون الشعب العراقي من قوميتين رئيسيتين هما القومية العربية والقومية الكردية ويقر هذا الدستور حقوق الشعب الكردي القومية وحقوق الاقليات كافة ضمن الوحدة العراقية .

(ب) - اضافة الفقرة التالية الى المادة الرابعة من الدستور (تكون اللغة الكردية لغة رسمية الى جانب العربية في المنطقة الكردية) .

(جـ) - تثبيت ما تقدم في الدستور الدائم .

١١- اعادة الاذاعة والاسلحة الثقيلة الى الحكومة ويكون ذلك مرتبطا بتنفيذ المراحل النهائية من الاتفاق .

١٢- يكون احد نواب رئيس الجمهورية كرديا .

١٣- يجري تعديل قانون المحافظات بشكل ينسجم مع مضمون هذا البيان .

١٤- اتخاذ الاجراءات اللازمة بعد اعلان البيان بالتشاور مع اللجنة العليا المشرفة على تنفيذه لتوحيد المحافظات والوحدات الادارية التي تقطنها كثرة كردية وفق الاحصاءات الرسمية التي سوف تجري وسوف تسعى الدولة لتطوير هذه الوحدة الادارية وتعميق وتوسيع ممارسة الشعب الكردي فيها لمجمل حقوقه القومية ضمانا لتمتعه بالحكم الذاتي ، والى أن تتحقق هذه الوحدة الادارية يجري تنسيق الشؤون القومية الكردية عن طريق اجتماعات دورية تعقد بين اللجنة العليا ومحافظي المنطقة الشمالية . وحيث ان الحكم الذاتي سيتم في اطار الجمهورية العراقية فأن استغلال الثروات الطبيعية في هذه المنطقة من اختصاص سلطات هذه الجمهورية بطبيعة الحال .

١٥- يساهم الشعب الكردي في السلطة التشريعية بنسبة سكانه الى سكان العراق .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

الوثيقة رقم ٣-٥٤

مجلس
قيادة الثورة



رقم القرار/٢٠٤
تاريخ القرار ١٩٧٢/٤/٥

بسم الله الرحمن الرحيم

قــــرار

استناداً الى أحكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتأريخ ١٩٧٢/٤/٤ ما يلي :ـ

قرار رقم (٢٠٤) لسنة ١٩٧٢

اولا • بما ان المادة السابعة من الدستور المؤقت ، قد نصت في فقرتها الاولى ، على ان اللغة العربية هي اللغة الرسمية ، كما نصت في فقرتها الثانية على ان ـ تكون اللغة الكردية لغة رسمية الى جانب اللغة العربية في المنطقة الكردية • وتنفيذا لاحكام الفقرتين (١ و ١٠/ب) من بيان ١١ آذار التأريخي ، توضع الامور المبينة فيما يأتي موضع التطبيق في الوحدات الادارية التي يحددها مجلس قيادة الثورة ، ريثما يتم التحديد الاداري النهائي للمنطقة الكردية •

١ • يحق للمواطن المقيم داخل حدود الوحدات الادارية المشار اليها في هذا القرار ، أن يوجه عرائضه وان يقدم معاملاته أو دعاواه ، الى الدوائر والمحاكم وجميع المرافق الرسمية الاخرى ، بأحدى اللغتين العربية أو الكردية •• وعلى الجهة ذات العلاقة ، أن تتعامل معه ، أو تجيبه على طلبه ـ عند الاقتضاء ـ بنفس اللغة التي خاطبها بها •

٢ • يكون التعليم في المدارس التابعة للوحدات الادارية المبينة في هذا القرار ، باللغة الكردية ، على ان يكون تعليم « اللغة العربية » الزاميا في جميع المراحل التعليمية •

٣ • مع عدم الاخلال بأحكام الفقرتين السابقتين ، تجري المعاملات والمراسلات الادارية ، وتصدر الوثائق الرسمية والقرارات الادارية والقضائية في الوحدات المبينة في هذا القرار ، على النحو التالي :

آ • تستخدم اللغة العربية وحدها ، في جميع اشكال التعامل الرسمي ، الذي يتم بين اجهزة الادارة المختصة في هذه الوحدات وبين اية جهة رسمية أخرى في الدولة خارج حدود الوحدات المذكورة •

ب . تستخدم اللغة العربية وحدها ، في جميع اشكال التعامل الرسمي الذي يتم بين مختلف اجهزة الادارة والجيش داخل حدود الوحدات الادارية المذكورة .

جـ . تحرر الوثائق الرسمية التي تصدر باسم الدولة ، والقرارات القضائية التي تصدر باسم الشعب ، باللغة العربية .

د . تستخدم اللغتان العربية والكردية معا . في جميع الاعمال والمراسلات الادارية التي تجري بين مختلف المراجع والاجهزة والمؤسسات الرسمية التي تمارس صلاحياتها داخل حدود الوحدات الادارية المذكورة .

٤ . تجري المحاكمات في المحاكم التي تمارس صلاحياتها داخل نطاق الوحدات الادارية المعنية ، بأحدى اللغتين العربية أو الكردية ، حسب القرار الذي يتخذه رئيس المحكمة ذات العلاقة . على ان لا يؤثر ذلك على حق اطراف الدعوى في استخدام اللغة التي يختارونها ، في مختلف مراحل التحقيق والمرافعة ، وعند حصول خلاف بين اللغة التي تقرر المحكمة اجراء المحاكمات بها وبين اللغة التي يختارها الاطراف ـ أو بعضهم ـ تأمر رئاسة المحكمة بترجمة اقوال ومرافعات ومستندات اطراف الدعوى ، بواسطة مترجم محلف ، الى اللغة التي قررت اجراء المحاكمة بها .

٥ . عندما تكون لغة المواطن ، هي غير العربية أو الكردية .. يحق له التقاضي بلغته .

٦ . تستعمل الاحرف العربية في كتابة اللغة الكردية لاغراض تطبيق هذا القرار وفقا للاسلوب الشائع حاليا .

ثانيا . تزود الدوائر الحكومية والقضائية المعنية بتنفيذ هذا القرار ، بما تحتاج اليه من مترجمين رسميين ، وتجري عمليات الترجمة على نفقة الدولة ، سواء تمت لمصلحة الادارة أو لمصلحة المواطنين .

ثالثا . يراعى في تطبيق أحكام هذا القرار عدم المساس بالحقوق التي اكتسبها المواطنون التركمان بموجب قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٨٩ تأريخ ١٩٧٠/١/٢٤ .

رابعا . يعمل بهذا القرار من تأريخ صدوره ، ويتولى الوزراء تنفيذ احكامه .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

مجلس
قيادة الثورة



رقم القرار/٣٠٩ بسلفة
تاريخ القرار ٢٦/٣/١٩٧٤

بسم الله الرحمن الرحيم

قـــرار

استناداً إلى أحكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦/٣/١٩٧٤ ما يلي :-

١ • تكون اللغة العربية لغة المراسلات الرسمية بين السلطة المركزية أو ممثليها وبين هيئات الحكم الذاتي ، وكذلك في جميع العلاقات والمعاملات التي تكون السلطة المركزية طرفا فيها •

٢ • تكون اللغة العربية أو الكردية بطريقة كتابتها الحالية لغة الوثائق والمراسلات والمعاملات الأخرى داخل المنطقة •

٣ • تصدر قرارات هيئات الحكم الذاتي باللغتين الكردية والعربية •

٤ • لكل مواطن أن يستعمل اللغة العربية أو الكردية في معاملاته الرسمية في المنطقة •

٥ • آ • تجري المحاكمات في المحاكم التي تمارس صلاحياتها داخل المنطقة بإحدى اللغتين العربية أو الكردية حسب ما يقرره رئيس المحكمة ، ويجوز لـــه قبول المرافعة بلغة محلية أخرى ، وتتخذ المحكمة كافة الاجراءات اللازمة لتأمين ذلــك •

ب • تصدر الأحكام باللغتين العربية والكردية •

٦ • يلغى قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٢٠٤ الصادر في ٥/٤/١٩٧٢ •

٧ • ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية •

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

مجلس
قيادة الثورة



رقم القرار/٥٥٨
تاريخ القرار ١٩٧٧/٥/٧

بسم الله الرحمن الرحيم

قـــرار

استناداً الى أحكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتأريخ ١٩٧٧/٥/٧ ما يلي :ـ

١ ـ تلغى عبارة (ولغاية القضاء على الجيب العميل) الواردة في الفقرة (١) مـــن قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ١١٤٢ في ١٩٧٦/١٠/٢٤ •

٢ ـ يعمل بهذا القرار اعتبارا من تأريخ نفاذ قرار مجلس قيادة الثورة المشار اليـه في الفقرة (١) اعلاه • ويتولى الوزراء المختصون تنفيذه •

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

مجلس
قيادة الثورة



تاريخ القرار ١٩٧٧/١٠/١٥
رقم القرار/١١١٧

بسم الله الرحمن الرحيم

قـــرار

استناداً الى أحكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتأريخ ١٩٧٧/١٠/١٥ ما يلي :ـ

١ ـ فك ارتباط المدارس المهنية في منطقة الحكم الذاتي المشمولة بقانون مؤسـسة التعليم المهني رقم ١٩٨ لسنة ١٩٧٥ من الامانة العامة للتربية والتعليم في منطقة الحكم الذاتي واعادة ربطها بمؤسـسة التعليم المهني • ونقل منتسبي المدارس المذكورة الى ملاك المؤسـسة وابقاء تخصيصاتها السنوية ضمن ميزانية المؤسـسة •

٢ ـ يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار •

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٦٣٢

تاريخ القرار : ٧/ربيع الاول/١٤١٠ هـ

١٩٨٩/١٠/٧ م

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة ما يلي :ـ

اولا ـ لا يعتبر الطالب راسبا في مادة اللغة الكردية في المدارس المشمولة بتدريسها اذا لم يحصل على درجة النجاح المقررة لها .

ثانيا ـ لا يعمل باي نص يتعارض واحكام هذا القرار .

ثالثا ـ يعمل بهذا القرار ابتداء من السنة الدراسية ١٩٨٩ ـ ١٩٩٠ ، ولوزير التربية اصدار التعليمات اللازمة لتسهيل تنفيذه .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٦٣٣

تاريخ القرار : ٧/ربيع الاول/١٤١٠ هـ

١٩٨٩/١٠/٧ م

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة ما يلي :ـ

اولا ـ يشمل المتقاعدون من العسكريين وقوى الامن الداخلي باحكام قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٨٨١) ثمانمائة وواحد وثمانين المؤرخ في ١٩٨٧/١١/٢٩ التاسع والعشرين من شهر تشرين الثاني عام الف وتسعمائة وسبعة وثمانين .

ثانيا ـ لا يعمل باي نص قانوني يتعارض مع احكام هذا القرار .

ثالثا : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويتولى الوزراء المختصون تنفيذ احكامه .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٦٤٤

تاريخ القرار : ١١/ربيع الاول/١٤١٠ هـ

١٩٨٩/١٠/١١ م

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة ما يلي :ـ

اولا ـ يمنح مديرو معاهد المعلمين والمعلمات والفنون الجميلة والمدارس الثانوية والاعدادية والمتوسطة والابتدائية ورياض الاطفال ومعاونوهم مخصصات ادارية شهرية مقطوعة على الوجه الآتي :ـ

١ ـ مدير معهد المعلمين او المعلمات او الفنون الجميلة ومدير المدرسة الثانوية او الاعدادية او المتوسطة (٥٠) خمسين دينارا شهريا .

٢ ـ معاونو المديرين المذكورين في الفقرة (١) اعلاه (٣٠) ثلاثين دينارا شهريا .

٣ ـ مدير المدرسة الابتدائية ومدير روضة الاطفال (٣٠) ثلاثين دينارا شهريا .

٤ ـ معاونو المديرين المذكورين في الفقرة (٣) اعلاه (٢٠) عشرين دينارا شهريا .

ثانيا ـ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعتبر نافذا من تاريخ ١٩٩٠/١/١ .

ثالثا ـ يتولى وزيرا التربية والمالية تنفيذ هذا القرار .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٦٤٥

تاريخ القرار : ١١/ربيع الاول/١٤١٠ هـ

١٩٨٩/١٠/١١ م

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة ما يلي :ـ

اولا ـ تعفى منتجات المنشآت والشركات التابعة لوزارة الصناعة والتصنيع العسكري التي تباع في الاسواق الحرة من رسم الانتاج .

ثانيا ـ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويتولى الوزراء المختصون تنفيذه .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

بسم الله الرحمن الرحيم

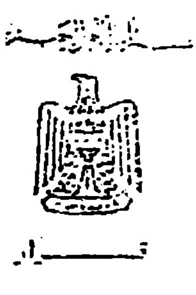
جمهورية العراق

مجلس قيادة الثورة

رقم القرار ١٩٩

تاريخ القرار ١٨ / جمادى الآخرة / ١٤٢٢ هـ

٦ / ٩ / ٢٠٠١ م



قـــــرار

نظراً لوجود حالات موروثة في سجلات فترة الحكم العثماني للعراق ومن اجل اعطاء العراقي حق اختيار قوميته ... وانسجاماً مع مبادئ حزب البعث العربي الاشتراكي في ان العربي هو من عاش في الوطن العربي وتكلم اللغة العربية واختار العروبة قومية له ، واستناداً الى أحكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور ،

قرر مجلس قيادة الثورة ما يأتي :

أولاً - لكل عراقي أتم الثامنة عشرة من العمر الحق في طلب تغيير قوميته الى القومية العربية .

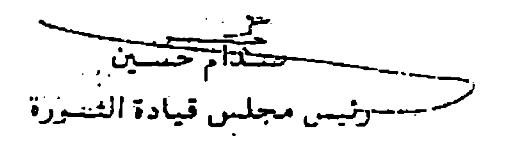
ثانياً - يقدم طلب تغيير القومية الى دائرة الجنسية والاحوال المدنية المسجل فيها الشخص .

ثالثاً - يبت مدير الجنسية والاحوال المدنية في المحافظة في الطلب خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ تقديمه .

رابعاً - يثبت قرار تغيير القومية في السجل المدني ، ويتخذ اساساً لتعديل جميع السجلات والوثائق الرسمية الاخرى .

خامساً - يصدر وزير الداخلية تعليمات لتسهيل تنفيذ أحكام هذا القرار .

سادساً - ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



صدام حسين

رئيس مجلس قيادة الثورة

الوثيقة رقم ٥٩

قــرار رقــم ٨٤٩

باســـم الشــــعب
مجلس قيادة الثورة

استنادا الى احكام الفقرة (ا) من المــادة الثانية والاربعين والفقرة (د) من المــادة الثالثة والاربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٨/١١/٢٧ .

اصــدار القانــون الاتي :

رقم (١٣٠) لسنة ١٩٨٨

قــانــون

تصديق الاتفاقية البيطرية بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطيــة الشــعبية

المــادة الاولى : تصدق الاتفاقية البيطرية المعقودة بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة الجمهوريـــة الجزائرية الديمقراطية الشعبية الموقع عليها في الجزائر في ١٩٨٨/٩/٢٩ .

المــادة الثانية : ينشر هذا القانون في الجريــــدة الرسمية ويتولى الوزراء المختصون تنفيذ احكامه .

صـــدام حســـين
رئيس مجلس قيادة الثورة

الاسباب الموجبة

بالنظر لرغبة حكومتي الجمهورية العراقية وجمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية في توطيد وتقوية اواصر الصداقة وتعزيز الروابط الاخوية بين البلدين وتنمية التعاون الفني في ميدان الطب البيطري وزيادة الانتاج الحيواني وحمايته من الامراض السارية والمعدية وحماية الانسان من الامراض المشتركة .

فقد تم في الجزائر التوقيع على هذه الاتفاقيـــة بتاريخ ١٩٨٨/٩/٢٩ ولغرض تصديق الاتفاقية ووضعها موضع التنفيذ .

فقد شرع هذا القانون .

رقــم ٨٥٠

استنادا الى احكام الفقرة (آ) مــن المــادة الثانية والاربعين من الدستور قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٨/١١/٢٧ مايلي —

اولا — يمنع العراقي عربي القومية من تغيير قوميته الى قومية اخرى لاي سبب كان .

ثانيا — يعاقب بالحبس مدة لاتقل عن سنة كل من خالف احكام الفقرة (اولا) من هذا القرار .

ثالثا — تسري احكام هذا القرار على كل من استبدل او غير قوميته العربية قبل نفاذه اعتبارا مــن ١٩٨٠/٩/٤ .

رابعا — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويتولى الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذه .

صـــدام حســـين
رئيس مجلس قيادة الثورة

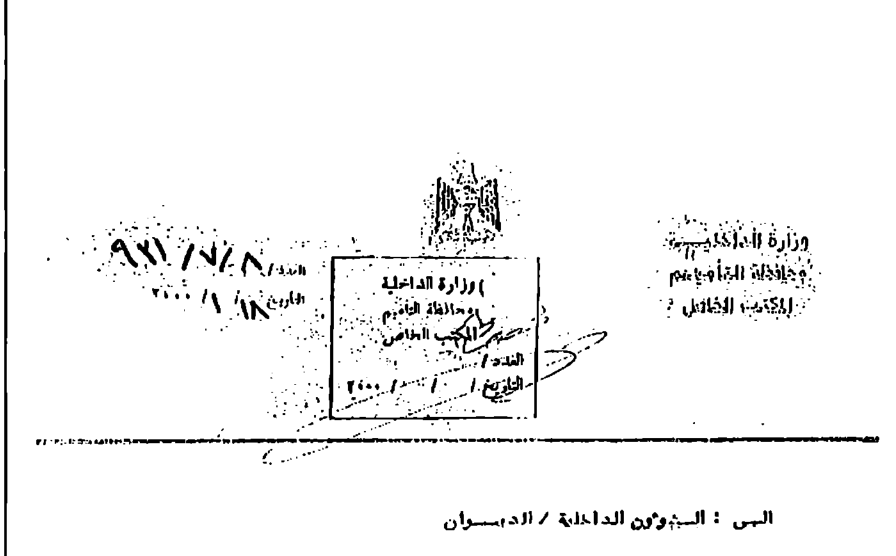
رقــم ٨٥١

استنادا الى احكام الفقرة (آ) مــن المــادة الثانية والاربعين من الدستور قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٨/١١/٢٧ مايلي —

اولا — تسمى (شركة فلسطين لاستصلاح الاراضـــي) التابعة لوزارة الزراعة والري ، باسم (شركة فلسطين لصيانة الانهر) .

ثانيا — يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريــدة الرسمية ، ويتولى الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذه .

صـــدام حســـين
رئيس مجلس قيادة الثورة


وزارة الداخلية
محافظة التأميم
المكتب الخاص

العدد/ ٩٢١/٧/٨
التاريخ ١٨/١/٢٠٠٠

الى : الشؤون الداخلية / الديوان

م : ـ طلب قائمة

كتاب وزارة الداخلية ـ الشؤون الادارية المرقم ٥٦٢ في ١٠/١/٢٠٠٠
يجب ارسال قائمة بأسماء ٢٠٠ عائلة كردية وتركمانية الساكنين في حدود مركز المحافظة بغية ترحيلهم خلال عام ٢٠٠٠ ونبين الاسباب وفق التوجيهات المركزية ويشمل الشرائح التالية .

اولا ـ المواطنين الكرد والتركمان الذين امتنعوا من تصحيح قوميتهم مع العرب والذين لهم ممتلكات خاصة كالدور والعقارات .

ثانيا ـ المواطنين الذين لهم اقارب من الدرجة الاولى والثانية في صفوف الحركات التخريبية المعادية (الكردية والتركمانية) في منطقة الحكم الذاتي . باستثناء العناصر الخاصة الموجهة والمرسلة من قبل الاجهزة الامنية والاستخبارية والمخابراتية لاداء واجبات ومهمات خاصة في صفوف الحركات التخريبية .

ثالثا المواطنين الذين لهم اقارب من الدرجة الاولى غادروا العراق بعد احداث عام ١٩٩١ [illegible]

اللواء الركن
وصفي اسماعيل خضير
محافظ التأميم
رئيس اللجنة الامنية / المحافظة

صورة منه الى :
١ ـ وزارة الداخلية ـ [illegible] ـ كتابكم المرقم ٥٦٢ في ١٠/١/٢٠٠٠ للعلم . واعلمكم مع التقدير . وسوف نرفع القائمة حال اكمالها .
٢ ـ القلم السري / الديوان ـ للحفظ .
٣ ـ المواصلات السرية / الديوان ـ للمتابعة والتنسيق مع الشؤون الداخلية / المحافظة بخصوص القائمة [illegible] .

الوثيقة رقم ٦١

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق

وزارة الداخلية
الشؤون الامنية

العدد / ٢٨٣٩
التأريخ / ١٥/٢/٢٠٠٠

الى / محافظة التأميم ـ المكتب الخاص

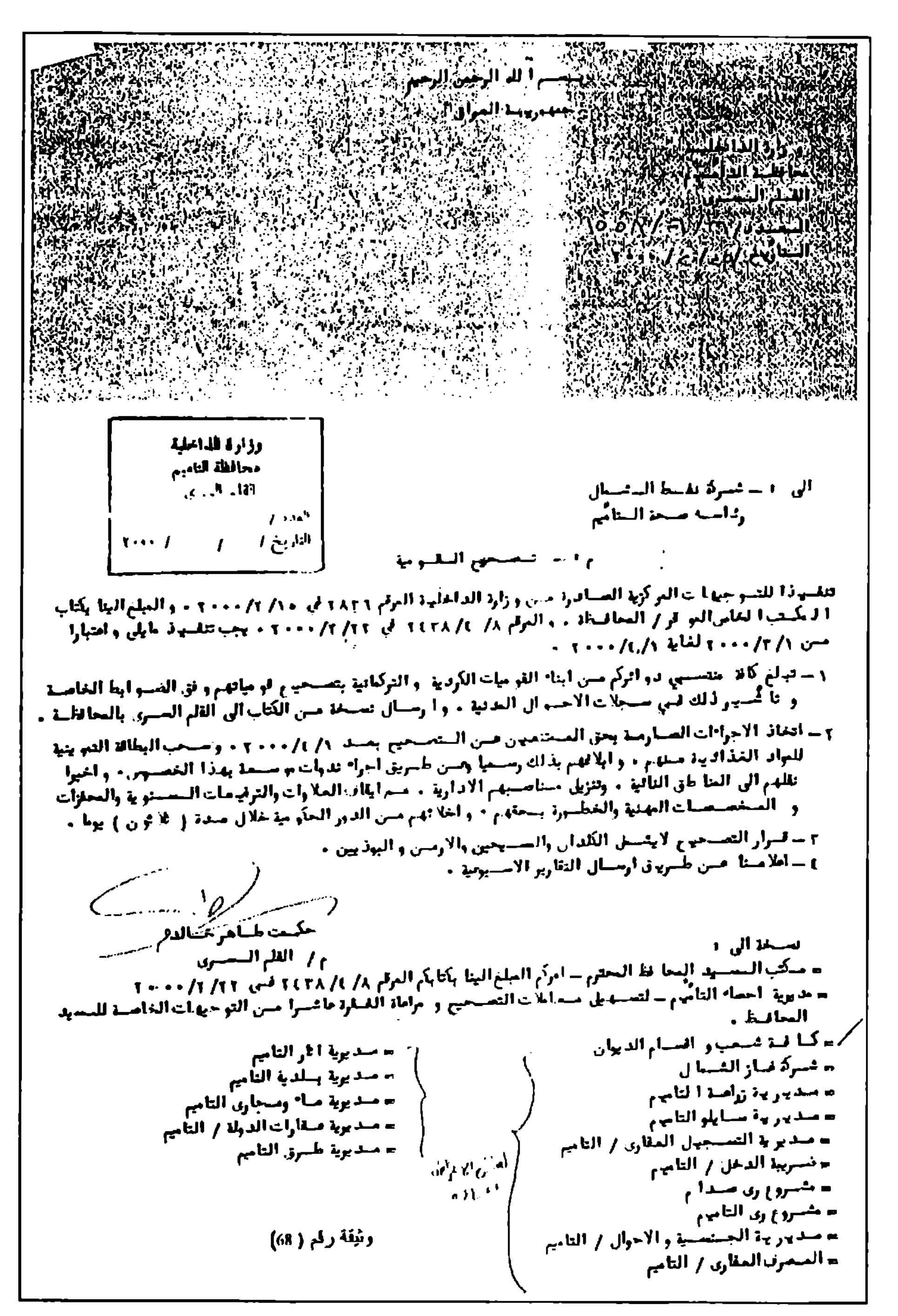
م/ توجيهات رقم ٢٤

يجب الزام كافة منتسبي دوائر الدولة الرسمية والشبه الرسمية في حدود كم الادارية بالقانون تصحيح القومية وفق الضوابط الخاصة • وتنفيذ ذلك خلال ثلاثون يوما • اعتبارا من ١/٢/٢٠٠٠ وبعكسه اتخاذ الاجراءات الخاصة بحقهم • ولكم كافة الصلاحيات واعلامنا النتائج •

موقع
الفريق الركن
مدون طوان المصلح
و/ وزارة الداخلية للشؤون الامنية

نسخة الى /

مجلس الوزراء ـ مكتب الاعلام القومي ـ للعلم والاطلاع •
شعبة الاضابير السرية التابعة ـ الوزارة ـ للحفظ •
مديرية امن التأميم ـ لتنفيذ ما جاء في الكتاب واعلامنا •



بسم الله الرحمن الرحيم
جمهورية العراق

وزارة الداخلية
محافظة التأميم
القلم السري
العدد/
التاريخ/

وزارة الداخلية
محافظة التأميم
القلم السري
العدد /
التاريخ / / / ٢٠٠٠

الى ١ – شركة نفط الشمال
رئاسة صحة التأميم

م / – تصحيح القومية

تنفيذاً للتوجيهات المركزية الصادرة من وزارة الداخلية المرقم ٢٨٢٦ في ١٠/ ٢/ ٢٠٠٠ ، والمبلغ الينا بكتاب المكتب الخاص الموقر / المحافظة ، المرقم ٨/ ٤/ ٢٤٢٨ في ٢٢/ ٢/ ٢٠٠٠ ، يجب تنفيذ مايلي واعتباراً من ١/ ٣/ ٢٠٠٠ لغاية ١/٤/ ٢٠٠٠ .

١ – تبلغ كافة منتسبي دوائركم من ابناء القوميات الكردية والتركمانية بتصحيح قومياتهم وفق الضوابط الخاصة وتأشير ذلك في سجلات الاحوال المدنية ، وارسال نسخة من الكتاب الى القلم السري بالمحافظة .

٢ – اتخاذ الاجراءات الصارمة بحق الممتنعين من التصحيح بعد ١/ ٤/ ٢٠٠٠ ، وسحب البطاقة التموينية للمواد الغذائية منهم ، وابلاغهم بذلك رسمياً وعن طريق اجراء ندوات موسعة بهذا الخصوص ، واخيراً نقلهم الى المناطق التالية ، وتنزيل مناصبهم الادارية ، مع ايقاف العلاوات والترفيعات السنوية والمحفزات والمخصصات المهنية والخطورة بحقهم ، واخلائهم من الدور الحكومية خلال مدة (ثلاثون) يوماً .

٣ – قرار التصحيح لايشمل الكلدان والمسيحين والارمن والبوذيين .

٤ – اعلامنا عن طريق ارسال التقارير الاسبوعية .

حكمت طاهر خالد
م / القلم السري

نسخة الى :
= مكتب السيد المحافظ المحترم – امركم المبلغ الينا بكتابكم المرقم ٨/ ٤/ ٢٤٢٨ في ٢٢/ ٢/ ٢٠٠٠
= مديرية احصاء التأميم – لتسهيل معاملات التصحيح و مراعاة الفقرة عاشراً من التوجيهات الخاصة للسيد المحافظ .
= كافة شعب و اقسام الديوان
= شركة غاز الشمال
= مديرية زراعة التأميم
= مديرية مساحة التأميم
= مديرية التسجيل العقاري / التأميم
= ضريبة الدخل / التأميم
= مشروع ري صدام
= مشروع ري التأميم
= مديرية الجنسية و الاحوال / التأميم
= المصرف العقاري / التأميم
= مديرية آثار التأميم
= مديرية بلدية التأميم
= مديرية ماء ومجاري التأميم
= مديرية عقارات الدولة / التأميم
= مديرية طرق التأميم

وثيقة رقم (68)

الوثيقة رقم ٦٣

جمهورية العراق

وزارة الداخلية
محافظة التأميم
المكتب الخاص

وزارة الداخلية
محافظة التأميم
المكتب الخاص
العدد: ٨٧/١٧/١
التاريخ: ١٩٩٩/٩/١٩

١٢.٠٩.١٩٩٩

الى / الشؤون الداخلية / التأميم

الموضوع / موافقة

كتابكم المرقم ١١/١٠٤١٦/٤ في ١٩٩٩/٨/٢١ ، وما جاء بكتاب تأييد السكن والقومية لعام ١٩٧٧ الصادر من مديرية احصاء التأميم للمواطن (حيدر علي قاسم) وعلى ضوء التوجيهات المركزية ٢٠٠٣/٧/٧ الصادرة من وزارة الداخلية ـ الشؤون الامنية ، نوافق على شمول المواطن بالامتيازات الخاصة ، وتملك الدور والعقارات في حدود محافظة التأميم ، ليكون حافزا لتصحيح القومية لتغيير الواقع القومي للمدينة ، اتخاذ مايلزم ،

( )

اللواء الركن
نوفل اسماعيل خضير
محافظ التأميم

صورة الى /
++++++++++++++
المراسلات السرية / المحافظة ـ للحفظ ،
الشؤون القانونية / المحافظة ـ للعلم والاطلاع ،
القلم السري / المحافظة ـ للحفظ ،
شعبة الاملاك / المحافظة
مديرية التسجيل العقاري / التأميم ـ لاتخاذ الاجراءات اللازمة بهذا الخصوص ،

وزارة الداخلية
محافظة التأميم
المكتب الخاص
العدد /
التاريخ / / / ٢٠٠٠

بسم الله الرحمن الرحيم
جمهورية العراق

محافظة التأميم
المكتب الخاص
العدد / خ/١٩
التاريخ / ١ / ٦ / ٢٠٠٠

الى / وزارة الداخلية ـ شؤون المحافظات
الموضوع / (متابعة تصحيح القومية)

ادناه الموقف الشهري / حزيران حول تصحيح القومية لابناء القوميتين الكردية والتركمانية في محافظة التأميم .....
للتفضل بالعلم والاطلاع مع التقدير .

١/ العدد الكلي لرؤساء العوائل الكردية الذين تقدموا على تصحيح قوميتهم من ١/٦/٢٠٠٠ لغاية ٢١/٦/٢٠٠٠ بلغت ٢٣٤٣ الفان وثلاثمائة وثلاثة واربعون .

٢/ العدد الاجمالي لرؤساء العوائل الكردية الذين تقدموا على تصحيح قوميتهم من ١/١/٢٠٠٠ لغاية ٢١/٦/٢٠٠٠ بلغت ١١٧٧٥ احدى عشرة الف وسبعمائة وخمسة وسبعون .

٣/ العدد الكلي لرؤساء العوائل التركمانية الذين تقدموا الى تصحيح قوميتهم من ١/٦/٢٠٠٠ لغاية ٢١/٦/٢٠٠٠ بلغت ١٨٩٩ الف وثمانمائة وتسعة وتسعون .

٤/ العدد الاجمالي لرؤساء العوائل التركمانية الذين تقدموا الى تصحيح قوميتهم من ١/١/٢٠٠٠ لغاية ٢١/٦/٢٠٠٠ بلغت ٩٠٦٤ تسعة آلاف واربعة وستون .

٥/ لا يزال عملية التصحيح مستمرة .

الفريق الركن
صباح نوري علوان
محافظ التأميم

صورة الى //
ـ مكتب تنظيمات محافظات / التأميم صلاح الدين / الحزب العربي الاشتراكي . للتفضل بالعلم والاطلاع . ودعمكم للنضال .
ـ قيادة فرع التأميم للحزب . للتفضل بالعلم والاطلاع ودعمكم للنضال .
ـ قيادة فرع كركوك = = = = = = = = .
ـ الشؤون القانونية / الديوان . للحفظ .
ـ المراسلات السرية / الديوان .
ـ القلم السري / الديوان .
ـ لجنة الجرد السكاني في المحافظة . للعلم والتأشير .

رقم ٦٠٦

استنادا الى احكام الفقرة الاولى من المادة السادسة من قانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩ (المعدل) ، وبناء على ماعرضه وزير الداخلية .

رسمنا بما هو آت : ـ

احداث ناحية في قضاء كلار باسم ناحية (تيلاكو) ، يكون مركزها في قرية (تيلاكو كبير) ، وتتبعها المقاطعات المبينة ارقامها واسماؤها أدناه : ـ

(٢٨) روتين ، (٣١) توكن ، (٣٢) سي خران ، (٣٣) سماقه ، (٣٤) فرج ويس ، (٣٥) قلارويلـه ، (٣٦) تيلاكو كبير ، (٣٧) سركل ، (٣٨) زالان ، (٣٩) كاكه برا ، (٤٠) تبه سبي ، (٤١) عليان كبير ، (٤٢) كاكه حمه ، (٤٣) عزيز قادر ، (٤٧) قلا جرمله ، (٤٩) عليان الصغير ، (٥٠) بباز جار ، (٥١) قره قوجالي ، (٥٢) ميل قاسم صغير ، (٥٤) كامه خل ، (٥٥) كومه زرد ، (٥٨) سي كردان ، (٥٩) تبه سوز ، (٦٠) كلاجو ، (٦١) هواره برزه ، (٦٢) تيلاكو صغير ، (٦٣) زرد محمود ، (٦٤) زرد قادر ، (٦٥) زرد حمه ، (٦٦) خلسوه ، (٦٧) نساوه ، (٦٨) هواره قوله ، (٦٩) بلاوشك ، (٧٠) توران شيخ سعيد ، (٧٣) توران بابا رسول ، (٧٤) قبرى ملا ، (٧٦) زرين ، (٨٣) بيره موني ، (٨٤) قوالي، (٨٥) بوقه ، (٨٦) شوراو ، (٨٨) دو خران ، (٨٩) منصور الكان ، (٩٠) كاني عبيد ، (٩١) بوه ، (٩٢) شاه نظر ، (٩٧) تازه دى ـ نازى ، (١٠٣) كيزوك ، (١٠٤) كاني جابله ، (١٠٥) كومه زهرد ، (١٠٨) توه فوت، (١٠٩) دو ميلان ، (١١٠) ده تكه وه ره ، (١١١) كرمك وصوفي ، (١١٢) خاله بك ، (١٢٠) قوله سوتا و ، (١٢٥) بنه براز سرو وخوارو ، (١٢٦) خان رؤوف اغا ، (١٢٧) قولجان سرحد ، (١٢٨) قولجان امين قهرمان ، (١٢٩) سه رش / ناحية سر قلعة (شيروانه) .

وتكون حدودها الادارية الحدود الخارجية للمقاطعات المرقمة (٨٤) و (٨٣) و (٩٢) و (١٢٦) و (١٢٠) و (١٢٨) و (١٢٧) و (١٢٨) مرة ثانية و (٩٠) و (٣٩) و (٥٥) و (٥٤) و (٣٧) و (١٢٥) و(١١١) و (١١٢) و(١٠٨) و (١٠٤) و (٩٧) و (٨٦) و (٧٣) و (٧٠) و (٥٠) و (٥١) و (٥٨) و(٥٩) و (٣٣) و(٣٢) و (٣١) و(٤٣) و (٤٧) و(٨٣) مرة ثانية .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الثاني من شهر ذي القعدة سنة ١٣٩٥ المصادف لليوم السادس من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٧٥ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقم ٦٠٧

استنادا الى احكام المادة الخامسة من قانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩ المعدل ، وبناء على ماعرضه وزير الداخلية .

رسمنا بما هو آت : ـ

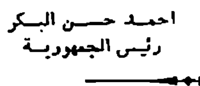
فك ارتباط ناحية سر قلعة (شيروانة) المتألفة من المقاطعات المبينة ارقامها واسماؤها ادناه من قضاء كلار ، والحاقها بقضاء كفري : ـ

(٢٥) سر قلعة ، (٢٦) عمر بل ، (٢٧) ميل قاسم كبير ، (٢٩) كاني ماران ، (٣٠) جوار شاخ ، (٤٤) ولي حيدر ، (٤٥) فتاح عمر ، (٤٦) سيد جزني ، (٤٨) ابراهيم خان ، (٥٣) ميل قاسم صغير ، (٥٦) دروزنة كبير ، (٥٧) دروزنة صغير ، (٧١) نا صالح ، (٧٢) يكه جالاو وباشا ، (٧٧) كوبان ، (٧٨) كاكولي ، (٧٩) عبدالله قت ، (٨٠) زكي وحاج عواد ، (٨١) بكرة شل ، (٨٢) بلكة ، (٨٧) كواجر مك ، (٩٣) دى بنة ، (٩٤) سيده ، (١٢٤) شاكل .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الثاني من شهر ذي القعدة سنة ١٣٩٥ المصادف لليوم السادس من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٧٥ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية



رقم ٦٠٨

استنادا الى احكام المادة الخامسة من قانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩ المعدل ، وبناء على ماعرضه وزير الداخلية .

رسمنا بما هو آت : ـ

١ ـ فك ارتباط قضائي جمجمال وكلار من محافظة كركوك ، والحاقهما بمحافظة السليمانية .

٢ ـ فك ارتباط قضاء كفري من محافظة كركوك ، والحاقه بمحافظة ديالى .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الثاني من شهر ذي القعدة سنة ١٣٩٥ المصادف لليوم السادس من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٧٥ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقم ٤١

استنادا الى موافقة مجلس قيادة الثورة ، والمادة الرابعة من قانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩ (المعدل) ، وبناء على ماعرضه وزير الداخلية .

رسمنا بما هو آت :ـ

١ ـ احداث محافظة باسم (محافظة صلاح الدين) ، يكون مركزها في مدينة تكريت ، وبتبعها الاقضية التالية بكامل حدودها الادارية :ـ

ا ـ قضاء تكريت .

ب ـ قضاء سامراء .

جـ ـ قضاء بلد .

د ـ قضاء طوز .

٢ ـ ابدال اسم محافظة كركوك باسم (محافظة التاميم) ، وبتبعها كل من الاقضية التالية :ـ

ا ـ مركز كركوك .

ب ـ قضاء الحويجة .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الثامن والعشرين من شهر محرم لسنة ١٣٩٦ المصادف لليوم التاسع والعشرين من شهر كانون الثاني لسنة ١٩٧٦ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقم ٤٢

استنادا الى موافقة مجلس قيادة الثورة ، والمادة الرابعة من قانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩ (المعدل) ، وبناء على ماعرضه وزير الداخلية .

رسمنا بما هو آت :ـ

احداث محافظة باسم (محافظة النجف) ، يكون مركزها في مدينة النجف ، وبتبعها الوحدات الادارية التالية بكامل حدودها الادارية :ـ

١ ـ قضاء النجف .

٢ ـ قضاء الكوفة .

٣ ـ قضاء ابي صخير .

٤ ـ ناحية الشبكة .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الثامن والعشرين من شهر محرم لسنة ١٣٩٦ المصادف لليوم التاسع والعشرين من شهر كانون الثاني لسنة ١٩٧٦ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقم (٥) لسنة ١٩٧٦

عرض حوالات خزينة الجمهورية العراقية بمبلغ خمسة عشر مليون دينار للبيع على الجمهور بموجب قانون اقتراض واصدار حوالات خزينة رقم (٦٣) لسنة ١٩٥٨ .

١ ـ استنادا الى احكام الفقرة (ب) من المادة الاولى من قانون اقتراض واصدار حوالات خزينة رقم (٦٣) لسنة ١٩٥٨ . لقد تقرر أن تعرض على الجمهور للبيع حوالات خزينة الجمهورية العراقية يبلغ مجموعها ـ/١٥،٠٠٠،٠٠٠ دينار (خمسة عشر مليون دينار) وذلك لغاية الساعة الثانية عشرة من يوم الاحد الموافق ٧/آذار/١٩٧٦ وستصدر هذه الحوالات لامر المشتري وستستحق للاداء في ٦/حزيران/١٩٧٦ وسيسدد البنك المركزي العراقي ببغداد في تاريخ الاداء كامل قيمتها الاسمية وفوائدها لقاء تسليم الحوالات .

٢ ـ تمنح الفائدة بنسبة ٥٪ (خمسة ونصف بالمائة سنويا) على حوالات الخزينة المعروضة للبيع وفق هذا البيان وتدفع الفائدة بتاريخ استحقاق الحوالات للاداء .

٣ ـ يمكن الحصول على الاستمارات الخاصة بالشراء (للمصارف والمؤسسات وافراد الجمهور) من دائرة الصيرفة في البنك المركزي العراقي ببغداد .

٤ ـ يجب ان تكمل استمارات الشراء بصورة صحيحة وتوقع من قبل المشتري حسب الاصول لاعتبارها مستوفية الشروط وتصحب بشيكات مسحوبة على مصرف مجاز في بغداد واذا كان المشتري مصرفا فيجب ان يسحب الشيك على حسابه لدى البنك المركزي العراقي في بغداد وذلك بمجموع مبالغ حوالات الخزينة المطلوب شراؤها او دفع المبالغ المذكورة نقدا على ان تسلم هذه الاستمارات الى دائرة الصيرفة ـ مديرية الاتفاقيات والقروض في البنك المركزي العراقي ببغداد في او قبل الساعة الثانية عشرة من يوم الاحد الموافق ١٩٧٦/٣/٧ .

٥ ـ ستكون اوطأ فئة لحوالات الخزينة (ـ/١٠٠) دينار ولن يقبل اي عرض يقل عن هذا المبلغ او لم يعبر بمضاعفاته وسيكون للبنك المركزي العراقي الحق في قبول العرض كله او جزء منه او عدم قبول اي جزء منه كما وان فئة الحوالات المصدرة بشأن العروض المقبولة او اي جزء منها ستقرر حسبما يتراءى للبنك المركزي العراقي .

مراسيم جمهوريه

رقم (٤٣٤)

استنادا الى احكام المواد الرابعة والخامسة والسادسة من قانون المحافظات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٦٩ المعدل .

رسمنا بما هو آت :

١ ـ يلغى قضاء دبس في محافظة التاميم .

٢ ـ يستحدث قضاء في محافظة التاميم باسم قضاء داقوق يكون مركزه ناحية داقوق وتكون حدوده ناحية داقوق .

٣ ـ تستحدث ناحية باسم ناحية دبس ترتبط بقضاء كركوك وتلحق بها مقاطعات مركز قضاء دبس .

٤ ـ تستحدث ناحية باسم ناحية الرشاد ترتبط بقضاء داقوق ويكون مركزها قرية (صدرية ابو شحمة) .

٥ ـ يفك ارتباط ناحية التون كوبري التابعة الى قضاء دبس (الملغى) في محافظة التاميم وتلحق بقضاء اربيل في محافظة اربيل .

٦ ـ يفك ارتباط المقاطعات (٣٨) قرغه تو ، (٣٩) كتكه، (٤٠) التون كوبري صوب كركوك ، ما عدا اجزاء منها حدودها حدود بلدية التون كوبري ، (٤٥) قره بك ، (٤٧) جياجير بك صغير ، (٤٦) جياجير بك كبير ، (٤٩) درمان اوي صغير ، (٤٨) درمان اوي كبير ، (٥٠) سه ريل ، (٤٤) كوري ، (٤١) بني آوى ، (٤٣) كوه في ، (٤٢) كوريزني ، (١) قره سالم ، (٢٤) مير اصفهان كبير ، (٣٧) قادر باقي ، (٣٦) روش بيان ، (٣٢) يارم جه ، (٢٥) غضنفر، (٢٢) بالوكيه ، (٢٠) خورمالوخه ، (١٩) دارمان صغير وكبير ، (٢١) حصار كبير ، (٣٣) شاهنشين ، (٣٠) كولده رده صغير ، (٣١) كولده ره كبير ، (٢٧) بياني صغير ، (٢٩) زردك ، (٢٨) بياني كبير (٣٥) مير اصفهان صغير ، من ناحية التون كوبري وتلحق بناحية دبس .

٧ ـ يفك ارتباط المقاطعات (٤) هنجره ، (٦) باجوان، (٨) كومبلر ، (٥) ملو محمود ، (١) قوطان خليفة ، (٢) كوجك قوطان ، (٣) بيوك قوطان (٢) تلكي ، (٩) دويزني ، (٧) قادر زبانة ، (٨) طوراخ ، (٥) حصار طه (٤) بيرالك ، (٦) كاهريز ، (٣) علي بيان، (٥١) شوكير ، (٥٢) بلكانه ، (٥٣) درمان اوي ، (٥٤) حملون ، (٥٥) مرزيخه سفلى (٥٦) مرزيخة عليا ، (٥٧) كالوردش ، (٥٨) جكيله ، (٥٠) حسن قبان ، (٤٩) تبه سعره ، (٣٧) جوجو ، (٢٩) ريدار ، (٣٥) قلي بك ، (٢٣) حصار صغير ، من قضاء كركوك وتلحق بناحية دبس .

٨ ـ يفك ارتباط المقاطعات (٧٨) محمد صالح ، (٧٦) عاصي الحسين ، (٧٧) تل خليجه ، (٦٩) الدكمات ، (٥٦) سطيح ، (٦٨) ابو مكارب ، (٦٤) ابو شحمه ، (٦٧) تل غازان ، (٦٥) ريفة (٦٠) ضباع ، (٤١) الساده ، من ناحية تازه خوماتو وتلحق بناحية الرشاد .

٩ ـ يفك ارتباط المقاطعات (٧٥) المسيه والسلماني (٧٠) زغيتون ، (٩) كرحه ورفيع ، (٨) البو خناجر من ناحية الرياض وتلحق بناحية الرشاد .

١٠ ـ يفك ارتباط المقاطعات (٤٥) ميره سور ، (٤٦) بزنه ، (٤٤) عثمان تكه (١٠) ساري تبه كبير (٩) كوجك تبه صغير ، (٢٠) حصار حسين اسلام (٣٧) شوانه ، (٣٠) سياه منصور ، (٤٧) شوربجه، (١٧) خضر بك وشيخ محمد ، (١٦) خضر بك وشيخ حسين ، (١٩) بلكانه ، (١٤) توراوه ، (١٥) خضر بولاق ، (٤١) باداوا ، (٤٨) صالحي ، (٤٩) مامشه ، (٥٠) تبه سور (٥١) طوبخانه ، (٤٠) سلوكان ، (٢٩) بيانلو ، (٢٧) علياوه ، (١٣) تبه لو ، (٧) قرقسان ، (٥٣) مركز ليلان ، (قره حسن) ، (١٨) قيصري ، (٣) قازان بولاق ، (٥) يحياوه ، (٤) تركشكان ، (٢) ترجيل ، (١١) حملك ، (١) رجيمان ، (٨) طوقماقلو ، (٦) قره لو، (١٠) حسن خان ، (٩) جيمن ، (١٢) زندانة ، (٣٨) شرنجه بولاق ، (٤٠) هفته جشمه ، (٢٨) عوينه سيد علي ، (١٤) جديده ، (٢٦) حصار احمد بك ، (٢٤) طوبزاوه ، (١٨) بابجي ، (٢٥) تركلان ، (٢٧) عوينه حسن بك ، من مركز قضاء كركوك وتلحق بناحية تازه خورماتو .

١١ ـ يفك ارتباط المقاطعات (٧) ربيغه ، (٨) كبيه ، (١١٢) كندي بكر ، (٧٨) خانزد ، من مركز قضاء دبس (الملغى) وتلحق بمركز قضاء الحويجة .

١٢ ـ يفك ارتباط المقاطعة (١٦) سده ملا عبدالله من مركز قضاء كركوك وتلحق بمركز قضاء الحويجة .

١٣ ـ يفك ارتباط المقاطعات (٣٣) اكوانز كرد وعرب ، (١٢) ابو فشكه ، (١٩) ابو يتز ، من مركز قضاء كركوك وتلحق بناحية الرياض .

١٤ ـ يفك ارتباط المقاطعات (١٨) خسرو بولاقلر ، (٩) ملحه والي ، (٣) دربند سارلو ، (١٩) عبد الله ناني ، (٢٠) سرشاخ ، (٢١) دربند كومي ، (٢٧) جاستان ، (١٧) بلكانه ، (٢) شنافه ، (٤) كابكلم ،

رقم ٧٣

استنادا الى احكام المادة الخامسة من قانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩ المعدل ، وبناء على ماعرضه وزير الداخلية .

رسمنا بما هو آت :ـ

احداث قضاء في محافظة التاميم باسم قضاء (دبس) ، يكون مركزه في قصبة دبس ، تلحق به ناحيتا دبس والتون كوبري ، وتكون حدوده الادارية نفس الحدود الادارية للناحيتين المذكورتين .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الخامس عشر من شهر صفر سنة ١٣٩٦ المصادف لليوم الخامس عشر من شهر شباط سنة ١٩٧٦ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقم ٧٤

استنادا لاحكام الفقرتين (جـ ، د) من المادة (١٥٦) من قانون العمل رقم (١٥١) لسنة ١٩٧٠ المعدل ، وبناء على ماعرضه وزير العمل والشؤون الاجتماعية .

رسمنا بما هو آت :ـ

يعين شريف الشيخ ؛ المشاور القانوني في المؤسسة العامة لتجارة السلع الاستهلاكية ، عضوا اصيلا في محكمة العمل العليا ، ممثلا عن مؤسسته ، وبديع السيفي ، مدير عام الشركة العراقية للتامين على الحياة ، عضوا احتياطا في المحكمة المذكورة .

على وزير العمل والشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم السادس عشر من شهر صفر سنة ١٣٩٦ المصادف لليوم السادس عشر من شهر شباط سنة ١٩٧٦ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقم ٧٥

استنادا الى احكام الفقرة (د) من المادة الثامنة والخمسين من الدستور المؤقت .

رسمنا بما هو آت :ـ

يعين الدكتور عبدالله سليمان الخضير وزير الوحدة وزيرا للتربية بالوكالة مدة غياب محمد محجوب وزير التربية عن العراق .

على الوزراء تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم السادس عشر من شهر صفر سنة ١٣٩٦ المصادف لليوم السادس عشر من شهر شباط سنة ١٩٧٦ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقم ٧٦

استنادا الى احكام الفقرة (٢) من المادة السادسة من قانون المؤسسة العامة للثقافة الفلاحية ، وبناء على ماعرضه رئيس المجلس الزراعي الاعلى .

رسمنا بما هو آت :ـ

يشكل مجلس ادارة المؤسسة العامة للثقافة الفلاحية ، على النحو الآتي :ـ

١ ـ رافع سحاب الكبيسي ـ مدير عام المؤسسة العامة للثقافة الفلاحية ـ رئيسا .
٢ ـ كريم الجاسم ـ رئيس الاتحاد العام للتعاونيات الزراعية ـ عضوا .
٣ ـ محسن الشعلان ـ سكرتير عام الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية ـ عضوا .
٤ ـ بتول النقيب ـ نائبة رئيسة اتحاد نساء العراق ـ عضوا .
٥ ـ خالد عبدالحميد طبرة ـ مدير التعاون الزراعي العام ـ عضوا .
٦ ـ عبدالغني عبدالغفور ـ مدير عام دور الثقافة الجماهيرية ـ عضوا .
٧ ـ ثامر السامرائي ـ نائب رئيس تحرير جريدة صوت الفلاح ـ عضوا .
٨ ـ ماجد احمد السامرائي ـ مدير اذاعة صوت الجماهير ـ عضوا .
٩ ـ الدكتور سامي النوفل ـ مدير مكتب رئيس المجلس الزراعي الاعلى ـ عضوا .

على رئيس المجلس الزراعي الاعلى تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم السادس عشر من شهر صفر سنة ١٣٩٦ المصادف لليوم السادس عشر من شهر شباط سنة ١٩٧٦ .

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

رقـــم ٢٥٦

بناء على ما جاء بكتاب مجلس قيادة الثورة ـ مكتب امانـــــة الســـر المرقـــــم م ق/١٠/٢٣/٢٢١٥ في ١٧ـ٥ـ١٩٧٦ . واستنادا الى احكام المادة (الرابعة) من قانـــون المحافظـــات رقـم (١٥٩) لسـنة ١٩٦٩ المعـدل ؛ وبناء على ماعرضه وزير الداخليـــة .

رســمنا بمــا هــو آت : ـ

فك ارتباط ناحيـة (داقـوق) من قضــاء طـوز بمحافظة صلاح الدين ؛ والحاقها بقضاء مركـز كركـوك بمحافظـة التأميـــــم .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرســوم .

كتب ببغداد في اليوم التاسع عشر من شهر جمادى الاولى سـنة ١٣٩٦ المصـادف لليـوم الثامـن عشـر من شـهر أيـار سنة ١٩٧٦ .

احمـد حســن البـكر
رئيـس الجمهوريـة

رقـــم ٢٥٧

استنادا لاحـكام الفقـرة (و) من المـادة (٥٨) من الدسـتور المؤقت ؛ وبناء على ماعرضه وزير الخارجية .

رســمنا بمــا هــو آت : ـ

يعين حسـين حيـاوي الخماس ؛ السـفير في ديـوان وزارة الخارجيـة ؛ سـفيرا للجمهوريـة العراقيــــة في بلغـــــــراد .

على وزير الخارجية تنفيذ هذا المرســوم .

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شـهر جمـادى الاولى سنة ١٣٩٦ المصادف لليوم التاسع عشر من شـهر أيـار سـنة ١٩٧٦ .

احمـد حســن البـكر
رئيـس الجمهوريـة

رقـــم ٢٥٨

استنادا لاحكام المادتين الاولى والثانيـة من قانـون الاوسمة والهدايا الاجنبية رقم (٢٢) لسنة ١٩٦١ ؛ وبناء على ماعرضه وزيـر الخارجيـــــــــة .

رســمنا بمــا هــو آت : ـ

السماح الى احمـد حسـين السامرائـي ؛ سـفير الجمهوريـة العراقيــة في رومانيـا ؛ بحمـل وسـام تودور فلاديميرسكو من الدرجة الاولى ؛ الممنوح لـه من قبـل الحكومـة الرومانيـــــة .

على وزير الخارجية تنفيذ هذا المرســوم .

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شـهر جمادى الاولى سنة ١٣٩٦ المصادف لليوم التاسع عشر من أيـار سـنة ١٩٧٦ .

احمـد حســن البكر
رئيـس الجمهورية

رقـــم ٢٦٠

استنادا الى احكام الفقرة (د) من المـادة الثامنة والخمسين من الدسـتور المؤقت .

رســمنا بمــا هــو آت : ـ

يعين عـدنان الحمداني وزيـر التخطيط وزيرا للتربيـــة بالوكالة مدة غيـاب محمـد محجـوب وزير التربيـــة عن العــراق .

على الــوزراء تنفيذ هذا المرســوم .

كتـب ببغداد في اليـوم الثالث والعشرين من شهر جمـادى الاولـى سـنة ١٣٩٦ المصـادف لليـوم الثاني والعشـرين من شـهر أيـار سنة ١٩٧٦ .

احمـد حســن البـكر
رئيـس الجمهوريـة

رقـــم ٢٦١

استنادا لاحـكام الفقـرة (د) من المـادة (٥٨) من الدســتور المؤقـت .

رســمنا بمــا هــو آت : ـ

١ ـ يعين ســعدون غيـدان وزير المواصلات ؛ وزيرا للعمل والشؤون الاجتماعية بالوكالة ؛ مدة غياب الدكتور عـزة مصطفى وزيـر العمـل والشؤون الاجتماعيـة عن العـراق .

٢ ـ يعين حكمت العزاوي وزير التجـارة الخارجية وزيرا للنفط بالوكالة ؛ مدة غياب تايـه عبدالكريم وزيـر النفـط عن العـراق .

كتب ببغداد في اليـوم الرابع والعشرين من شهر جمـادى الاولـى سـنة ١٣٩٦ المصـادف لليـوم الثالث والعشـرين من شـهر أيـار سنة ١٩٧٦ .

احمـد حســن البـكر
رئيـس الجمهوريـة

كركوك | كردستانك موصل ولايتنده و موصلك ١٦٠ كيلومترو جنوب شرقيسنده و بر صحرا نهايتك آلتنده اولوب واسع بر اوونك كنارنده و (وادى ادهم) اوزرنده شهر زور سنجاغنك مركزى بر شهر اولوب ٣٠٠٠٠ اهاليسى، قلعه‌سى، ٣٦ جامع ومسجدى، ٧ مدرسه‌سى، ١٥ تكيه وزاويه‌سى، ١٢ خانى، ١٢٨٢ مغازه و دكانى، بر ... ٨٠ حمامى، نهرك اوزرنده بر كوپريسى، بر رشديه و ١٨ صبيان مكتبى، ٣ كليساسى و بر حاخامخانه‌سى واردر. بر تپه‌نك اوزرنده بولنان قلعه‌درونى ايله اطرافك آلتنده‌كى محلاتدن و نهرك صاغ طرفنده‌كى محله‌دن مركب اولديغى حالده، اهاليسنك اوچ ربعى كرد و ماعداسى ترك و عرب و سائره‌در. ٧٦٠ اسرائيلى و ١٦٠ كلدانى دخى واردر. بر تاج كاروان يولى اوزرنده واقع اولغله تجارتى و ... حاره‌سى چوق اولغله اطرافنده باغ و باغچه‌لرى و پورتقال، ليمون، نار، خرما و سائر ميوه‌لرله محصولاتى واردر. جوارلرنده طوزله‌لرله ... معدنى و نفط چوقدر. شهرده بر ... يابيلوب، ٢٠ دستكاهى واردر. ... محصولاتى و ... ايپ دخى يابيلور. پورتقال ... جبيرى ... جنارلرى. هواسى ... صيجاق ايسه‌ده ... صاغلام و لطيفدر. شهرده ... ك مقابرى و اهل ... زيارتگاهدر. ... بر شهر اولوب اسم ... (...) در.

— [illegible]
[illegible]
[illegible] موصل [illegible]
[illegible] ولايتنده [illegible]

الوثيقة رقم ٧١

محور محافظتي ديالى وواسط

محور محافظتي ديالى وواسط

تمهيد:

يضم هذا المحور المنطقة المقعّرة من الحدود الشرقية للعراق، ويطلق عليها منطقة (التخصر الحدودية)(1). ويعد (الجسر) الذي يجمع على أرضه خصائص ومميزات محافظات إقليم كُردستان العراق ومحافظات وسط وجنوب العراق، سواء في تباين تضاريسه أو تنوع سكانه. [أنظر خريطة رقم(1).]

وتعدّ منطقة الدراسة هذه ذات أهمية إستراتيجية لا بسبب موقعها الجغرافي المجاور للحدود العراقية - الايرانية حسب، بل ولأهميتها الاقتصادية (التجارية) كذلك، إذ يمر عبرها طريق خراسان التاريخي الذي يربط العاصمتين العراقية والايرانية عبر مدينة خانقين - المنذرية، وطريق بغداد - طهران عبر قصبة مندلي. وأهميتها (النفطية) حيث تقوم على حوض نفطي واسع يقع على جانبي الحدود. فآبار النفط في الجانب العراقي تمتد بين (چياسورخ) الى (النفطخانه) وآبار النفط الأيرانية في نفطشاه.

وتتجلّى أهمية هذا (المحور) الاستراتيجية في طبيعة إمتداد الحدود الشرقية للعراق والتي تتقعّر عنده، بحيث تقترب من العاصمة العراقية (بغداد)، فلا تفصلها عنها سوى (١٨٠ كم) فقط.

لقد ورث العراق حدوده الشرقية من الدولة العثمانية عبر عشرات من المعاهدات والاتفاقيات بين الدولتين الصفوية والعثمانية سابقاً، والايرانية والعراقية لاحقاً. وكانت (منطقة الدراسة) احدى أهم ساحات الصراع بين الطرفين، فقد كانت المنطقة أو اجزاء منها تخضع للدولة العثمانية تارة والى الصفوية تارة أخرى. ومن بين أهم تلك المعاهدات، معاهدة زهاب سنة ١٦٣٩م التي ألحقت بموجبها المنطقة الممتدة بين مندلي - بدرة - جصان بأراضي الدولة العثمانية (العراق)، وبروتوكولات القسطنطينية (١٩١٣-١٩١٤) والتي قضت بتحويل الأراضي بين خانقين ومندلي الى السيادة العثمانية (العراق)، مقابل إعتراف الاخيرة بسيادة ايران على حوض سومار(2).

ولعلّ ابرز ما تمخّض عن ترسيم الحدود الشرقية للعراق هو:

١- هيمنة إيران على المرتفعات الشرقية لمنطقة الدراسة، وإشرافها على السهل الممتد بإتجاه العاصمة العراقية (بغداد).

٢- تحكّم الايرانيين وسيطرتهم على منابع المياه المتوجّهة للمنطقة، بحيث جعلهم يستخدمونها

---

(١) خليل اسماعيل محمد، منطقة التخصر الحدودية بين العراق وايران، مطبعة كرستال، اربيل،١٩٩٧، ص١.

(٢) خليل اسماعيل محمد، قضاء خانقين، دراسة في جغرافية السكان، ط٢، السليمانية، ٢٠٠٣ ص٥٠.

كورقة (ضغط) على العراق كلّما تأزّمت العلاقات بينهما.

٣- تقسيم الحوض (النفطي) بين الدولتين (العراق وايران)، فأصبحت آبار النفطخانه داخل الاراضي العراقية وآبار (نفط شاه) في ايران.

٤- تجزئة العشائر والقبائل الكُردية في المنطقة بين العراق وايران، الأمر الذي أثار حفيظة السكان وأوجد في المنطقة بؤراً للتوتر المستمر بين الدولتين.

وتأسيساً على ماسبق ،إكتسب محور (محافظتي ديالى وواسط) اهمية خاصة في استراتيجية الدولة العراقية الجديدة الهادفة الى إعادة التكوين القومي لسكان هذا المحور بما يضمن سيطرتها على المنطقة وذلك في ظل ما عرف بـ(سياسة التعريب). [لاحظ خريطة رقم(٢).]

وتمثّلت سياسة (التعريب) في:

أ- توطين العشائر العربية.

ب- حملات التسفير والترحيل لسكان المنطقة.

جـ- التغيير في التشكيلات الأدارية.

أ- توطين العشائر العربية:

كان من نتائج زحف القبائل العربية الى العراق أثناء الفتوحات الأسلامية، الأرتفاع السريع في نسب السكان العرب على حساب سكان البلاد الأصليين[٣]. واستمر تدفق تلك القبائل خلال القرون التالية. إذ يذكر (لونگريك) أن القرن السابع عشر الميلادي شهد تغييراً كبيراً في خارطة توزيع القبائل العربية في العراق من بينها حركة قبائل (شمر) و (الدليم) و (زبيد)[٤]، وتجاوزت القبائل في حركاتها نهر دجلة بإتجاه الحدود العراقية - الايرانية. فبينما أقامت عشائر (زبيد) على نهر دجلة وحوالي الحلة، إنتشرت (شمر طوگه) بين ديالى والكوت، فيما إحتلّت قبائل (بني لام) مواقع لها عند الجهة اليسرى من نهر دجلة بين (كوت) الامارة، و(الحويزة)[٥] بحيث أصبحت ضفة نهر دجلة اليسرى الحد الفاصل بين العشائر العربية الوافدة وبين سكان العراق الأصليين[٦].

ثم تتابعت عشائر أخرى وإستقرّت في منطقة الدراسة، منها عشائر بني تميم وطي وبني خالد والجبور والسواعد[٧]. وقد أورد (طه الهاشمي) قائمة بأسماء العشائر العربية التي إستوطنت

---

(٣) انظر صالح العلي، مصالح العراق العمرانية، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ١٩٨٩، ص٣١٠
وايضاً: جرجي زيدان، العرب قبل الأسلام، بيروت، ١٩٧٨، ص٢٣٥.

(٤) لونكريك، اربعة قرون من تاريخ العراق الحديث، مطبعة اركان، بغداد، ١٩٨٥، ص٣٧١ و ص٢٤٢.

(٥) المصدر نفسه، من ٤٠-٤٣ و ص١٠٥.

(٦) طه الهاشمي، مفصل جغرافية العراق، مطبعة دار السلام، بغداد، ١٩٣٠، ص٩١.

(٧) انظر ثامر العامري، موسوعة العشائر العراقية، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ١٩٩٢، ج٣، ص١٦١ و ج٢، ص٢١٢.

محافظتي العمارة (ميسان) و الكوت (واسط) وقدّر عددهم بـ(٦٥٢٠٠) عائلة(٨).

ويمكن القول بأن مثل تلك (الحركات) للقبائل العربية، أصبحت القاعدة الأساسية لعمليات (التعريب) التي تم التخطيط لها فيما بعد، حيث سعى المسؤولون الى تشجيع استيطان تلك القبائل، وتقديم التسهيلات لها من أراض زراعية، وحفر الآبار، وإقامة المشاريع الأروائية...

واذا كانت عمليات التوطين آنفة الذكر، تهدف الى الحد من نفوذ العشائر العربية الرحالة... وأحكام السيطرة عليها، الى جانب التوسّع في الأرض الزراعية، فإن الفترة التي تلت قيام الدولة العراقية، شهدت مشاريع استيطانية مخططة وبرامج محددة، أدت الى ظهور مئات من القرى والتجمعات السكانية وتوطين الآلاف من ابناء تلك العشائر بهدف اعادة التكوين القومي لسكان المنطقة لصالح الأقليّة العربية(٩).

وبعد قيام الدولة العراقية وإلحاق ولاية الموصل بها سنة ١٩٢٥ وجد المسؤولون في العراق أنفسهم في مواجهة واقع جديد تمثّل بأغلبية شيعية رافضة للحكم الجديد في الوسط والجنوب وأغلبية كُردية ثائرة في الشمال. فدفع هذا، السلطات العراقية الى وضع برامج لإعادة التكوين القومي لسكان المنطقة الكُردية لصالح الأقلية العربية فيها. وكان محور (محافظتي ديالى وواسط) واحداً من محاور ثلاثة تم التخطيط لتعريبها(١٠). وكان تشريع قانون الجنسية (العراقية) في مقدمة الأساليب التي إتّبعتها السلطات لإنجاح سياساتها كما سنرى.

ب- قانون الجنسية العراقية:

يعدّ تشريع هذا القانون سنة ١٩٢٥ من أبرز مؤشرات مخطط التعريب في منطقة الدراسة، فقد تمّ بموجبه تصنيف المواطنين العراقيين الى (التبعية) العثمانية و (التبعية) الإيرانية. وبينما إستطاع الصنف الاول إكتساب (الجنسية العراقية) بشكل طبيعي، فقد حجبت الجنسية عن الصنف الثاني. فأدى ذلك الى ظهور تعقيدات كثيرة في عملية الحصول على الجنسية سيّما وأن كثيراً من المواطنين يومها لم يهتموا بأمر الحصول عليها أو لم يرغبوا بذلك أصلاً هرباً من أداء الخدمة العسكرية. يضاف الى ذلك تشجيع الحكومة الايرانية مثل هذا الأتجاه لدرجة أدّت الى مطالبة الحكومة العراقية إيران بعدم التدخّل(١١). لذا كان هناك عدد كبير من السكان (عديمي) الجنسية، فإستغلّت الحكومة العراقية ذلك لتمرير مخطّطها للقيام بحملات (تسفير) الكُرد الفيليين في منطقة الدراسة الى خارج الوطن

---

(٨) طه الهاشمي، المصدر السابق، ص٤٢٠.

(٩) نافع القصاب، ملامح جغرافية حول الأستيطان، مجلة الجمعية الجغرافية العراقية، العدد(٥) لسنة ١٩٦٩، بغداد.

(١٠) خليل اسماعيل محمد، مؤشرات سياسة التعريب والتهجير في اقليم كردستان العراق، مطبعة زانكو، اربيل، ٢٠٠٢، ص١٠.

(١١) حسن العلوي، الشيعة والدولة القومية في العراق، دار الثقافة، قم، ايران، ص٢٧٥.

على أساس (التبعية الأيرانية)[١٢].

وهذا يعني أن هؤلاء (المواطنين) عوملوا معاملة (الأجنبي) في بلدهم، فقد حدّد قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (١٨٠) في ١٩٨٠/٢/٣ عشائر كثيرة،على أنها (أجنبية) وأعطى لها حق (التجنّس) وفق شروط معّينة! مع أنهم كانوا يعيشون في العراق منذ عقود سبقت قيام الدولة العراقية، ومن بين هذه العشائر: السوره ميري، الكركش، الزركوش، ملك شاهي، قره ولوس، الفيلية، الاركوازي، والگويان، [أنظر وثيقة رقم(١).]

وكان هؤلاء المواطنين آنذاك إما:

١- ذوي أصول إيرانية، مضى على اقامتهم في العراق أكثر من تسعة عقود وأدى الكثير منهم الخدمة العسكرية ودفعوا كالعراقيين الآخرين الرسوم والضرائب وتزاوجوا وتكاثروا على أرض العراق، مما يجعل إكتساب الجنسية (حقاً) مشروعاً كما في سائر دول العالم. أو أن يدخلوا في الأقل ضمن فئة (عديمي الجنسية) وليس تحت تصنيف «الأجانب».

٢- أو أنهم عراقيون لم تتح لهم فرصة الحصول على الجنسية (العراقية) شأنهم في ذلك شأن الكثيرين من سكان العراق.

وإذا كان ذنب هذه العشائر (الكُردية الفيلية) أنها تنتشر على طرفي الحدود العراقية - الإيرانية ولها صلاتها الإجتماعية والقرائبية، فإن الكثير من العشائر (العربية) لها مثل تلك العلاقات، لكنها لم تكن يوماً سبباً لحجب الجنسية العراقية عن أفرادها. ومعروف أن إكتساب (الجنسية) حق مشروع أقرّه الإعلان العالمي لحقوق الانسان لأنها تمثّل الهوية التي تمنح المواطن شعور الإنتماء الى الوطن، وبالتالي حقّهم في التمتّع بحماية الدولة، كما يكفل لهم ذلك الأساس القانوني لممارسة العديد من الحقوق المدنية والسياسية[١٣].

وبناءً على ذلك، شهد القرن الماضي حملات متتالية لتسفير الكُرد الفيليين من منطقة الدراسة، بينها حملة تسفير شملت آلاف السكان في قضاء مندلي في العقد الرابع من القرن الماضي في عهد حكومة رشيد عالي الگيلاني. وشهدت المنطقة كذلك حملات تسفير في النصف الثاني من القرن المذكور، ولاسيما خلال السنوات ١٩٦٩، ١٩٧١، ١٩٧٢ وأوسع تلك الحملات كانت في نيسان سنة ١٩٨٠[١٤].

ويقدّر (عزيز الحاج) عدد المسفّرين في الفترة (١٩٧٠-١٩٨٠) بأكثر من (٤٠٠) ألف كُردي فيلي - شيعي[١٥]. ويرى (حسن علوي) ان عددهم في الفترة (١٩٨٠-١٩٩٠) أكثر من نصف مليون

---

(١٢) مصطفى الأنصاري، عمليات التهجير في العراق، المركز الوثائقي لحقوق الانسان، ١٩٩١، ص٧٠.

(١٣) مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين، حالة اللاجئين لسنة ١٩٩٧، مطبعة الأهرام، القاهرة، ص٢٢٥-٢٤٤.

(١٤) انظر محمد جميل الروژبياني، مدن كردية قديمة، وزارة الثقافة، اربيل، ١٩٩٩، ص١٥٥.

(١٥) عزيز الحاج، الاكراد الفيليون و الشيعة، صحيفة الحياة، العدد١٢٧١٣ في ١٩٩٧/٩/٢٠.

كُردي فيلي[١٦]. وإعتبرت أجهزة الأمن العراقية حملات التسفير تلك من(أكبر العمليات التي قامت بها)[١٧].

لا شك بأن مثل هذه الحملات تعدّ خرقاً لحقوق الإنسان المدنية و السياسية والتي أكدت المادة (٢٣) من إعلان تلك الحقوق على (حماية الدولة للأسرة)[١٨]. وأشار (كوفي عنان) الى كتاب حالة اللأجئين في العالم سنة ١٩٩٧ الى وجوب (عدم إجبار احد على النزوح لأن آخرين يريدون الإستيلاء على ارضه وإحتلال دياره أو السيطرة على اقليمه). وجاء في البروتوكول الثاني الخاص بإتفاقية جنيف (المادة ١٧) بأنه (لايجوز إرغام الافراد المدنيين على النزوح من أراضيهم لأسباب تتّصل بالنزاع)[١٩].

ومن الغريب أن يقترن (منح) الجنسية العراقية و(إسقاطها) بدرجة ولاء المواطن العراقي للنظام الحاكم!، وهذا يعني ان للسلطات العراقية (الحق) في حجبها أو إسقاطها لمجرد كون المواطن لاينتمي او يتعاطف مع هذا النظام أو ذاك! لا بل ان قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٦٦٦) في ١٩٨٠/٥/٧ قضى بطردهم من البلاد أيضاً.[أنظر وثيقة رقم (٢).] فيما طالب كتاب مديرية (الأمن العامة) المرقم ١٨٥١٨ في ١٩٨٧/٣/٧ كل من يرغب بالحصول على الجنسية العراقية إستحصال موافقة المدير العام (حصراً) بعد أخذ (علاقاته الاجتماعية) و(الخلفية السياسية) له ولعائلته بنظر الاعتبار، بل وأكّد على ضرورة (كسبه لصالح العمل الأمني) مع عائلته!! وبعبارة أخرى، كان يشترط على الكُرد الفيليين للحصول على الجنسية العراقية ان يكونوا جواسيس وعملاء للأمن العامة. [أنظر وثيقة رقم (٣).]

ومع حرص البعض من الكُرد الفيليين الإلتزام بما فرضته ظروف المرحلة التي عاشوها ومن بينها الإنخراط في صفوف (الجيش الشعبي) أو المشاركة في حرب (القادسية) إلاّ أن ذلك لم يكن مؤشراً كافياً على إخلاصهم ووطنيتهم. فكتابا مديرية الأمن العامة المرقم ٣٧١٩١ في ١٩٨٩/٥/٢١ والمرقم ٦٣٢٤٢ في ١٩٨٧/٩/١٥، يشيران الى إعتقال عدد من (الكُرد الفيليين) في سجن (نكرة السلمان) لكونهم من (التبعية الايرانية)، وقد أعدم هؤلاء رغم كونهم مقاتلين في صفوف الجيش الشعبي ومشاركين في حرب (القادسية)، [أنظر وثيقة رقم (٤) و (٥) و (٦).]

جـ- هجرة السكان:

تمثل الجداول والمسيلات النهرية القادمة من المرتفعات الشرقية لمنطقة الدراسة، الأساس الذي تقوم عليه الحياة الزراعية والتي تعد عماد اقتصاد سكان المنطقة. وقد سبقت الاشارة الى ان احدى نتائج

---

(١٦) حسن العلوي، المصدر السابق، ص٣١٩.

(١٧) مصطفى الانصاري، المصدر السابق، ص١٢١.

(١٨) لجنة الدفاع عن حقوق الانسان في العراق، العراق و المجتمع الدولي، دمشق،١٩٩١، ص٢١.

(١٩) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، المصدر السابق، ص١٢٥.

ترسيم الحدود العراقية - الايرانية، كان سيطرة إيران على منابع مياه المنطقة. وأدّى تزايد حجم السكان وتنوع احتياجاتهم للمياه من جهة واستغلال المياه بشكل واسع من الجانب الأيراني من جهة ثانية الى ظهور ازمة خطيرة في المياه أخذت تهدد الحياة الاقتصادية لسكان محافظتي ديالى وواسط، لاسيما عند توتر العلاقات بين العراق وايران[٢٠].

ولم يجد نفعاً إقامة السدود الوقتية أو حفر الآبار الإرتوازية أو نقل المياه بالسيارات الحوضية في حل أزمة المياه، لذلك وبسبب تهاون السلطات العراقية في وضع حد لتدهور الانتاج الزراعي والحيواني في المنطقة النزوح الى اضطر الآلاف الى مناطق أخرى بحثاً عن وضع معاشي أفضل وأكثر أمناً وإستقراراً، لاسيما أن الحكومة العراقية منعت حتى الرعاة من مزاولة أعمالهم في المنطقة، وذلك بقرار رقم (٢) في ١٩٧٦، [أنظر وثيقة رقم (٧).]

وتشير الدراسات الخاصة بالمنطقة الى أن مناسيب مياه كلال (كنكير) في مندلي إنخفضت كثيراً بحيث لم تصل الى المنطقة سوى ١٠٪ فقط[٢١]، وفي خانقين إنخفض منسوب مياه نهر الوند من (٥ م٣/ثا) الى أقل من (١ م٣/ثا)[٢٢]، كما حصل ذلك بالنسبة لنهر (گنجان چم) في منطقة بدره في محافظة واسط. وأدى ذلك الى هلاك الحيوانات وتدمير الاراضي الزراعية والبساتين[٢٣].

وتسبب ذلك في هجرة السكان وخاصة خلال النصف الثاني من القرن الماضي الى مدن بعقوبة، بغداد، شهربان (المقدادية)، بلدروز، والكوت. وبلغ معدل عدد النازحين من مدينة مندلي وحدها نحو (٢٤٧٦) نسمة سنوياً خلال الفترة (١٩٥٧-١٩٦٥)، فيما بلغ المعدل (٢١٤٢) شخص سنوياً في الفترة (١٩٦٥-١٩٧٠)[٢٤]. وفي دراسة أخرى ورد ان معدل الهجرة في مندلي قد تجاوز (٢٠٠٠) شخص سنوياً. وقد حذرت تلك الدراسة بأن المنطقة تواجه (خطراً سياسياً واجتماعياً وقومياً) لايعرف ونتائجه[٢٥].

د- حملات ترحيل السكان:

شهدت محافظات اقليم كُردستان خلال النصف الثاني من القرن الماضي حملات واسعة ومتتالية

---

(٢٠) انظر خالص الاشعب، مشكلة المياه في مندلي، مجلة الجمعية الجغرافية العراقية، العدد(٥)، لسنة١٩٦٩، ص٢٦٧.

وايضاً محمد جعفر السامرائي، الانهار الحدودية، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، ١٩٨٥، ص١٣٧.

(٢١) فلاح شاكر الاسود، الحدود العراقية- الايرانية، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧٠، ص٦١.

(٢٢) عبد خليل فضيل، ستراتيجية الحدود العراقية- الايرانية، مجلة الجامعة المستنصرية، العدد(١٠) لسنة ١٩٨٤، ص٥٨٣.

(٢٣) خالص الاشعب، المصدر السابق، ص٢٦٤.

(٢٤) اكرم زينل، نمو السكان في العراق، اطروحة دكتوراه/ جامعة بغداد، ح٢، ١٩٨٠، ص٧٧١.

(٢٥) خالص الاشعب، المصدر السابق، ص٢٦٧.

لتدمير وحرق القرى وترحيل وتهجير أهلها الى محافظات وجنوب العراق، أو الى مجمعات خاصة أعدت لذلك على امتداد الطرق العامة أو بالقرب من المدن الرئيسة. وذلك لتسهل مراقبتهم والسيطرة عليهم، ولاسيما عقب إنهيار الثورة الكُردية في العراق وفي ظل إتفاقية الجزائر لسنة ١٩٧٥، وكذلك خلال فترة الحرب العراقية - الايرانية (١٩٨٠-١٩٨٨) وما بعدها. وكان لمحافظتي ديالى وواسط نصيب في حملات التدمير وحرق القرى وترحيل السكان، كما كان تجريد الشريط الحدودي بين العراق وإيران من كافة القرى والتجمعات السكانية أحد اكبر عمليات ترحيل السكان الكُرد الى خارج مناطقهم. ففي كتاب الفرقة الرابعة المرقم (٥٧١٦) في ١٩٨٢/٨/٢١ تم (تحريم) التواجد على الشريط الحدودي بين العراق وايران وطالب الكتاب (معالجة كل من يتواجد فيه بالقوة)، [أنظر وثيقة رقم (٨).] وقد نالت منطقة الدراسة حصتها من ذلك مبكراً. ففي دراسة ميدانية للقرى المرحّلة، ظهر أن نصيب قضاء خانقين لوحده كان تدمير (١٥٤) قرية وتجمع سكاني يعيش فيها (٤٩٠٣٥) نسمة في الفترة (١٩٧٥-١٩٧٦) ثم ترحيلهم الى وسط وجنوب العراق أو تجميعهم في (مجمعات) كلار، بيباز، دربنديخان في محافظة السليمانية. [لاحظ جدول رقم (١).]

جدول رقم (١)

القرى المرحّلة في قضاء خانقين بين (١٩٧٥-١٩٧٦)(٢٦)

الوحدة الإدارية	عدد القرى	عدد الاسر
ناحية مركز خانقين	٣٠	١٠٢٢
ناحية ميدان	٤٢	٣٦٣٥
ناحية قورةتو	٦٨	٤١٤٤
ناحية جلولاء	١٤	٥٣٩
المجموع	١٥٤	٩٣٤٠

إستغلت الحكومة العراقية فرصة الحرب العراقية - الإيرانية (لتنظيف) المنطقة من الكُرد الفيليين سيما وأنها كانت إحدى اهم ساحات تلك الحرب وأكثرها ضراوة، فلم يعد يسكن قصبة (مندلي) سوى (١٣) نسمة فقط في ضوء نتائج الإحصاء السكاني لسنة ١٩٨٧. وتكشف الوثائق والكتب الرسمية و(الحزبية) أساليب السلطات الحاكمة في حملات ترحيل السكان وإحلال العشائر العربية محلّهم.

فقرار مجلس قيادة الثورة برقم (٤٨٩) في ١٩٨١/٤/٢١ينص على ما يلي:

١- الإستيلاء على أراضي (المرحّلين) الزراعية في قاطع خانقين والنواحي التابعة له.

٢- حصر القطع والمساحات الزراعية التي تم الإستيلاء عليها وتسليمها الى وزارة الزراعة والأصلاح الزراعي تمهيداً لتوزيعها على الاسر والعشائر العربية. [انظر وثيقة رقم (٩).] فأصدر مجلس قيادة الثورة قراره المرقم (١٤٦٩) في ١٩٨١/١١/٣ القاضي بتشكيل لجنة برئاسة قائمقام

(26) Shorsh, m. Rasol, Statistics of Atrocities in Iraq KurdistanU.S.A. 1990

قضاء خانقين والقيادات الاساسية في القضاء لبيع دور (المرحّلين) في قاطعي خانقين وجلولاء. [أنظر وثيقة رقم (١٠).] وقد إستثنى - فيما بعد - كتاب قيادة الحزب ترحيل العوائل الكُردية التي لها (شهيد أو من هو بدرجة رفيق) [لاحظ وثيقة رقم (١١).]

وتضمن كتاب شرطة محافظة ديالى المرقم (١٩٩٣) في ١٩٩٥/٣/١٣ قائمة بأسماء العوائل المرحّلة الى محافظة (بابل)، [أنظر وثيقة رقم (١٢).] ولتنظيم عمليات ترحيل السكان الكُرد، وجّهت محافظة ديالى كتابها المرقم (٨) في ١٩٩٨/١/٧ الى قيادات الحزب الحاكم مستندة الى كتاب رئاسة الجمهورية (لجنة الشمال) الخاص بعدم السماح للعوائل الكُردية العودة الى ديارها، وورد في الكتاب:

١- تقسيم المحافظة الى مناطق أمنية للإشراف على الأحياء ذات الكثافة الكُردية «لرصد ظاهرة تسرب العوائل الكُردية».

٢- إلزام المنظمات الحزبية والأجهزة الأمنية في الأقضية والنواحي والأرياف لمراقبة تسلل تلك العوائل الكُردية. والطلب من (المختارين) الإخبار عنهم.

٣- تبليغ اصحاب المعامل والمصالح والمزارع بعدم تشغيل النازحين والمتسربين مع أخذ (تعهد) خطّي منهم بذلك.[انظر وثيقة رقم (١٣).]

وأكد كتاب قيادة الحزب في خانقين المرقم ١٥/س.ش/٣٣٤٥ في ١٩٩٨/١٢/٢ على ضرورة تزويدها بأسماء العوائل الكُردية (الوافدة)، [لاحظ وثيقة رقم (١٤)،] وإلحاقاً بالكتاب المذكور قررت قيادة الحزب بكتابها المرقم ١٥ س.ش/٣٣٥١ في ١٩٩٨/١٢/٣، قيام قيادات الفرق (الحزبية) بجرد لتلك العوائل وبشكل (هادئ)! وخلال ثلاثة ايام، [لاحظ وثيقة رقم (١٥).] كما بعث قائمقام القضاء الى تلك القيادات الحزبية بإعتباره (رئيس اللجنة الأمنية) في القضاء كتاباً برقم (س/٢/٢٧٣٤) في ١٩٩٨/١٢/٢ طالباً منها(جرد) كافة العوائل الكُردية (التي لم يتم ترحيلها) حتى الآن بغية إستحصال الموافقة (لترحيلها) [انظر وثيقة رقم (١٦)،] وهو ما يؤكد اهتمام السلطة المتزايد بعملية ترحيل المواطنين الكُرد عن قضاء خانقين.

ومن أجل اعادة التكوين القومي لسكان مدينة خانقين، أعلنت بلدية خانقين بكتابها ١٧٧ في ١٩٩٩/٢/٢٨ وفي ضوء زيارة نائب رئيس الجمهورية (طه ياسين رمضان) للمدينة عن إعادة النظر في التصميم الأساسي للمدينة و(إزالة) الاحياء ذات الكثافة السكانية الكُردية وهي:

١- كهريز السفلى والعليا ٢- حي ١٧ تموز (جلوه). ٣- حي عبدالله بك ٤- قرية درو ٥- قرية الأركوازي [لاحظ وثيقة رقم (١٧).] وبتاريخ ١٠ و ١١ نيسان من السنة نفسها قامت شرطة خانقين بأخذ (تعهدات) خطيّة من سكان الاحياء والقرى المذكورة بإخلاء دورهم خلال (اسبوعين) من تاريخ التبليغ. [أنظر وثيقة رقم (١٨).]

أما قائمقام القضاء، فقد وجّه الى قيادة الحزب (الحاكم)، كتابه المرقم س/٣/٤٢ في ١٩٩٩/١/١٧ يشير فيه الى اجتماع اللجنة الامنية في قضاء خانقين ومناقشة موضوع (ترحيل)

العوائل الكُردية، ووضع (آلية) لتوزيع دور المرحّلين على العوائل العربية، وكذلك مناقشة تقليص عدد الموظفين من القومية الكُردية في دوائر خانقين. وطالب كذلك بتزويده بأسماء العوائل المشمولة بالترحيل، [لاحظ وثيقة رقم (١٩).] كما أكد كتاب قائمقام القضاء المرقم ٣٦٣/٢٥ في ١٩٩٩/٣/٢٤، وتنفيذاً (لأمر) نائب رئيس الجمهورية (طه ياسين رمضان)، والذي نص على:

١- ضرورة تقليل نسبة الكُرد في خانقين الى ٢٠٪.

٢- نقل المعلّمين والمدرسّين من الذكور والإناث الكُرد فقط الى خارج القضاء.

[أنظر وثيقة رقم (٢٠) ورقم (٢١)] والتي تضم قائمة بنقل (١٧٣) معلّماً ومعلّمة الى محافظات وسط وجنوب العراق.

التغيير في التشكيلات الادارية:

يدخل لواءا «ديالى والكوت» ضمن خريطة التشكيلات الادارية الأولى للدولة العراقية، ويظهر ذلك من الوحدات الادارية المبنية في الجدول رقم (٢).

جدول رقم (٢)

التشكيلات الادارية الاساسية لمحور (ديالى - واسط)[٢٧]

اللواء	القضاء	الناحية
ديالى	شهربان	المركز، مهروت، بلدروز
	دلتاوه (الخالص)	دلي عباس، خان بني سعد
	خانقين	هورين، قورهتو، قزلرباط
	مندلي	قزانية
الكوت	المركز	بغيلة، ام حلانه
	الحي	محيريجه
	بدره	زرباطية، جصان
	الصويرة	عزيزية

ولكن طرأت تغيرات كثيرة على الخريطة الادارية لمنطقة الدراسة، كانت تهدف بالأساس الى تغيير تكوينها القومي لصالح السكان العرب. ومن هذه التغيرات:

١- إلحاق ناحية بلدروز حيث تتركز العشائر العربية بقضاء مندلي ذي الغالبية الكُردية لتعزيز دور العرب في القضاء.

٢- زرع الوحدات الادارية بالمستوطنات العربية وإحداث تغييرات إدارية فيها تنسجم وتزايد حجم سكانها. ففي قضاء خانقين تم إستحداث ناحية جلولاء بعد إلحاق عدد كبير من المقاطعات ذات الاغلبية العربية بها من ناحية قرهتپه، كما تحولت ناحية (بلدروز) في قضاء مندلي الى قضاء بإسم

---

(٢٧) طه الهاشمي، المصدر السابق، ص٥٥٥.

قضاء (بلدروز) وغالبية سكانه من العشائر العربية التي إستقرت حديثاً في المنطقة. [لاحظ وثيقة رقم (٢٢).]

٣- اما في محافظة (واسط)، فبإستثناء (قضاء بدرة) الذي شهد زيادة في حجم سكانه نتيجة لإستمرار ضخه بالعشائر العربية، فقد تقلّصت الوحدات الادارية في قضاء بدرة وغالبية سكانه من الكُرد الفيليين.

٤- إلغاء ناحيتي ميدان وقورەتو في قضاء خانقين، على إثر تفاعلات الحرب العراقية - الايرانية.

٥- وفي ضوء إستمرار إنخفاض حجم سكان منطقة الدراسة، قرر المرسوم الجمهوري المرقم (١٧٢) في ٢/٤/١٩٧٩ إلغاء ناحية مركز خانقين وإلحاق كافة مقاطعاتها بمركز القضاء. [لاحظ وثيقة رقم (٢٣).] علماً بأن ناحية خانقين كانت قد تشكلت بالمرسوم الجمهوري (٢٢٦) في ٣١/٥/١٩٧١. [أنظر وثيقة رقم(٢٤).]

٦- كما ألغيت ناحية مركز مندلي وألحقت مقاطعاتها بمركز قضاء مندلي كما جاء في المرسوم الجمهوري المذكور اعلاه، وكانت قد إستحدثت بالمرسوم الجمهوري المرقم (٢٨٥) في ٥/٥/١٩٧٥. [لاحظ وثيقة رقم(٢٥).] وهذا يعكس التدهور (الديموغرافي) الذي أصاب منطقة الدراسة والذي أثر بالنتيجة على التوزيع الجغرافي والتكوين القومي لسكانها كما سيظهر لاحقاً.

الأستنتاج:

إن أهم ما يمكن لهذه الدراسة الخروج به هي:

١- إن منطقة الدراسة (محور محافظتي ديالى وواسط) تضم تجمعات اثنية متنوعة كُردية وعربية وتركمانية... وبينما يتركز السكان الكُرد بإتجاه الشمال والشرق في المنطقة، يتواجد العرب في الجهات الغربية والجنوبية الغربية، فيما يسكن التركمان في عدد من قصبات ومدن المنطقة.

٢- لقد تعرضت المنطقة ومنذ قرنين أو أكثر الى غزو مستمر للعشائر العربية التي وفدت من الجنوب والغرب بعد اجتياز نهر دجلة بإتجاه الحدود العراقية - الايرانية وإتخذت مواقع لها بالقرب من وديان الأنهار والأراضي الخصبة.

٣- على الرغم من ترسيم الحدود بين الدولتين العراقية والايرانية والذي تسبب في تقطيع (الجسور) بين القبائل والعشائر الكُردية على طرفي الحدود، إلاّ أن ذلك لم يمنع إستمرار العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين السكان وحتى عهد قريب، حتى أن المصادر التاريخية اكدت على قوة ومتانة تلك العلاقات أكثر من بقية المناطق الأخرى[٢٨]. وكثيراً ما كان السكان الكُرد في الجانب العراقي، يرسلون أطفالهم - حديثي الولادة - للمرضعات في قرى المرتفعات الإيرانية المجاورة،قبل أن يعودوا بهم الى اهلهم[٢٩].

---

(٢٨) محمد هادي الدفتر، العراق الشمالي، ج١، مطبعة شفيق/ بغداد، ١٩٥٥، ص١١٨.

(٢٩) عبدالرزاق الحسني، العراق قديماً و حديثاً، مطبعة العرفان، ١٩٥٥، بغداد، ص١٦٧.

وتؤكد الكثير من الدراسات حول المنطقة على أن غالبية سكان أقضية خانقين، مندلي، بدرة هم من الكُرد ولم يكن (العرب) يومها يشكلون نسبة مهمة. إذ يرد في قاموس (الاعلام) التركي أن نصف سكان مندلي هم من الكُرد بينما يشكل العرب والتركمان النصف الآخر[٣٠]. وقد أكد (احمد فوزي) ذلك أيضاً مستنداً على إحصاء سكان العراق لسنة ١٩٤٧، حيث أشار الى أن (٨٠٪) من سكان مركز قضاء خانقين من الكُرد، وإن (٥٠٪) من سكان مركز قضاء مندلي هم من الكُرد ومثل تلك النسبة في ناحية قزلرباط (السعدية) وكذلك ناحية بلدوزر لاحظ الجدول التالي:

جدول رقم (٣)

السكان الكُرد في قضائيّ خانقين ومندلي (١٩٤٧)[٣١]

الوحدة الادارية	عدد السكان الكُرد	٪
مركز قضاء خانقين	٢٠٥٦٠	٨٠
ناحية السعدية	٦٠٥٠	٥٠
ناحية هورين شيخان	٦٠٠٠	١٠٠
ناحية قورەتو	١٣١٠٠	١٠٠
مركز قضاء مندلي	١٨٠٥٠	٥٠
ناحية بلدروز	٨٦٠٠	٥٠

وأكدت دراسة قدمها (إدمونز) للحكومة البريطانية بأن (أغلب) سكان قضائيّ خانقين ومندلي هم من الكُرد[٣٢]. وجاء في دراسة محمد امين زكي: إن مدينة (مندلي) تتألف من ثلاثة أحياء، أحدها كُردي بأكمله، وسكان الحي الثاني من الطائفة الكاكائية (الكُردية)[٣٣]. وإستند (الروژبياني) على تقرير إداري لأحد قائمقاميي قضاء مندلي على أن محلات (قلعة بالي، جميل بك، وقلم حاج) في مدينة مندلي هي كُردية (خالصة)، فيما تسكن محلتي (بوياقي والسوق الكبير) تجمعات تركية، وعربية وكُردية، اما محلّة (النقيب) فيتكلمون العربية في الغالب[٣٤]. مما يعني أن نحو (٧٠٪) من سكان المدينة هم من الكُرد[٣٥].

وفي دراسة (اكاديمية) للدكتور ابراهيم شريف: ذكر ان سكان مندلي يشبهون سكان بدرة، قسمان

---

(٣٠) محمد جميل الروژبياني، مندلي في التاريخ، مجلة المجمع العلمي العراقي(الهيئة الكردية) ح٧، ١٩٨٠، ص٣١٦.

(٣١) احمد فوزي، خناجر و جبال، بيروت، ١٩٦١، ص٣٩.

(٣٢) محمد بلباس، خريطة ادمونز و الحكم الذاتي لكردستان الجنوبية، برايەتی (ژ) ١٩١٠ لە ٢/٤/١٩٩٤.

(٣٣) محمد امين زكي، خلاصة تاريخ الكرد و كردستان، ترجمة محمد علي عوني، مطبعة صلاح الدين، بغداد، ١٩٦١، ص٣٠.

(٣٤) محمد جميل الروژبياني، مدن كردية قديمة، ص١٦٥.

(٣٥) خليل اسماعيل محمد، منطقة التخصر الحدودية، المصدر السابق، ص٨٤.

عرب وكُرد، لكن مندلي تمتاز عنها بأنها تضم الى جانب الكُرد والعرب جالية كبيرة من التركمان[٣٦]
وفي دراسة للمرحوم (عبدالرزاق الحسني) ذكر بأن معظم سكان قضاء مندلي يتكلمون الكُردية والفارسية والتركية، وقد يتفاهمون باللغة العربية ولكن برطانة شديدة[٣٧]. وأضاف بأن طبيعة العلاقات الاجتماعية والاقتصادية لسكانها أكثر صلة بسكان الطرف الآخر من الحدود[٣٨]. وعن بلدروز، يشير (لونكريك) الى أنها (محطة في منتصف الطريق الى مندلي حيث يتخلّى العرب فيها الى «اللور»)[٣٩]. أما عن (قزلرباط) والتي جرى تعريب إسمها فيما بعد الى (السعدية)، فقد كان اسمها «خسرو آباد» وجاء في دراسة (الحسني) ان معظم سكانها من الكُرد ولغتهم على الاغلب: الكُردية شأنهم في ذلك شأن مدينة خانقين[٤٠]. وذكر (زكي) أن في قصبة (قزلرباط) حيّان، احدهما بإسم (چولك) ويسكنه الكُرد والآخر بإسم (خالدي) ويضم الكُرد إضافة الى التركمان[٤١]. أما (الروژبياني) فيذكر أن سكان القصبة يتكلمون التركية والكُردية والفارسية دون العربية[٤٢].
وجاء في رحلة (ريچ)بأن منطقة (الدشتة) وهي السهل الممتد من مرتفعات حمرين باتجاه قصبة (قزلرباط)، تنتشر فيها الأكواخ التي يسكنها كُرد السوره ميري، كما توجد في المنطقة عشائر الزركوش وكلاهما من قبائل الكلهور الكُردية، إضافة الى عشائر الدلو والقرهلوس والجاف.
أما سكان بدرة: فمثلهم مثل مناطق مندلي وخانقين، متميزون في علاقاتهم الاجتماعية والاقتصادية مع سكان الطرف الآخر من الحدود[٤٣]. وجاء في دراسة لـ(لونكريك) (المعروف عن بدرة وزرباطية وجصان وشيخ سعد، أنها من القرى التي يكثر فيها السكان اللور حتى الآن)[٤٤].
بيدأن حملات التسفير لسكان منطقة الدراسة وهجرة وتهجير القرى المهدّمة أو المحروقة وعمليات زرع المنطقة بالقرى والتجمّعات العربية، أدّت الى إنخفاض مستمر في نسب السكان الكُرد، وإلى إرتفاع مستمر في نسب السكان العرب. فبينما كانت نسبة السكان الكُرد في محافظة ديالى (٢٧٪) من مجموع سكانها في ١٩٤٧[٤٥]، فإن نتائج إحصاء السكان لسنة ١٩٧٧ تكشف عن إنخفاض كبير في نسبتهم بحيث لم تتعدَّ (١١٪) فقط. وفي محافظة (واسط) لم يعد الكُرد يمثلون

(٣٦) ابراهيم شريف، الموقع الجغرافي العراقي و أثره في تاريخه العام، الجزء الاول، ص ٢٥٦.
(٣٧) عبدالرزاق الحسني، المصدر السابق، ص١٩٣.
(٣٨) المصدر نفسه، ص١٨٢.
(٣٩) لونكريك، اربعة قرون... المصدر السابق، ص١٥.
(٤٠) عبدالرزاق الحسني، المصدر السابق، ص١٣٥.
(٤١) محمد امين زكي، المصدر السابق، ص٣٠.
(٤٢) محمد جميل الروژبياني، المصدر السابق، ص١٦٥.
(٤٣) محمد هادي الدفتر، المصدر السابق، ص١١٨.
(٤٤) محمد امين زكي، المصدر السابق، ص٣٠ وأيضاً لونكريك، المصدر السابق، ص١٧.
(٤٥) احمد فوزي، المصدر السابق، ص٣٩.

سوى أقل من (١٪) من مجموع سكانها[٤٦].

وفي قضاء خانقين أوضحت نتائج احصاءات سكان العراق عن إنخفاض مستمر في نسب سكانه الكُرد، ففي حين أشارت بيانات سنة ١٩٤٧ الى بلوغ نسبة سكان الكُرد في القضاء (٨٠٪)، فإن نتائج أحصاء سنة ١٩٥٧ تذكر نسبة (٥٨,٤٪) والتي إنخفضت الى (٥٤,٣٪) من مجموع سكان القضاء عام ١٩٦٥ ثم الى (٢٧٪) في إحصاء عام ١٩٧٧. وحصل ذلك في قضاء مندلي أيضاً، إذ إنخفضت نسبة السكان الكُرد فيه من (٥٠٪) الى (٢٠٪) في الفترة (١٩٤٧-١٩٥٧) ثم الى أقل من ١٪ سنة (١٩٧٧). [لاحظ الجدول رقم(٤).]

جدول رقم (٤)

الكُرد في قضائيّ خانقين ومندلي (١٩٤٧-١٩٧٧)[٤٧]

الوحدة	١٩٤٧	١٩٥٧	١٩٦٥	١٩٧٧
قضاء خانقين	٨٠	٥٨,٤	٥٤,٣	٢٧
قضاء مندلي	٥٠	٢٠	٢٩,٧	١
محافظة ديالى	٢٦,٦	١٨,٢	-	١٠,٧

اما السكان العرب، فتشير إحصاءات السكان نفسها الى ارتفاع كبير في نسبهم في منطقة الدراسة. ففي محافظة ديالى إرتفعت نسبة العرب من (٧٩,٣٪) الى (٨٧٪) من مجموع سكانها في الفترة (١٩٥٧-١٩٧٧)، وفي محافظة (واسط) تجاوزت نسبتهم ٩٩٪ من مجموع السكان.

وشهد قضاء خانقين مثل قضائيّ مندلي وبدرة ارتفاعاً في حجم السكان العرب، حيث إرتفعت نسبتهم فيه من (٣٨,٣٪) الى (٦٨٪) من مجموع سكان القضاء في الفترة (١٩٦٥-١٩٧٧)، بينما تجاوزت نسبتهم ٩٨٪ في قضاء مندلي و (٩٩,٥٪) في قضاء بدرة!

وبمقارنة لمعدلات نمو سكان المراكز الريفية في ناحية مركز مندلي مع نظيراتها في ناحية بلدروز المجاورة لها، يتبين ان ثمة انخفاضاً واضحاً شهدته أرياف الاولى التي تعرضت لعمليات التهجير على امتداد القرن الماضي وبنسبة (١,٢٪) سنوياً للفترة (١٩٤٧-١٩٧٠)، يقابلها نسب الزيادة في ناحية بلدروز التي بلغت (٢٪) سنوياً نتيجة لإستمرار زحف العشائر العربية الى المنطقة. وهو نفس ما حصل ذلك في قضاء خانقين، حيث كانت نسب النمو تميل الى الأنخفاض في ناحية مركز خانقين بينما ترتفع في أرياف ناحية قزلرباط (السعدية). وإمتدت سياسة التعريب هذه لتشمل تغيير أسماء الوحدات الادارية والقرى والقصبات والأحياء في منطقة الدراسة بأسماء عربية بهدف طمس المعالم القومية. [انظر جدول رقم(٥)] ويعكس ذلك بوضوح أبعاد سياسة (التعريب) الرامية الى اعادة التكوين القومي لسكان منطقة الدراسة.

---

(٤٦) فەیسەڵ دەباغ، کوردو کەمەنەتەوەییەکانی تر، لە سەرژمێری ساڵی ١٩٧٧، ج١، هەولێر، ١٩٩٣، ل٤٠.

(٤٧) انظر محمد فوزي، المصدر السابق، ص٣٥ وايضاً محمود الدرة، القضية الكردية، بيروت، ١٩٦٣، ص ٢٠٥ و شاكر خصباك، العراق الشمالي، ص١٥٣، وكذلك فەیسەڵ دەباغ سەرچاوەی پێشوو، ل٣٧.

جدول رقم (٥)

اسماء القرى والمحلات والنواحي المعرّبة

الأسم الأصلي	العثماني	العربي	الملاحظات
خراسان	خراسان	ديالى	إسم (لواء)، كان تابعاً لسنجق بغداد في العهد العثماني(١).
مهروت (مهروز)	-	كنعان	ناحية تابعة لقضاء بعقوبة.
منصوري	دلي عباس	المنصورية	ناحية تابعة لقضاء الخالص وهي تعني عشائر (المنصوري) الكلهرية(٢).
شهربان (شاربان)	-	المقدادية	إسم لقضاء في محافظة ديالى. .
براز روز	-	بلدروز	اسم لمركز قضاء في محافظة ديالى ويدل على مرتبة عسكرية(٣)
خسرو آباد	قزلرباط	السعدية	ناحية تابعة لقضاء خانقين.
جللتا (جلولاء)	قره غان	جلولاء	ناحية تابعة لقضاء خانقين.
درو(٤)	-	الجمهورية	قرية تابعة لناحية قزانية.
دوو شيخ	-	السعدون	قرية تابعة لناحية قزانية.
قلعة جميل بك(٥)	-	البعث	محلة في مدينة مندلي
(قلعة بالي)	-	١٤ رمضان	محلة في مدينة مندلي
سوق الكبير	-	١٧ تموز	محلة في مدينة مندلي
بوياقي	-	الحرية	محلة في مدينة مندلي
نقيب	-	العروبة	محلة في مدينة مندلي
قلعة مير حاج	-	٧ نيسان	محلة في مدينة مندلي
آب نفط(٦)	-	وادي النفط	مجموعة مجاري صغيرة تقع
كنگير	-	وادي حراق	ضمن ناحية مندلي.
كاني شيخ	-	امويلح	=
تلخ آب	-	ا لديرة	=

----

(١) حسين علي عبود، ديالى وقادسية صدام ١٩٨٦. وأيضاً جميل موسى النجار، الادارة العثمانية في ولاية بغداد، بغداد ٢٠٠١، ص١٢٠.

(٢) جمال بابان، أصول أسماء المدن والمواقع العراقية، جـ١، بغداد، ١٩٧٦، ص٣١٨.

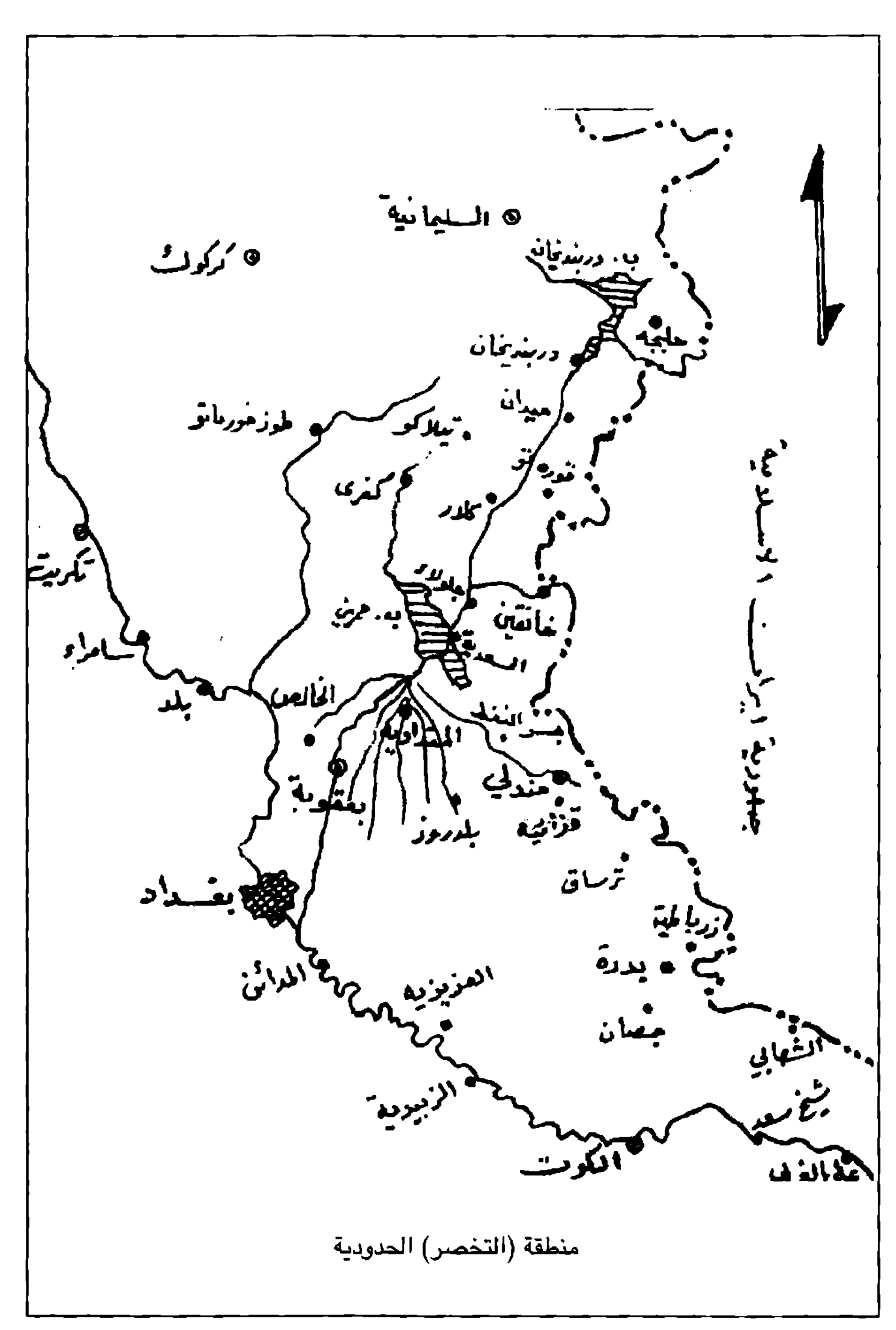
(٣) المصدر نفسه، ص١١١.

(٤) عمران موسى المندلاوي، مندلي عبر العصور، دار الحرية، بغداد، ١٩٨٥، ص٧٨.

(٥) المصدر نفسه، ص٧٩.

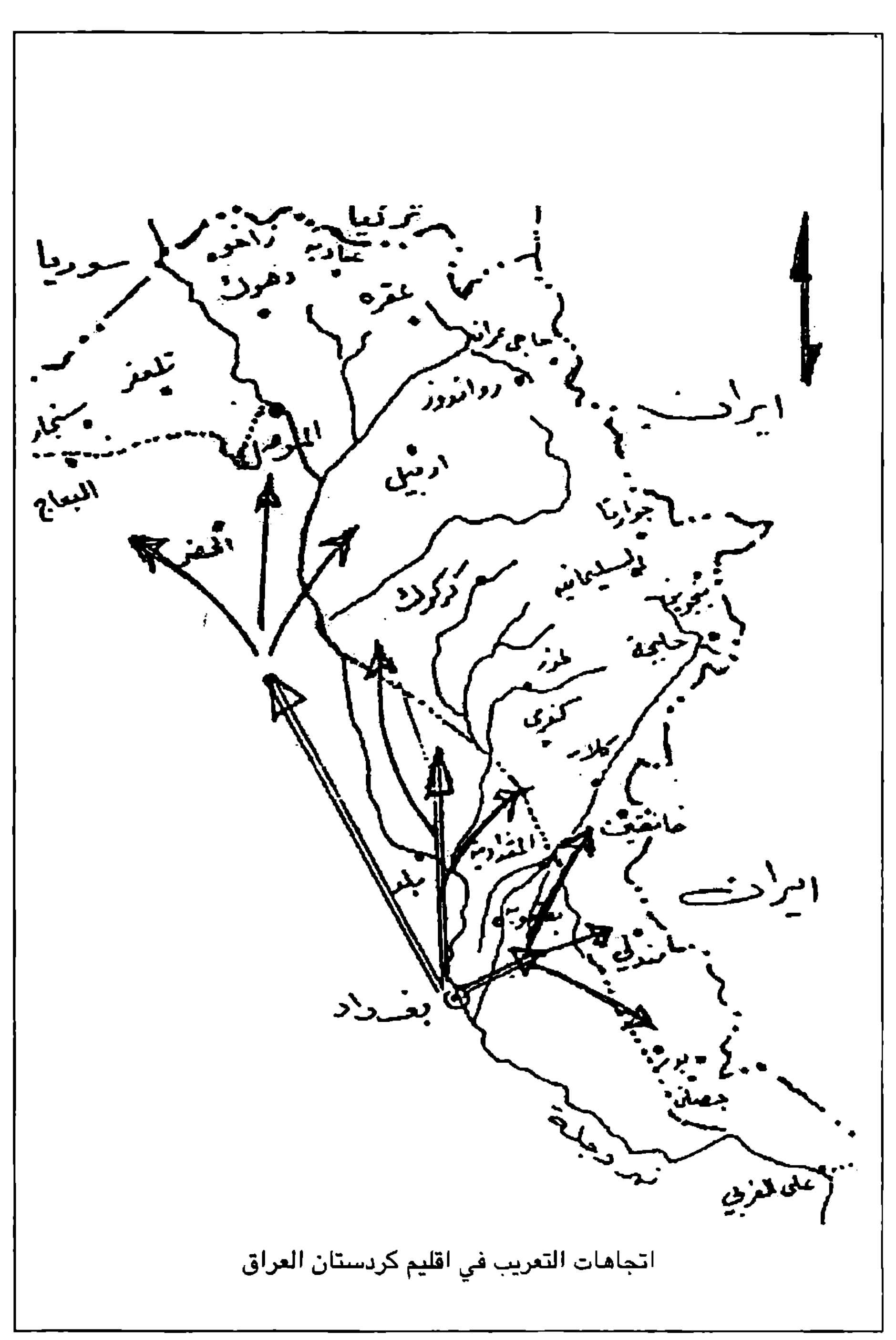
(٦) فلاح شاكر أسود، الحدود العراقية - الايرانية، بغداد، ١٩٧٠، ص٢٧.


الوثائق



منطقة (التخصر) الحدودية

خريطة رقم ١



اتجاهات التعريب في اقليم كردستان العراق

خريطة رقم ٢

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس
قيـادة الثـورة

رقـم القرار / ١٨٠
تاريخ القرار /١٩٨٠/٢/٢

استنادا الى أحكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت
قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتأريخ ١٩٨٠/٢/٣ ما يلي : ـ

١ ـ لوزير الداخلية ان يقبل تجنس الاجنبي البالغ سن الرشد بالشروط التالية :

آ ـ ان يكون ساكنا في العراق قبل ثورة الرابع عشر من تموز عام ١٩٥٨ ومستمرا على السكن حتى تاريخ نفاذ هذا القرار .

ب ـ ان يكون احد اقاربه من الدرجة الاولى او الثانية ، قد حصل على الجنسية العراقية .

جـ ـ ان لا يكون في وجوده في العراق ضرر على أمن وسلامة الجمهورية العراقية .

د ـ ان يقدم طلب التجنس خلال مدة نفاذ هذا القرار .

٢ ـ لوزير الداخلية ان يقبل تجنس الاجنبي البالغ سن الرشد من افراد عشائر السوره ميرى والكركش والزركوش وملك شاهي وقره لوس والفيلية والاركوازية بالشروط التالية :

آ ـ ان يكون ساكنا في العراق مدة لا تقل عن خمس عشرة سنة متتالية سابقة على نفاذ هذا القرار .

ب ـ ان لا يكون في وجوده في العراق ضرر على أمن وسلامة الجمهورية العراقية .

جـ ـ ان يقدم طلب التجنس خلال مدة نفاذ هذا القرار .

٣ ـ لوزير الداخلية ان يقبل تجنس الاجنبي البالغ سن الرشد من افراد عشيرة الكوبان بنفس الشرط المنصوص عليها في الفقرة (٢) من هذا القرار .

٤ ـ لوزير الداخلية ان يقبل تجنس الاجنبي المتزوج من عراقية بالشروط التالية :

آ ـ ان لا يكون في وجوده في العراق ضرر على أمن وسلامة الجمهورية العراقية .

ب ـ ان يقدم طلب التجنس خلال مدة نفاذ هذا القرار .
جـ ـ استمرار قيام الزوجية حتى تقديم الطلب .
د ـ ان يكون مقيماً في العراق قبل سنة ١٩٥٨ ومستمراً في اقامته .

٥ ـ آ ـ لوزير الداخلية ان يقبل اكتساب المرأة الاجنبية جنسية زوجها العراقي بشرط مضي ثلاث سنوات على الزواج وسكنها في العراق المدة المذكورة واستمرار قيام الزوجية حتى تقديم الطلب .

ب ـ لا يسمح للمرأة الاجنبية المتزوجة من عراقي التي مضى على اقامتها في العراق مدة خمس سنوات الاستمرار على اقامتها فيه ، وعليها خلال مدة ستة اشهر من تاريخ نفاذ هذا القرار ان تعلن عن رغبتها باكتساب جنسية زوجها العراقي او مغادرتها العراق .

جـ ـ على المرأة الاجنبية المتزوجة من عراقي ان تختار بين اكتساب الجنسية العراقية او مغادرة العراق بعد مضي مدة الثلاث سنوات المنصوص عليها في البند (آ) من هذه الفقرة ، وتلزم بمغادرة العراق اذا مضت مدة خمس سنوات على اقامتها دون ان تختار الجنسية العراقية .

٦ ـ على كل اجنبي يمنح الجنسية العراقية بموجب احكام هذا القرار ان يؤدي يمين الاخلاص للجمهورية العراقية أمام مدير الجنسية المختص خلال شهر من تاريخ استدعائه ، ويعتبر الشخص عراقيا من تاريخ اداء هذه اليمين .

٧ ـ كل اجنبي مضى على سكناه في العراق مدة لا تقل عن عشر سنوات متتاليات سابقة على نفاذ هذا القرار وكان احد اصوله او فروعه مكتسباً الجنسية العراقية، عليه خلال مدة نفاذ هذا القرار أن يعلن عن رغبته في التجنس بالجنسية العراقية او مغادرته العراق .

٨ ـ يسري هذا القرار على الاشخاص الموجودين في العراق عند نفاذه ، مع مراعاة ما ورد في البند (جـ) من الفقرة (٥) منه ، فيطبق حكمه على المرأة الاجنبية الموجودة في العراق عند نفاذه وعلى الحالات التي تستجد بعد هذا التاريخ .

٩ ـ لوزير الداخلية اصدار التعليمات لتسهيل تنفيذ هذا القرار .

١٠ـ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به لمدة ستة اشهر فيما عدا الحكم الوارد في البند (جـ) من الفقرة (٥) منه .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس
قيـادة الثـورة

رقـم القرار / ٦٦٦
تاريخ القرار /٧/٥/١٩٨٠

المركز الوثائقي لحقوق الانسان في العراق
قــرار
الارشيف ٣٥٦

استنادا الى احكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٧/٥/١٩٨٠ ما يلي : ــ

١ ــ تسقط الجنسية العراقية عن كل عراقي من اصل اجنبي اذا تبين عدم ولائه للوطن والشعب والاهداف القومية والاجتماعية العليا للثورة .

٢ ــ على وزير الداخلية ان يأمر بابعاد كل من اسقطت عنه الجنسية العراقية بموجب الفقرة (١) ما لم يقتنع بناء على اسباب كافية بأن بقاءه في العراق أمر تستدعيه ضرورة قضائية او قانونية او حفظ حقوق الغير الموثقة رسمياً .

٣ ــ يتولى وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

الوثيقة رقم ٢

المنظمة / المركز الوثائقي لحقوق الانسان في العراق
الارشيف ٩٢٥

الى/ السادة مدراء [illegible]
م / طلب التجنس العراقية

ترد الينا بين الحين والآخر طلبات من الجهات العليا حول بيان الرأي بشأن طلب التجنس بالجنسية
العراقية للذين هم من اصول اجنبية وخاصة من الاصول الايرانية والتبعية ووضع صورة
واضحة لطالب التجنس ولما تشكله الجنسية العراقية من وثيقة عظيمة تمنح لحاملها الى
ساحة المواطنة العراقية الواسعة ولغرض وضع ضوابط تحدد ذلك بكل دقة ولمنع
اي شائبة من النفاذ الى مجتمعنا العراقي الجديد نرجو من السادة المدراء الاهتمام الشخصي بموضوع
طلب التجنس التي ترد الينا من الجهات العليا ومديريات الجنسية في المحافظات وعرض الموضوع
علينا ومن خلال (استمارة [illegible] ١٥) لغرض ابداء الرأي النهائي وبشكل مدروس ودقيق
ومن الضروري الاخذ بنظر الاعتبار العلاقات الاجتماعية وثقافة الشخص طالب التجنس
وعائلته وموقف كل منهم من [illegible] ومقدار ولائه للثورة وما قدمه للقضية
العراقية وتتضمن المعلومات عن الاب والام واشقاء وشقيقات الزوج والزوجة والاولاد مفصلة
في حالة تقديم الطلب من الزوجة وحسب نموذج استمارة التجنس المرفقة
وكذلك من الضروري تخصيص لنا [illegible] طالب التجنس [illegible] علاقاته [illegible] مع عائلته
ومتابعتهم لاتخاذ ما يلزم واعلامنا مع التقدير.

موقع
مدير الامن العام

بسم الله الرحمن الرحيم

مديرية امن [illegible]
في [illegible] الجنسية
العدد
التاريخ

الى / كافة المعاونيات
م / طلب الجنسية العراقية

للاطلاع نسخة كتاب مديرية امن بغداد المرقم ٨٥١٨ في ١٩٨٧/٢/٧ والمعطوف
الينا بكتاب [illegible] المرقم ٦٩٠٠ في ١٩٨٧/٢/٢٥ للعمل بموجبه
واعلامنا مع التقدير.

[illegible]
[illegible]

المرفقات
نموذج استمارة طلب التجنس

الوثيقة رقم ٣

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية
السكرتير
مديرية الأمن العامة
العدد /ش ٠ س ٠ ش٥/ ٢٧١٩١
التاريخ / ٢٧ / شوال / ١٤٠٩ / هـ
/ ١٩٨٩ / ٥ / ٣١

((ســـرى))

الى / رئاسة ديوان الرئاســـــــة

م/ حقوق تقاعديه لمقاتلين متوفين ٠

كتابكم ق/ ١٠ / ١٩٠٢٣ فـــــي ١٧ / ايار / ١٩٨٩

نود اعلامكم بان الاسماء الوارده بمرفق كتابكم اعلاه هم من التبعيه الايرانيه الذين كانوا محجوزين في قلعة السلمان وليس من عناصر حزب الدعوه العميل ٠٠ نقترح اعتبارهم متوفين اثناء الخدمــــة ومن جرائها وتتولى القياده العامه للجيش الشعبي صرف رواتــــب تقاعديه لمن تبقى من ذويهم ٠

راجين التفضل بالاطلاع ٠٠٠ مع التقديـــــــر ٠

التسجيل ع اعتبار ديوان الرئاسة

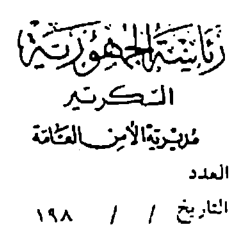
ع/ مدير الامن العــــــام

الاســـــماء

١) موسى جعفر ذاكر العبادي } تم اجابتكم عليها بموجب كتابنا ٨٨٩٢
٢) حقي اسماعيل قاسم الكيلاني } في ١٥ / ٢ / ١٩٨٩ الفقره (٩ و ١٠)

وقد حصلت موافقة ديوان الرئاسة الموقـــر





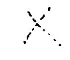
رئاسة الجمهورية

السكرتير

مديرية الأمن العامة

العدد

التاريخ / / ١٩٨



بموجب كتابه المرقم ١١٢٧٩ فـــــي ٢٢/ ٣/ ١٩٨٩ على منح عوائلهم راتب تقاعدى

٣) عماد جبير عبد خلف كلابـــي

٤) حسن علي نوري المنـــدلاوى

٥) كريم حميد مجيد الخزرجـــي

٦) هاشم محمود فرج البقال وليس محمود فرج البقال

٧) طالب منصور صالح الاـــــن

٨) جمال عبد الامير عباس العطـــار

٩) جمال علي سعت علي المندلاوى

١٠) صادق محمد حسين وليس محمد الجين

(٢ ـ ٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

((سري وشخصي ويفتح بالذات))

الجمهورية العراقية
وزارة الداخلية
مديرية الامن العامة

العدد ٣٢م/٦/
التاريخ / / ١٩٨٧

رئاسة ديوان الرئاسة

م : اجابة

كتابكم المرقم ق/١٠/٣٨٦٠٤ في ١٩٨٧/٩/٧

نود اعلامكم بان موضوعي بحث مرفق كتابكم اعلاه هم من ((التبعيه الايرانيه)) المحجوزين في (طبعة السلمان) وليس من عناصر حزب الدعوه العميل ، نقترح اعتبارهم متوفين اثناء الخدمة ومن جرائها وتتولى القيادة العامه للجيش الشعبي صرف رواتب تقاعديه لمن تبقى من ذويهم .

راجين التفضل بالاطلاع .. مع التقدير .

مدير الامن العام

الاسماء

١) هادي محمد كاظم علي افتاده

٢) جواد محمد كاظم علي افتاده

ـ يتبع رجاء ـ

الوثيقة رقم ١-٥



— ٢ —

الجمهورية العراقية
وزارة الداخلية
مديرية الأمن العامة

العدد
التاريخ / /

٣) مسلم هادي صفي عزيز ولي (حقي)

٤) طارق ستار عسكر الزنكناوي

٥) اكرم حسن ناصر الفيلــــــي

٦) فالح مجيد عبد الحسين السماك

٧) عامر رسول محمد النـــــــداف

٨) عماد رسول محمد النـــــــداف

٩) قحطان رسول محمد النـــداف

١٠) طارق اسماعيل قاسم سليم الفيلـــي

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية العراقية
وزارة الداخلية
مديرية الأمن العامة

((سـري))

العدد ٣٢/ م٦
التاريخ ١٧/ ١١/ ١٩٨٦

الى / القيادة العامة للجيش الشعبي
م / تطـوع

لاحقا لكتابنا ٨٨٤٠٩ في ٢٥/١٠/١٩٨٦

نحق الينا المتطوعين من التبعية الايرانية المدرجة اسمائهم ادناه
لغرض مشاركتهم بمعركة قادسية صدام المجيدة ضمن احد القواطع
وحسب رغباتهم .

للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .

ع/ مدير الامن العام

الاسماء

١.	عباس جعفير احمد	٢.	خليل ناصر محمد العرادي
٣.	صبيح حميد رشيد	٤.	كاظم جعفير احمد
٥.	سمير مهدي احمد	٦.	اركان شهاب احمد
٧.	سامي عطوان حسين	٨.	خليل ابراهيم مراد
٩.	علي تقي طعمي	١٠.	مخلص مسلم محمود
١١.	محمد علي ابو القاسم	١٢.	محمود علي ابو القاسم
١٣.	عبد الاله محمد عبد الحلي	١٤.	عبد مسلم ناصر ثار محمد
١٥.	علي هادي محمد	١٦.	مالك ولي علي الموسوي
١٧.	عادل كريم كاظم	١٨.	ناظم محمد حسين عبد
١٩.	اسعد محمد حسين عبد	٢٠.	خالد محمد علي
٢١.	حميد سنان محمد سعيد	٢٢.	سعيد سلمان محمد حسين
٢٣.	هادي محمد كاظم	٢٤.	جواد محمد كاظم
٢٥.	اسعد رسول عبد الهادي	٢٦.	رعد رسول عبد الهادي

— يتبع رجاء —

الجمهورية العراقية
وزارة الداخلية
مديرية الأمن العامه

العدد
التاريخ / /

٠٢٧ اكرم عبد محمد اسماعيل
٠٢٨ جميل خضير بـــدر
٠٢٩ هادى خضير بـــدر
٠٣٠ مسلم هادى صفـــي
٠٣١ علي حسن علـــي
٠٣٢ سمير حميد ناصـــر
٠٣٣ طارق عطار عسكـــر
٠٣٤ سعد امين كـــرم
٠٣٥ باسم جعفر كريـــم
٠٣٦ نادى باقر عبد الحسين
٠٣٧ سمير هادى رضـــا
٠٣٨ عادل كريم ابراهيـــم
٠٣٩ عدنان محمد علي حسين
٠٤٠ سليم محمد علي حسين
٠٤١ صلاح مهدى محمد حسن
٠٤٢ عبد الخالق امين كـــرم
٠٤٣ علي رضا باقر بـــلال
٠٤٤ اكرم حسن ناصـــر
٠٤٥ صالح رضا علـــي
٠٤٦ مجيد رضا علـــي
٠٤٧ ثائر جعفر شاكـــر
٠٤٨ فالح مجيد عبد الحسين
٠٤٩ عامر رسول محمـــد
٠٥٠ عماد رسول محمـــد
٠٥١ باسل رسول محمـــد
٠٥٢ قحطان رسول محمـــد
٠٥٣ باسم محمد علي محمـــد
٠٥٤ جاسم محمد علي محمد
٠٥٥ موسى جعفر شاكـــر
٠٥٦ حقي اسماعيل قاســـم
٠٥٧ طارق اسماعيل قاســـم
٠٥٨ علاء محمد حسين يوسف
٠٥٩ محمود مجيد اسعـــد
٠٦٠ عبد الكريم قاسم محمـــد
٠٦١ حيدر جعفر كريـــم
٠٦٢ نورى داراب جمشيـــر
٠٦٣ سلام محمد مختار علـــي
٠٦٤ عدنان نقدى كسيـــر
٠٦٥ محسن ابراهيم محمد جعفر
٠٦٦ رضا ابراهيم محمد جعفـــر
٠٦٧ فاضل محمد علـــي حسين
٠٦٨ ثائر حسين علـــي
٠٦٩ مازن عبد الامير مجيد لطيف
٠٧٠ عماد الجبير عبيـــد
٠٧١ خضير جعفر رمضان
٠٧٢ قاسم محمد علـــي حسين
٠٧٣ ميثم حسين خليل الترك
٠٧٤ فارس حسن جـــواد
٠٧٥ حسين رضا محمد خضيـــر
٠٧٦ صباح محمد عبد علي الحداد
٠٧٧ فاضل عبد الامير اسماعيـــل
٠٧٨ باسم علي رحيم علـــي

الجمهورية العراقية
وزارة الداخلية
مديرية الأمن العامة

العدد
التاريخ / /

- ٠٧٩ سامي عبد العباس كاظم
- ٠٨٠ ناصر ابراهيم عبد الرسول
- ٠٨١ سعد الدين حسن حسين
- ٠٨٢ ماجد عباس كريم
- ٠٨٣ حسن علي نوري
- ٠٨٤ ستار رضا حسن
- ٠٨٥ حامد رضا حسن
- ٠٨٦ حسين علي يونس محمود
- ٠٨٧ حكمت علي يحيى محمود
- ٠٨٨ حيدر باقر سلطان
- ٠٨٩ محمد عبد الله عبد المطلب
- ٠٩٠ ضياء جواد علي ضياء الدين
- ٠٩١ بركان محمود فرج كريم ×
- ٠٩٢ هاشم محمود محمود فرج كريم
- ٠٩٣ رزاق حسين عبد
- ٠٩٤ مالك بابا اسفنديار
- ٠٩٥ جاسم محمد عبد علي
- ٠٩٦ رعد محمد عبد علي
- ٠٩٧ محمد عباس حسن
- ٠٩٨ طالب مجيد علي
- ٠٩٩ كريم حميد مجيد
- ٠١٠٠ يحيى محمود فرج كريم ×
- ٠١٠١ جاسم محمد نصيف جاسم
- ٠١٠٢ اسماعيل بابا اسفنديار
- ٠١٠٣ علي بابا اسفنديار
- ٠١٠٤ موفق محمد عبد علي
- ٠١٠٥ صباح عباس كريم
- ٠١٠٦ طارق مجيد علي
- ٠١٠٧ عدنان عبد الامير احمد
- ٠١٠٨ محمد صادق عبد المهدي
- ٠١٠٩ حسين عبد الرضا عباس
- ٠١١٠ هشام عبد الحميد علي الربيعي
- ٠١١١ محسن فتحي صالح
- ٠١١٢ طالب منصور صالح الامين
- ٠١١٣ صلاح نور الدين سلمان
- ٠١١٤ حسن جعفر شاكر العبادي
- ٠١١٥ عبد الكريم شعبان سلمان
- ٠١١٦ فائق اسماعيل قاسم الفيلي
- ٠١١٧ فارس علي شاه مراد
- ٠١١٨ علي حسين علي كاظم
- ٠١١٩ حسين اسماعيل محمد حسين
- ٠١٢٠ حسين ابراهيم محمد جعفر
- ٠١٢١ جعفر حسن حسين حسن
- ٠١٢٢ علي محمد مختار علي الربيعي
- ٠١٢٣ محمود داود خميس اللامي
- ٠١٢٤ مظفر محمد حسين علي
- ٠١٢٥ فلاح مهدي محمد
- ٠١٢٦ رعد كريم جراغ كاظم

— يتبع رجاءً —

بيانات

رقم ٧

تنفيذا للمرسوم الجمهوري المرقم (٤١) المنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٢٥١٣) في ٩-٢-١٩٧٦ ، والحاقا ببياننا المرقم (١٩) ٣٩٥٤٣/٢٠ في ١-١١-١٩٦٦ ، قررنا مايلي :-

١ - استحداث دائرة لضريبة الدخل في محافظة صلاح الدين ، ويكون مقرها في مركز المحافظة .

٢ - تقوم الدائرة المذكورة بتقدير مكلفي الاقضية والنواحي التابعة لمحافظة صلاح الدين من الناحية الادارية ، فيما يتعلق بضريبتي الدخل والتركات .

٣ - ينفذ هذا البيان اعتبارا من التاريخ الذي تحدده مديرية ضريبة الدخل العامة .

وزير المالية

رقم ٨ لسنة ١٩٧٦

بتعديل بيان وزير المالية رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٠

استنادا الى احكام المادة الثالثة من قانون قرض امانة العاصمة رقم (٢٠٩) لسنة ١٩٧٠ ، تضاف الفقرتان التاليتان الى المادة الثالثة من بيان وزير المالية رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٠ :-

د - ((اذا لم يراجع حامل السند لتسلم مبلغ قيمة الفائدة خلال عشر سنوات من تاريخ انتهاء السنة المالية التي تلي السنة المالية التي استحقت فيها الفائدة ، يسقط حقه في الفائدة ، ويحتفظ بحق تسلم قيمة السند الاسمية عند اطفاء القرض)) .

هـ - ((يسقط حق حامل السند في تسلم قيمته الاسمية بعد خمس عشرة سنة من تاريخ السنة التي تم فيها الاطفاء ، اي من تاريخ اطفاء كل جزء من اجزاء القرض)) .

وزير المالية

رقم ٧٩٦٨

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الخامسة من قانون ضريبة العقار رقم (١٦٢) لسنة ١٩٥٩ المعدل .

نعلن بهذا بانه سيبدا باجراء التقدير العام لتخمين ايراد العقارات الكائنة في اقضية ابي الخصيب ، والفاو ، وشط العرب اعتبارا من ١-٧-١٩٧٦ ، على ان يكون مفعوله نافذا لمدة خمس سنوات اعتبارا من ١-١-١٩٧٧ .

وزير المالية

رقم ٢ لسنة ١٩٧٦

استنادا الى الصلاحية المخولة لنا بموجب المادة الخامسة من قانون المراعي وحمايتها رقم (٦٠) لسنة ١٩٦٥ ، ولتنمية وتطوير المراعي الطبيعية وتربية الاغنام ، قررنا منع الرعي في القاطعات رقم ٢١/كاني ماسي الكبير ، و ٢٢/قرية بيكه ، و ٢٣/ليكته ، و ٢٤/محمد خضر واسماعيل بك ، و ٢٦/النفط خانه ، و ٢٧/باقچه وقطار .

و ٩/ كهريز
و ١٨/ملكانه | جزء منها حسب المرتسم المرفق

الواقعة جنوب وجنوب شرقي نفساء خانقين (شرقي البقجة) ، والمخالف يعاقب وفق احكام المادة العاشرة من القانون المذكور .

وزير الزراعة والاصلاح الزراعي

رقم ٩٠٢

بيان الى الجمهور الكريم

سيصدر البنك المركزي العراقي في ١١ آذار ١٩٧٦ (الذكرى الثانية لصدور قانون الحكم الذاتي وعودة السلام الى شمال الوطن) مسكوكتين تذكاريتين بموجب المرسوم الجمهوري المرقم ٦٤٤ لسنة ١٩٧٥ الاولى من الذهب عيار ٩١٦ر٦ بالالف ووزنها ٣٨ غرام والثانية من الفضة عيار ٩٠٠ بالالف ووزنها ٣١ غرام ويظهر على وجه المسكوكتين صورة بارزة لوجهي شخصين يمثلان عربيا وكرديا بالزي الشعبي وقد كتب الى يمين الصورة التاريخ الهجري (١٣٩٥) والى يسارها التاريخ الميلادي (١٩٧٥) . اما على الظهر من الاعلى فقد كتبت عبارة (الجمهورية العراقية) وفي الوسط عبارة (بمناسبة الذكرى الاولى لقيام الحكم الذاتي وعودة السلام الى شمال الوطن) وفي الاسفل التاريخ (١٧ صفر ١٣٩٤ - ١١ آذار ١٩٧٤) .

تباع المسكوكة الذهب بسعر قدره (٧٠/-) سبعون دينارا والمسكوكة الفضة بسعر قدره (٣/-) ثلاثة دنانير ولا تستعمل هاتان المسكوكتان لاغراض التأديات القانونية فعلى كافة الراغبين في اقتناء هذه المسكوكات مراجعة البنك المركزي - قسم الصندوق - لهذا الغرض .

البنك المركزي العراقي

بسم الله الرحمن الرحيم

سري للغايه

الى / كافة السرايا /

الموضوع / الشريط الحدودي

الرقم ٨٢/ ٢٧٠

المركز الكردي لحقوق الانسان في ايران

الارشيف التاريخ ٢٠٧

كتاب قيادة ق ٤ سري للغايه ٥٧١٦ في ٢١ اب ١٩٨٢

المعطوف بكتاب ل ٤٢٤ السري للغايه ٢٦٨٦ في ٢٣ اب ١٩٨٢

يحرم التواجد بالشريط الحدودي ويعالج كل من يتواجد فيه بالقوة ٠ للاطلاع والالتزام ٠

الرائد

نوري محمد صالح

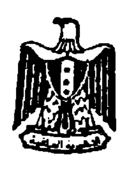
ع/ امر ف ٥ ل ٩١

سري للغايه

الوثيقة رقم (١٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس
قيـادة الثـورة



رقـم القرار / ٤٣٧
تاريخ القرار /١٩٨١/٤/٩

قـــرار

استنادا الى أحكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتأريخ ١٩٨١/٤/٩ ما يلي : ــ

١ ــ يتم تخصيص الدور المشيدة في ناحية الربيع في محافظة التأميم (البالغة ٢٥٠ داراً) الى محافظة التأميم • وتسجل بأسم الحكم المحلي للمحافظة المذكورة ارضاً وبناء لغرض توزيعها على المواطنين بالطرق الاصولية •

٢ ــ تتولى لجنة شؤون الشمال والوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار •

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس
قيـادة الثـورة



رقـم القرار / ٤٨٩
تاريخ القرار /١٩٨١/٤/٢١

قـــرار

استنادا الى أحكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتأريخ ١٩٨١/٤/٢١ ما يلي : ــ

اولا ــ يعوض اصحاب الاراضي الزراعية او اصحاب الحقوق التصرفية فيهـا (المرحلون عن قاطع خانقين في محافظة ديالى) الواقعة اراضيهم ضمن مركز قضاء خانقين والنواحي التابعة له وفق الاسس والمبالغ المبينة ادناه على ان لا تستقطع حصة الحكومة المحددة بموجب قانـون توحيد اصناف اراضي الدولة المرقم ٥٣ لسنة /٧٦ من مبالغ التعويض •

(٣٠) ثلاثون دينارا للدونم الواحد من الاراضي التي تسقى سيحا •

(٢٥) خمسة وعشرون دينارا للدونم الواحد من الاراضي التي تسقى بالواسطة•

(١٥) خمسة عشر دينارا للدونم الواحد من الاراضي الديمية •

ثانيا ـ تشكل بأمر من المحافظ لجنة برئاسة رئيس الوحدة الادارية للقضاء المذكور وعضوية ممثلين عن منظمة حزب البعث العربي الاشتراكي ووزارة الزراعة والاصلاح الزراعي ودائرة التسجيل العقاري في المحافظة والاتحاد المحلي للجمعيات الفلاحية التعاونية في المحافظة ، تتولى حصر القطع والمساحات المشمولة بالتعويض بموجب الفقرة (اولا) من هذا القرار والقيام باجراءات التقدير وتعويض اصحاب العلاقة في تلك الاراضي وتكون قراراتها بهذا الشأن خاضعة للتدقيق من قبل لجنة تؤلف في مركز المحافظة برئاسة نائب المحافظ واعضاء ثلاثة آخرين من ذوي الاختصاص ينسبهم المحافظ • ولا تعتبر تلك القرارات نهائية الا بعد مصادقة النائب الاول لرئيس الوزراء •

ثالثا ـ لا يدفع التعويض عن المساحات الزائدة عن الحد الاعلى للملكية الزراعية وفق احكام قانون الاصلاح الزراعي رقم ١١٧ لسنة /١٩٧٠ وتسجل تلك المساحات مملوكة للدولة بأسم وزارة المالية خالية من الحقوق التصرفية للغير ودون اية اجراءات •

رابعا ـ تسجل كافة الاراضي الزراعية المعوض عنها بموجب هذا القرار مملوكة للدولة بأسم وزارة المالية خالية من الحقوق التصرفية للغير وتسلم الى وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي بما فيها الاراضي المبينة في الفقرة (ثالثا) من هذا القرار لادارتها وفق قانون الاصلاح الزراعي رقم (١١٧) لسنة /١٩٧٠ والتعليمات الصادرة بموجبه والقوانين والانظمة والتعليمات الاخرى ذات العلاقة •

خامسا ـ تضاف الى مبالغ تقدير البساتين العائدة للاشخاص الطبيعية او اصحاب حق التصرف فيها المرحلين عن قضاء خانقين المقدرة سابقاً نسبة قدرها (٤٪) لكل سنة اعتباراً من عام /١٩٧٥ لغاية /١٩٨١ ويطبق هذا الحكم على البساتين التي لم يجر تقديرها سابقاً • وتقوم اللجنة المشكلة وفق الفقرة (ثانيا) من هذا القرار بالاجراءات المقتضية بهذا الشأن وعلى ضوء ما ورد بالفقرة المذكورة •

سادسا ــ يتم تعويض الفلاحين المرحلين عن قضاء خانقين الذين غرسوا اراضي الاصلاح الزراعي تجاوزاً عن قيمة الاشجار والمنشآت العائدة لهم باعتبارها قائمة ويضاف الى مبلغ التقدير نسبة (٤٪) سنوياً حسب ما ورد بالفقرة (خامسا) اعلاه •

سابعا ــ تسجل جميع البساتين المعوض عنها بموجب الفقرة (خامسا) من هذا القرار بأسم وزارة المالية مملوكة للدولة خالية من الحقوق التصرفية للغير وتعدل سجلات التسجيل العقاري بالنسبة للاراضي الزراعية المتجاوز عليها بالغرس والوارد ذكرها في الفقرة (سادسا) من هذا القرار على هذا الاساس دون اية اجراءات اخرى وتسلم الى وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي •

ثامنا ــ يجرى التصرف بالبساتين التي تؤول الى الدولة بموجب احكام هذا القرار وفق تعليمات يصدرها النائب الاول لرئيس الوزراء وتعفى من رسوم التسجيل عند بيعها •

تاسعا ــ يتولى النائب الاول لرئيس الوزراء تنفيذ احكام هذا القرار •

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس
قيادة الثورة



رقم القرار / ٥٣١
تاريخ القرار /٢/٥/١٩٨١

قرار

استنادا الى أحكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتأريخ ٢/٥/١٩٨١ ما يلي : ــ

اولا ــ يلغى نص الفقرة (٦) من قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٩٧٤) في ٢٤/٧/١٩٧٨ ويحل محله النص الآتي : ــ

٦ ــ لا يجوز اجراء المعاملات التصرفية على القطع السكنية المشمولة باحكام هذا القرار الا عند اكمال تشييد دار عليها ومضي مدة لا تقل

رقم ١٤٦٩

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/١١/٣ ما يلي :ـ

اولا ـ تشكل بامر من محافظ ديالى لجنة او اكثر برئاسة قائمقام قضاء خانقين وعضوية ممثلين عن منظمة حزب البعث العربي الاشتراكي ووزارة المالية ودائرة التسجيل العقاري في المحافظة تتولى اجراءات بيع دور المرحلين من قاطع خانقين وجلولاء والدور العائدة الى وزارة المالية والاموال المجمدة في القضاء المذكور وتكون قراراتها خاضعة التدقيق من قبل لجنة تؤلف في مركز المحافظة برئاسة نائب المحافظ واعضاء اخرين من ذوي الاختصاص ينسبهم المحافظ (يكون بضمنهم مدير امن المحافظة) وتعتبر القرارات نهائية بعد مصادقة المحافظ عليها .

ثانيا ـ تقدر قيمة الدار في ضوء الاسعار السائدة وقت الترحيل ويجوز للجنة تخفيض بدل البيع بنسبة لاتتجاوز (٢٥٪) خمسة وعشرين من المائة من القيمة المقدرة بعد مصادقة المحافظ .

ثالثا ـ يجرى بيع الدور وفق هذا القرار للاشخاص الذين لايملكون دارا على وجه الاستقلال ووفق الضوابط التي تحددها التعليمات التي يصدرها النائب الاول لرئيس الوزراء .

رابعا ـ أ ـ يتعهد المشتري باشغال الدار بنفسه وافراد عائلته التي يعيلها شرعا حصرا ولايحق له ان يؤجرها الى الغير او ترتيب حق منفعة عليها او بيعها ويؤشر ذلك في السجل العقاري .

ب ـ اذا توفي المشتري فلورثته الشرعيين نقل ملكية الدار الى الغير بعد موافقة المحافظ .

خامسا ـ تسجل الدار في دائرة التسجيل العقاري باسم المشتري دون استيفاء اي رسوم .

سادسا ـ يصدر النائب الاول لرئيس الوزراء التعليمات في كل ما يتعلق بتسهيل تنفيذ هذا القرار .

سابعا ـ ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٤٧١

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/١١/٣ ما يلي :ـ

١ ـ تصحح الفقرة (٤) من قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ١٠٧٩ في ١٩٨١/٨/١٢ على الوجه الاتي :ـ
(٤) ينقل الموظفون من منتسبي البلديات وامانة العاصمة العاملين في دوائر المرور لجباية الرسوم المنصوص عليها في قانون المرور رقم ٤٨ لسنة ١٩٧١ المعدل الى مديرية المرور العامة .

٢ ـ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٤٧٢

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/١١/٣ ما يلي :ـ

١ ـ اعادة المتقاعدة جنان شوكت صالح (الموظفة بدرجة سكرتير اول في وزارة الخارجية) الى الخدمة بنفس وظيفتها السابقة . وتعتبر الفترة بين تاريخ احالتها على التقاعد وتاريخ اعادتها الى الخدمة بمثابة خدمة فعلية لاغراض قانوني الخدمة الخارجية والتقاعد (فيما عدا استحقاق الراتب).

٢ ـ يتولى وزيرا الخارجية والمالية تنفيذ هذا القرار .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

رقم ١٤٧٤

استنادا الى احكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/١١/٣ ما يلي :ـ

١ ـ تطبق على المواطنين المتطوعين ممن يلتحقون بالقوات المسلحة للمشاركة في المعركة القومية ضد العدو الفارسي : الاحكام المطبقة على مقاتلي الجيش الشعبي المساهمين في العمليات العسكرية ضد العدو الفارسي . وتعتبر فترة التطوع خدمة لكافة

بسم الله الرحمن الرحيم

حزب البعث العربي الاشتراكي
قطر العراق
قيادة فرع ديالى
قيادة شعبة خانقين

امة عربية واحدة
ذات رسالة خالدة
العدد: ن . ش/ ٤٢٩
التاريخ: ٨ /١٩٩٤/٣

الى/ قيادات الفرق كافة

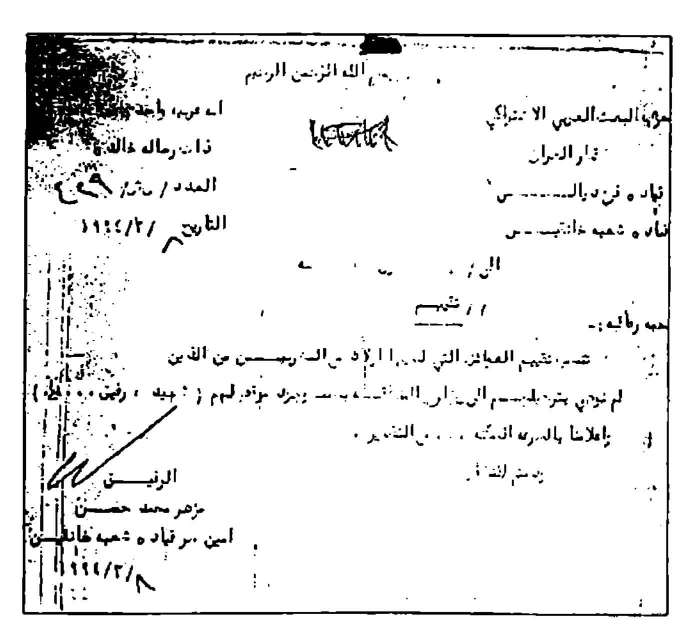
الموضوع / تقيم

تحية رفاق:

تنسب تقيم العوائل التي لديها أولاد من المخربين من الذين لم نوصي بترحيلهم الى خارج المنطقة بسبب وجود موقف لهم (شهيد، رفيق.... الخ) وأعلامنا بالسرعة الممكنة ... مع التقدير،

ودمتم للنضال.

الرفيق
مزهر محمد حسن
امين سر قيادة شعبة
خانقين
١٩٩٤/٣/٨



بسم الله الرحمن الرحيم

حزب البعث العربي الاشتراكي
قطر العراق
قيادة فرع ديالى
قيادة شعبة خانقين

امة عربية واحدة
ذات رسالة خالدة
العدد / ن.ش/ ٤٢٩
التاريخ ٨/ ١٩٩٤/٣

الى / ...

/ تقيم

تحية رفاق:

تنسب تقيم العوائل التي لديها اولاد من المخربين من الذين لم نوصي بترحيلهم الى خارج المنطقة بسبب وجود موقف لهم (شهيد ، رفيق ... الخ) واعلامنا بالسرعة الممكنة ... مع التقدير

ودمتم للنضال

الرفيق
مزهر محمد حسن
امين سر قيادة شعبة خانقين
١٩٩٤/٣/٨

بسم الله الرحمن الرحيم

الشهداء اكرم منا جميعا

مديرية
شرطة محافظة ديالى
الجنائية والحركات
العدد / ١٩٩٣
التاريخ / ١٩٩٥/٣/١٣

الى / مديرية شرطة محافظة بابل

الموضوع / ترحيل عوائل

بناء على ما جاء بكتاب قائمقامية خانقين ١٤٥ في ١٩٩٥/٣/١٣ نرسل إليكم بصحبة المأمورين كل من المفوض (ناظم جوامير شريف) يحمل البندقية المرقم (٨٤٤) و المفوض (ليث هزبر) يحمل المسدس المرقم (٤٥٣٨٦) نوع (سي . زت .كي) و ن . ع (مهند رشيد) يحمل السلاح المرقم (٢٨٥٥٨٠٩) نوع كلاشنكوف و ن . ع (تحسين شاكر) يحمل البندقية المرقمة (٧٦٠) العوائل المدرجة أدناه راجين استلامهم وإعلامنا بالوصول رجاء..

رائد الشرطة
قحطان شاكر حمودي
مدير خفر شرطة ديالى
١٩٩٥ / ٣/

الأسماء:

١- العائلة الاولى	العائلة الثانية
٢- نعمت فرمان رحمن	١- حسن حسين علي
٣- فوزية عبدالله عباس	٢- بهية محمد سليمان
٤- محمد نعمت فرمان	٣- علي حسن حسين
٥- حيدر نعمت فرمان	٤- محمد حسن حسين
٦- فريال نعمت فرمان	٥- سماح حسن حسين
٧- انتصار نعمت فرمان	
٨- كوثر نعمت فرمان	
٩- ايمان نعمت فرمان	

العائلة الثالثة

اهو بكر على حيدر

العائلة الرابعة

١. حيدر خضر باقر

٢.جميلة عبدالله يوسف

٣- جوان منصور فيض الله

٤- مريم حيدر خضر

العائلة الخامس

١- على محمد احمد

٢- حمدية محمد امين (غير موجودة)

٣- فاطمة عبدالرحمن

٤- اياد على محمد

٥- حسين على محمد

٦- اوميد على محمد (غير موجود)

٧-سوررين على محمد

٨- امين على محمد

٩- اشرين على محمد

١٠ بيشور على محمد

العائلة السادسة

١- فرحان حسن احمد

٢- زينة محمد اسماعيل

٣- ازاد حسن احمد

٤- شرمين حسن احمد (غير موجودة)

٥- بروين حسن احمد (غير موجودة)

٦- روداه حسن احمد (غير موجودة)

العائلة السابعة

١- حسن كاظم باسم

٢- رعنه رمضان عود

٣-ماهر حسن كاظم

٤-فارس حسن كاظم

العائلة الثامنة

١- على باشا تمام عبدالله

٢- احمد على باشا

٣- عصمة حيدر على

العائلة التاسعة

١- فاضل حسن على كاظم

٢- فخرية على محمد

٣- محمد فاضل حسن

العائلة العاشرة

فرض على نظر على

العائلة الحادية عشر

٢- على حسن كاظم جاسم

٣- لطفية احمد نور محمد (غير موجودة)

٤- مصطفى على حسين (غير موجود)

٥- دلشاد على حسن (غير موجود)

بسم الله الرحمن الرحيم

سري وشخصي للغاية

محافظة ديالى

شعبة المعلومات السكانية

العدد : ٨

التاريخ: ١٩٩٨/١/٧

الى/ قيادة فرع ديالى لحزب البعث العربي الاشتراكي

م/ معالجة ظاهرة نزوح العوائل الكردية من محافظات الحكم الذاتي الى المحافظات المجاورة.

استنادا الى كتاب رئاسة الجمهورية – لجنة الشمال المرقم ٢٣٢٣/٣٢ في ١٩٩٧/١٢/٢٨ حول موضوع العوائل الكردية النازحة والمتسربة من منطقة الحكم الذاتي الى محافظاتنا حيث أن الإجراءات والأساليب المتخذة حاليا لمعالجة هذه الظاهرة دون المستوى المطلوب وفي ضوء ما تقدم تقرر الاتي :-

١- التأكيد على التعليمات التالية والمعتمدة حاليا في الحد من هذه الظاهرة:-

ا- تقسيم المحافظة الى مناطق أمنية بكافة الوحدات الإدارية للأشراف على الأحياء التي تتواجد فيها كثافة كردية وتتحمل اللجان الأمنية في عموم الوحدات الإدارية والجهاز الحزبي المسؤولية لمتابعة رصد ظاهرة تسرب العوائل الكردية لتلك الأحياء ويكون هذا الواجب المهمة الأساسية لتلك اللجان.

ب- إلزام المنظمات الحزبية والأجهزة الأمنية في الاقضية والنواحي والريف بمراقبة تسلل العناصر الكردية والأخبار منها الى الجهات الإدارية والأمنية المختصة ومحاسبة المقصرين في حالة عدم الأخبار.

ج- تبليغ المختارين كافة في المدن والقصبات والريف من قبل وحداتهم الإدارية والأخبار من كل نازح أو متسرب من منطقة الحكم الذاتي ومحاسبة المقصرين في حالة عدم الأخبار واخذ تعهد الخطي منهم بذلك.

د- تبليغ أصحاب المعامل والمصالح والمزارع بعدم تشغيل النازحين والمتسربين مع اخذ تعهد خطي منهم بذلك ويتخذ الأجراء اللازم بحق من يخالف ذلك.

بسم الله الرحمن الرحيم

حزب البعث العربي الاشتراكي	أمة عربية واحدة
قيادة فرع المقداد	ذات رسالة خالدة
قيادة شعبة خانقين	العدد: ١٥/س.ش/٣٢٤٥
	التاريخ: ١٩٩٨/١٢/٢

ال / قيادات الفرق كافة

الموضوع/ العوائل الوافدة

تحية رفاقية:

بناء على ما جاء بكتاب قائمقامية قضاء خانقين (اللجنة الأمنية) سري للغاية ٢٧٢٥ في ١٩٩٨/١١/٣٠ بخصوص العوائل الوافدة والتي نزحت من منطقة الحكم الذاتي من القومية الكردية فقط. يرجى التفضل بالاطلاع وتزويدنا بأسماء العوائل الكردية الوافدة وفق النموذج الموضوع طيا على أن تصلنا قوائمكم خلال ثلاثة أيام اعتبارا من تاريخه أعلاه لغرض ترحيلهم من خانقين... مع التقدير، ودمتم للنضال.

الرفيق

عبد المطلب كامل حسن

أمين سر قيادة شعبة خانقين

٢ /١٩٩٨/١٢

نسخة منه ال/

- قيادة فرع المقداد للحزب للتفضل بالاطلاع.. مع التقدير ودمتم للنضال

الوثيقة رقم ١٤

بسم الله الرحمن الرحيم

حزب البعث العربي الاشتراكي
قيادة فرع المقداد
قيادة شعبة خانقين

أمة عربية واحدة
ذات رسالة خالدة
العدد: /١٥/ س . ش/ ٢٣٥١
التاريخ: ١٩٩٨/١٢/٢

الى/ قيادات الفرق كافة

م/ ترحيل العوائل الكردية

تحية رفاقية...

إلحاقا بكتابنا سري وشخصي ٣٣٤٥ في ١٩٩٨/١٢/٢ ناقشت قيادة مع شعبة خانقين في اجتماعها المنعقد بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٣ موضوع ترحيل العوائل الكردية اللذين لديهم أولاد مع المخربين وخارج القطر، عليه قررت قيادة الشعبة القيام بالجرد لتلك العوائل من قبل الرفاق أعضاء قيادات الفرق وبشكل هادئ، راجين التفضل بالاطلاع وتزويدنا بأسماء العوائل المشمولة من القومية الكردية فقط وفق على أن تصلنا القوائم خلال ثلاثة أيام اعتبارا من تاريخه أعلاه.. مع التقدير ودمتم للنضال...

الرفيق
عبد المطلب كامل حسن
أمين سر قيادة شعبة خانقين
١٩٩٨/١٢/٢

ت	اسم رب الأسرة	اسم الهارب	أفراد الأسرة بالأسماء	السكن الحالي

الدار ملك ام أيجار	جهة الهروب	موقف الهارب من الخدمة	ملاحظات عن رب الأسرة و الهارب

الوثيقة رقم ١٥

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق

قائمقامية قضاء خانقين

العدد: س/٢/٢٧٢٤

التاريخ: ١٩٩٨/١٢/٢

الى / قيادة شعبة خانقين للحزب القائد

الموضوع / ترحيل العوائل الكردية

إلحاقا بكتابنا سري للغاية ٢٧٢٥ في ١٩٩٨/٣/٣٠ اجتمعت اللجنة الأمنية في القضاء مساء يوم ١٩٩٨/١٢/٢ وتم مناقشة العوائل الكردية الذين لديهم أولاد هاربين مع المخربين وخارج القطر. عليه توصي اللجنة الأمنية جرد كافة العوائل الكردية والذين لم يتم ترحيلهم لحد الآن للتفضل بالاطلاع وتزويدنا بالقوائم وفق النموذج أدناه وذلك لمفاتحة اللجنة الأمنية في المحافظة لغرض استحصال الموافقة من مكتب شؤون الشمال لغرض ترحيلهم من خانقين مع التقدير.. العميد

عامر محمد صالح الجعفري

قائمقام قضاء خانقين

رئيس اللجنة الأمنية

١٩٩٨/١٢/٢

ت	اسم رب الأسرة	اسم الهارب	أفراد الأسرة بالأسماء	السكن الحالي
الدار ملك أم إيجار	جهة الهروب	موقف الهارب من الخدمة	ملاحظات عن رب الأسرة والهارب	

الوثيقة رقم ١٦

جمهورية العراق

مديرية بلدية خانقين

العدد: المساحة/١٧٧

التاريخ: ١٩٩٩/٢/٢٨

إعـــلان

بناء على ما جاء بكتاب مديرية بلديات محافظة ديالى المرقم ١٠٠٥ في ١٩٩٩/٢/٢٢ وحسب ما جاء بكتاب دائرة التخطيط العمراني المرقم ١٣٢ في ١٩٩٩/٢/٢١ سوف تقوم بلدية خانقين بتحديث التصميم الأساسي المرقم ١٣١٥ وفق مادتين(٤٣-٤٤) من قانون التصميم ١٦٥ لسنة ١٩٦٤ فعلى الدوائر الحكومية الرسمية وشبه الرسمية والمواطنين ممن لديهم اعتراض تقديم اعتراضاتهم الى بلدية خانقين أو الى مجلس الشعب في القضاء خلال مدة أقصاها(٩٠) يوما.

المهندس

مجول إبراهيم علي

مديرية بلدية خانقين وكالة

ملاحظة:-

أن مضمون الكتاب أعلاه تهديم الأحياء المذكورة (أدناه) لان غالبية تلك الأحياء من القومية الكردية وان هذا لقد اقترح بها قائمقام خانقين أثناء زيارة طه ياسين رمضان الى خانقين في شهر تموز/١٩٩٨.

الأحياء المشمولة بالتهديم:-

١. كهريز السفلى
٢. كهريز العليا
٣. حي ١٧ تموز (جلوة)
٤. محمد عبدالله بيك
٥. قرية درو
٦. قرية الاركوازى

بتاريخ ١٠ و ١٩٩٩/٤/١١ قامت شرطة خانقين باخذ تعهد خطي من العوائل الساكنين في مناطق الكردية (قرية كهريز السفلى و العليا + حي جلوة + الحميدية + عبداللة بيك + الاركوازي) مشمولة بالهدم لغرض اخلاء الدار لمدة (اسبوعان) اعتبارا من تأريخ تبليغه ، علما مجموعة العوائل الكردية في تلك الاحياء (٤٠٠٠) اربعة الاف عائلة كردية .

نسخو من تعهد خطي للعوائل الكردية :-

<u>تعهد خطي</u>

اني موقع ادناه (   ) اتعهد باخلاء داري الواقعة في حي (   ) لمدة خمسة عشرة يوما اعتبارا من تاريخ تبليغي و بعكسه اتحمل كافة العقوبات القانونية و لاجله وقعت بتاريخ / ١٩٩٩/٤

<u>توقيع صاحب الدار</u>   <u>مختار منطقة</u>   <u>القائم بالتبليغ</u>

<u>نسخة منه :-</u>

السيد قائمقام خانقين للعلم ... مع التقدير .

مديرية بلدية خانقين .... لاجراء اللازم بعد انتهاء المدة .

الوثيقة رقم ١٨

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق

قائمقامية قضاء خانقين

(سرى للغاية)

العدد/ س/ ٣/ ٤٢

التاريخ: ١٩٩٩/١/١٧

الى/ قيادة شعبة خانقين

الموضوع / اجتماع اللجنة الأمنية

بتاريخ ١٩٩٩/١/١٦ اجتمعت اللجنة الأمنية في القضاء برئاسة الرفيق القائمقام وبحضور ممثل مديرية أمن وممثل مديرية شرطة خانقين وممثل دائرة مخابرات خانقين وممثل قيادة شعبة خانقين للحزب القائد. وتم مناقشة جدول أعمالها التالي.

١- مناقشة موضوع ترحيل العوائل الكردية من خانقين.

٢- مناقشة موضوع الهاربين والمتخلفين من الخدمة العسكرية

٣- وضع آلية وتشكيل لجنة برئاستنا وعضوية مدير بلديات ديالى وتسمية ممثلكم ومدير مال خانقين ذلك لتوزيع دور المرحلين البالغ عددها (٣٥) دار والتي لم يتم تخصيصها للعوائل العربية لحد ألان.

٤- مناقشة تقليص الموظفين من القومية الكردية فقط في دوائر خانقين.

راجين التفضل بالاطلاع وتزويدنا بأسماء العوائل المشمولة في فقرة(١) أعلاه وبيان رأيكم بما جاء في فقرة (٤) أعلاه... مع التقدير

العميد

عامر محمد صالح الجعفري

قائمقام قضاء خانقين

رئيس اللجنة

١٩٩٩/١/١٧

نص كتاب موجهه من قائمقامية قضاء خانقين الى قيادة شعبة خانقين لحزب البعث حول نقل المعلمين والمدرسي الاكراد خارج القضاء :-

بسم الله الرحمن الرحيم

قائمقامية قضاء خانقين
جمهورية العراق
اللجنة الامنية
العدد /٢٥/ ٣٦٣ (سري للغاية)
التاريخ / ٢٤/ اذار / ١٩٩٩

الى / قيادة شعبة خانقين
الموضوع / بيان راي

تنفيذا لامر السيد نائب رئيس الجمهورية (طه ياسين رمضان) اثناء زيارته الى خانقين في تموز / ١٩٩٨ و لقائه باعضاء اللجنة الامنية في القضاء و الذي اكد سيادته على ضرورة تقليل نسبة الاكراد في خانقين الى ٢٠% عليه ناقشت اللجنة الامنية باعضاءها المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٣/٢٤ موضوع نقل المعلمين و المدرسين من الذكور و الاناث من القومية الكردية فقط خارج قضاء خانقين .
للتفضل بالاطلاع وبيان رايكم بصدد الموضوع واعلامنا .
ليتسنى لنا مكافحة للجهات ذات العلاقة ... مع التقدير

العميد
عامر محمد صالح
قائمقام قضاء خانقين
رئيس اللجنة الامنية
١٩٩٩/٣/٢٤

الوثيقة رقم ٢٠

الجمهورية العراقية
مديرية تربية محافظة ديالى
ذاتية التعليم المحلي

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد / ١ / ١٠ / ١
التاريخ ٤ / ١ / ١٩٧٦

امر اداري

م / نقل معلمين ومعلمات

استنادا للامر الوزاري المرقم س/ ٦١ في ١٦ / ١٢ / ١٩٧٥ المعطوف على كتاب مجلس قيادة الثورة / اللجنة العليا لشؤون الشمال (السري والشخصي) المرقم ١٠ / ٦١ / ٢٥ في ٢٢ / ١١ / ١٩٧٥ وللصلاحية المخولة لنا
تقرر نقل المعلمين والمعلمات المبينة اسماؤهم وعناوينهم في القوائم المرفقة طيا من ملاك التعليم المحلي لمحافظتنا الى ملاك التعليم المحلي للمحافظات المؤشرة ازاء اسمائهم اعتبارا من تاريخ انفكاكهم وتعتبر درجاتهم محذوفة من ملاك محافظة ديالى ومحدثة على ملاك المحافظات التي نقلوا اليها

عبد الكريم هادي الربيعي
مدير التربية

نسخة منه الى /
مجلس قيادة الثورة / مكتب امانة السر / راجين التفضل بالاطلاع مع التقدير والامتنان
مجلس قيادة الثورة / اللجنة العليا لشؤون الشمال ====================
القيادة القطرية / مكتب امانة السر / ====================
الاستاذ طه الجزراوي / عضو القيادة القطرية / ====================
وزارة الداخلية / مديرية الادارة المحلية العامة / مديرية ذاتية التعليم المحلي مع التقدير
======= / ======================= / م العامة الابتدائي / ١١٧ نسخة ====
محافظة ديالى / الادارة المحلية / التعليم / كتابكم المرقم س/ ٢٠٠ في ٢٩ / ١٢ / ٧٥ نود اعلامكم بانه
لا يوجد بملاك التعليم المحلي باسم عدنان شري حسن معلم مصطفى الوند الوارد بتسلسل ١١٠٥ من كتابكم اعلاه والمدعوه عبد القادر خضر معلمه ١١ آذار للبنات والوارد تسلسلها (٣) من كتابكم اعلاه كما وان السيد يوسف صالحان داود الوارد تسلسله ٢٤ سبق وان تم نقله الى محافظة بغداد بالامر الوزاري المرقم ٢٢٨٥٢ في ٢٥ / ١١ / ١٩٧٥ والسيد عبد الرحمن سليمان عباس اقصي من الخدمة
والسيد خليل باوه خان مسراد متوفي
محافظة ديالى / اللجنة التنسيق مع التقدير
=== البصرة / ميسان / المثنى / ذي قار / القادسية / كربلاء / الادارة المحلية / التعليم مع التقدير
قيادة فرع ديالى لحزب البعث العربي الاشتراكي / التفضل بالاطلاع مع التقدير
مديرية تربية البصرة / ميسان / المثنى / ذي قار / القادسية / كربلاء
== خزينة محافظة ديالى / خزينة الادارة المحلية
نقابة المعلمين / ديالى / دائرة الاشراف التربوي / ديالى / ٤٠ نسخة
حسابات التعليم المحلي / ٢٠ نسخة
وحدة التخطيط / التدريب
ذاتية التعليم المحلي / التنقلات / المعادلات / الترفيعات / الاجازات / المخصصات المحلية / الملاك
الملفات الشخصية / ١٧٢ / نسخة
ادارة المدرسة / لاعلامنا عن تاريخ الانفكات فوراً
السيد
الملف الدوار

حسن العزاوي

الوثيقة رقم ١-٢١

(٢)

١٤) اسعاد فوزي المرزا — المنذرية للبنات — [illegible]
١٥) محمود كريم صالح — النعمان للبنين — ــ
١٦) نوريه غفور كريم — [illegible] للبنات — ــ
١٧) اكرم توفيق عبد الرزاق — [illegible] للبنين — ــ
١٨) اسماعيل شريف عبد الرحمن — ــ — ــ
١٩) مرتضى مراد فتاح — [illegible] للبنين — ــ
٢٠) احمد محمد عزيز — الاشبال للبنين — ــ
٢١) محمود سليمان فرج — [illegible] للبنين — ــ
٢٢) داود مراد ثاني — الاشبال للبنين — ــ
٢٣) صبيحة علي جان عريبه — وهران للبنين — ــ
٢٤) [illegible] قادر عبد الله — زينب للبنات — ــ
٢٥) مديحه مراد [illegible] خان — اليقظة للبنات — ــ
٢٦) عبد الخالق [illegible] كاظم — أبي عبيدة للبنين — ــ
٢٧) محمد اسماعيل [illegible] — [illegible] للبنين — ــ
٢٨) مال يوسف علي — الهدف للبنين — ــ
٢٩) يوسف [illegible] حسين — [illegible] ــ — ــ
٣٠) وليد [illegible] — [illegible] للبنين — ــ
٣١) اميره [illegible] — الهدف للبنين — ــ
٣٢) [illegible] — [illegible] — ــ
٣٣) ابراهيم علي امين — [illegible] للبنين — [illegible]
٣٤) حسن محمد علي موسى — ــ — ــ
٣٥) كمال محمد صالح عارف — [illegible] — ــ
٣٦) بشير فخري عبد القادر — ابن رشد للبنين — ــ
٣٧) نعمت سامي شكر الله — غرناطة للبنين — ــ
٣٨) بهمن شفيق عبد الله — يثرب للبنين — ــ
٣٩) سعد عبد المحسن حيدر — ــ — ــ
٤٠) نسرين فائق شوكت — [illegible] — ــ
٤١) نوريه محمد حسن — ــ — ــ
٤٢) حميد كريم سليم — [illegible] للبنين — ــ
٤٣) خالد جميل عبد القادر — [illegible] للبنين — ــ
٤٤) فردوس فرج صالح — اليقظة للبنات — ــ
٤٥) حميد محمود حسين — ابي عبيدة للبنين — ــ
٤٦) ناهده طالب خالد — اليقظة للبنات — ــ
٤٧) فوزيه قادر رشيد — ــ — ــ
٤٨) سجاد جبار مصطفى — ــ — ــ
٤٩) سميره حسين محمود — [illegible] للبنات — ــ
٥٠) نعيمه علي عارف — اليقظة ــ — ــ
٥١) خليل رحمن ميرعلي — ــ — ــ

استنادا الى احكام المادة الخامسة والفقرة (١) من المادة السادسة من قانون المحافظات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٦٩ المعدل رسمنا بما هو ات..

١- يلغى قضاء مندلي، وتستحدث ناحية باسم ناحية مندلي يكون مركزها في قصبة مندلي وحدودها الادارية نفس الحدود الادارية لمركز القضاء.

٢- تلغى ناحية بلدروز ويستحدث قضاء باسم قضاء بلدروز يكون مركزه مدينة بلدروز وحدوده الادارية نفس الحدود الادارية لناحية بلدروز وتتبعه ناحيتا مندلي وقزانيا وبنفس حدودهما الادارية.

على وزير الحكم المحلي تنفيذ هذا المرسوم.

كتب ببغداد في اليوم الثلاثين من شهر ذي القعدة لسنة ١٤٠٧ هجرية المصادف لليوم السادس والعشرين من شهر تموز ١٩٨٧ ميلادية..

مراسيم جمهورية

على رئيس مجلس الخدمة العامة تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر جمادي الاول لسنة ١٣٩٩ المصادف لليوم الثاني من شهر نيسان لسنة ١٩٧٩ .

صدام حسين
رئيس الجمهورية بالنيابة

رقم ١٧٢

استنادا الى احكام الفقرة (الاولى) من المادة (السادسة) من قانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩ المعدل ، وبناء على ماعرضه وزير الداخلية .

رسمنا بما هو آت : ــ

١ ــ الغاء (**ناحية مركز خانقين**) والحاق كافة القاطعات التابعة لها (**بمركز قضاء خانقين**) .

٢ ــ الغاء (**ناحية مركز مندلي**) والحاق كافة القاطعات التابعة لها (**بمركز قضاء مندلي**) .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر جمادي الاول لسنة ١٣٩٩ المصادف لليوم الثاني من شهر نيسان لسنة ١٩٧٩ .

صدام حسين
رئيس الجمهورية بالنيابة

رقم ١٧٥

استنادا على موافقة مجلس قيادة الثورة ، واحكام الفقرة (**الخامسة**) من (**المادة الخامسة والثلاثين**) من قانون السلطة القضائية رقم (٢٦) لسنة ١٩٦٣ المعدل ، وبناء على ماعرضه وزير العدل .

رسمنا بما هو آت : ــ

يعين ضياء شيت خطاب ، النائب الاول لرئيس محكمة التمييز ، بمنصب رئيس محكمة التمييز .

على وزير العدل تنفيذ هذا المرسوم .

كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر جمادي الاول لسنة ١٣٩٩ المصادف لليوم الثاني من شهر نيسان لسنة ١٩٧٩ .

صدام حسين
رئيس الجمهورية بالنيابة

قرارات

رقم ٣٧٧٦

استنادا الى قرار مجلس قيادة الثورة رقم (١٢١٨) لسنة ١٩٧٥ ، وبالنظر لان (نريمان حسين حسن عبدالقادر) ، الذي حجزت امواله المنقولة وغير المنقولة ، بموجب القرار الصادر عن رئاسة الوزراء المرقم ح/١٠٤/٤٢٩ في ١ــ٧ــ١٩٦٨ . قد صدر بحقه حكم عن محكمة الثورة بقرارها ٧٥٩/ج/١٩٧٠ في ٨ــ٥ــ١٩٧١ المتضمن الزامه برد مبلغ (١١/١٠٠) دينار الى وزارة الصحة ، التي اودعت الحكم المذكور لدى رئاسة تنفيذ الرصافة / الحكومي بالاضبارة المرقمة ١٩٧١/٩٢٧/ح ؛ وبالنظر لعدم تقديم المومأ اليه تسوية الى الهيئة العامة بالمبلغ المترتب بذمته .

فقد تقرر مايلي : ــ

١ ــ اعتبار قرار الحجز المشار اليه ، بمثابة قرار حجز تنفيذي ، تعود صلاحية التصرف به ، وبجميع الاجراءات الادارية التي اتخذت بسببه ، الى رئاسة تنفيذ الرصافة / الحكومي ، كما لو كان القرار المذكور صادرا عنها في الاصل .

٢ ــ تسلم الاموال المحجوزة (ان وجدت) الى رئاسة تنفيذ الرصافة / الحكومي ، وفقا للاوضاع المبينة في قرار مجلس قيادة الثورة رقم (١٢١٨) لسنة ١٩٧٥ .

٣ ــ تتولى الهيئة العامة لادارة وتصفية الاموال المحجوزة والدوائر ذات العلاقة ، تنفيذ هذا القرار .

٤ ــ يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره في ٢٨ــ٣ــ١٩٧٩ ؛ وينشر بالجريدة الرسمية .

رئيس الهيئة العامة
لادارة وتصفية الاموال المحجوزة

رقم ٣٧٧٧

استنادا الى قرار مجلس قيادة الثورة رقم (١٢١٨) لسنة ١٩٧٥ ، وبالنظر لان (علي عباس محمد) ، الذي حجزت امواله المنقولة وغير المنقولة ، بموجب القرار الصادر عن السيد رئيس الجمهورية المرقم ح/٥٧٥/٦٨٨ في ١٠ــ١ــ١٩٧١ ؛ قد صدر بحقه حكم عن محكمة الثورة بقرارها ٦٠٨/ج/١٩٧٢ في ٢٥ــ٧ــ١٩٧٢ المتضمن الزامه برد مبلغ (٢٢٧٨/١٨٣) دينار الى واردات محافظة ديالى ، التي اودعت الحكم المذكور لدى رئاسة تنفيذ الرصافة / الحكومي بالاضبارة المرقمة ١٩٧٦/٦١٩ ؛ وبالنظر لعدم تقديم المومأ اليه تسوية الى الهيئة العامة بالمبلغ المترتب بذمته .

فقد تقرر مايلي : ــ

التشـكيلات الادارية

رقم ٢٣٦

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم جمهوري

بناء على ما عرضه وزير الداخلية وفق قرار مجلس قيادة الثورة – اللجنة العليا لشؤون الشمال رقم/٣ في ١٥/٥/١٩٧١ ٠

رسمنا بما هو آت :ـ

احداث ناحية في محافظة ديالى باسم ناحية مركز خانقين يكون مركزها في قصبة خانقين وترتبط بقضاء خانقين وتتبعها المقاطعات المبينة ارقامها واسماؤها ادناه :

(١) قصبة خانقين و(٢) بساتين الجامع و(٣) بساتين الحيدية و(٤) بساتين آغا وخليفة و (٥) المزرعة و (٦) الهاشمية و (٧) الحاج قرما الغربية و (٨) الحاج قسره و(٩) كهريز و (١٠) خانقين و (١١) علياوه و (١٢) قولاى و (١٣) بابلاوى و (١٤) الدكه و (١٥) ناودومان وعين هلال و (١٦) دور قرية توله فروش و (١٧) عرصات الحاج قره و (١٨) بلكانه و (١٩) علي صغر و (٢٠) كاني ماسي الصغير و (٢١) كاني ماشي الكبير و (٢٢) قرية بيكه و (٢٣) نيكنة و (٢٤) محمد خضر واسماعيل بك و(٢٥) كاني بز و (٢٦) النفط خانه و (٢٧) بانجة رقطار/مركز قضاء خانقين ٠

وتكون حدودها الادارية الحدود الخارجية للمقاطعات المرقمة (٨) و (٢٥) و(٢٤) و (٢٣) و (٢٧) و (٢٦) و (٢١) و (٢٠) و (١٥) و (١٠) و (١١) و (١٢) و(١٤) و (١٣) وهي من المقاطعات الوارد ذكرها اعلاه ٠

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم

كتب ببغداد في اليوم السابع من شهر ربيع الثاني لسنة /١٣٩١هـ

المصادف لليوم الحادي والثلاثين من شهر آيار لسنة /١٩٧١م

رئيس الجمهورية

احمد حسن البكر

الوثيقة رقم ٢٤

التشـكيلات الادارية



رقم ٢٨٥

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم جمهوري

استنادا الى موافقة مجلس قيادة الثورة ـ مكتب امانة السر ـ بكتابه ٥٦٢٥/١١/٢٢ في ١٩٧٤/١١/٥ ، وبناء على ما عرضه وزير الداخلية .

رسمنا بما هو آت :ـ

احداث ناحية في محافظة ديالى بأسم ناحية مركز مندلي يكون مركزها في قصبة مندلي وترتبط بقضاء مندلي ، وتتألف من المقاطعات المبينة ارقامها واسماؤها ادناه :ـ

(١) بساتين قلشت الغربية و (٢) بساتين قلشت الشرقية و (٣) جني الشرقية و(٤) جني الغربية و (٥) نهر السوق الغربية و (٦) نهر السوق الشرقية و (٧) نهر باغ الشمالية و (٨) نهر باغ الجنوبية ، و (٩) برازيز نهر السوق وقلم حاج ونقيب و(١٠) قصبة مندلي و (١٦) وادي كنكير و (١٧) امام عبدالرحمن ، و (١٩) اراضي شيخ ميدان وقره خنزير و (٢٠) الطالعة وكركوش و (٢٤) بساتين نقيب ، و (٢٥) كوك تبة و (٢٦) اراضي الشوكة والديمة و (٢٧) اراضي النفط و (٢٨) اراضي المرجانيات والكشك و (٢٩) اراضي الندا و (٣٠) الطحماية الشمالية و (٣١) النبي طاهران ـ سنيديل و (٣٣) نهر اوقي ـ عين السبع و (٣٤) اراضي اوريجه و (٤٢) اراضي الندا الوسطى و (٤٣) اراضي الندا الشمالية ، و (٤٩) المغيتر لشمالية و (٥٣) المغيتر الجنوبية و (٥٦) طحماية الجنوبية /مركز قضاء مندلي :ـ

وتكون حدودها الادارية الحدود الخارجية للمقاطعات المرقمة (٤٣) و (٢٦) و(٢٥) و (٣٤) و (١٦) و (١٧) و (٢٤) و (٣١) و (٣٠) قسم آ و (٥٦) و (٤٩) و(٥٣) و (٤٩) مرة ثانية ، و (٥٦) مرة ثانية و (٣٠) قسم ب (٢٠) و (٢٨) و (٢٩) و(٤٢) وهي من المقاطعات المذكورة .

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم

كتب ببغداد في اليوم الثالث والعشرين من شهر ربيع الثاني لسنة ١٣٩٥هـ المصادف لليوم الخامس من شهر ايار لسنة ١٩٧٥م

احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية

الفهرست

مطبوعات دار آراس الصادرة باللغة العربية

(١) الحرب الكردية وإنشقاق ١٩٦٤.تأليف: ديفيد ادامسن وجرجيس فتح الله.
(٢) رحلة الى رجال شجعان في كردستان. تأليف: دانا ادامز شمدت. ترجمة وتعليق: جرجيس فتح الله.
(٣) جمهورية مهاباد - جمهورية ١٩٤٦ الكردية. تأليف: وليم ايغلتن الابن. ترجمة وتعليق: جرجيس فتح الله.
(٤) كردستان أو الموت. تأليف: رينيه موريس. ترجمة وتعليق: جرجيس فتح الله.
(٥) كرد وترك وعرب. تأليف: سي.جي. ادموندز. ترجمة وتعليق: جرجيس فتح الله.
(٦) طريق في كردستان. تأليف: أي.ام. هاملتن. ترجمة وتعليق: جرجيس فتح الله.
(٧) مساهمة علماء كردستان في الثقافة الاسلامية. تأليف: محمد زكي حسين.
(٨) امارة بهدينان الكردية. تأليف: صديق الدملوجي. تقديم: د. عبدالفتاح علي بوتاني.
(٩) المجتمع البشري لماذا يشبه مستشفى المجانين...؟. تأليف: مسعود محمد.
(١٠) القومية الكردية ود. عبدالله جودت في مطلع القرن العشرين. تأليف: ماليسانژ. ترجمة: شكور مصطفى.
(١١) تنوع الكرد في العراق - مدخل الي السياسة. تاليف: سامي شورش.
(١٢) نظام الأناضول الشرقية. تاليف: اسماعيل بيشكچي. ترجمة: شكور مصطفى.
(١٣) الصراعات الدولية. تأليف: محمد احسان رمضان.
(١٤) مقالات حول القضية الكردية. تأليف: فوزي الأتروشي.
(١٥) حياتي الكردية أو صرخة الشعب الكردي. مذكرات: نورالدين زازا.
(١٦) جنوب كردستان في الدراسات الانثروپولوجية. ترجمة: جرجس فتح الله.
(١٧) مهد البشرية او الحياة في شرق كردستان. تأليف: دبليو. أي . ويگرام وادگار. تي. أي. ويگرام. ترجمة: جرجيس فتح الله.
(١٨) مبحثان على هامش ثورة الشيخ عبيدالله النهري. تأليف: جرجس فتح الله.
(١٩) أيامي في ثورة كردستان. مذكرات: يونان هرمز.
(٢٠) لقاء الكرد واللان في بلاد الباب وشروان. تأليف: جمال رشيد.
(٢١) نظام الأناضول الشرقية.الجزء الثاني. تاليف: اسماعيل بيشيكچي. ترجمة: شكور مصطفى.
(٢٢) احداث عاصرتها. ذكريات محسن دزه يي.
(٢٣) رجال و وقائع. جرجيس فتح الله.
(٢٤) الابستاه - كتاب ڤنديداد الزرادشتية. نقله من الفرنسية:الدكتور دواد الچلبي. تقديم جرجيس فتح الله.
(٢٥) رحلة الى كردستان في بلاد مابين النهرين. ترجمة: د. يوسف حبي.
(٢٦) الدولة الدوستكية في كردستان الوسطى. ج٢ . عبدالرقيب يوسف.
(٢٧) مأساة بارزان المظلومة. بقلم: معروف چياووك. تقديم: سامي شورش.
(٢٨) كردستان والكورد. الحركة القومية والزعامة السياسية. إدريس بارزاني... نموذجاً. سامي شورش.

(٢٩) الكاتب الكردي قدري جان (١٩١١-١٩٧٢) قصص ومقالات، شعر وترجمة. جمع واعداد: دلاور زنگي. ترجمة: هورامي يزدي، دلاور زنگي.
(٣٠) كرونولوجية اربيل. مشيحا زخا. ترجمة وتعليق: عزيز عبدالأحد نباتي.
(٣١) المسألة الكوردية في العلاقات التركية الإيرانية. تأليف: روبرت أولسن. ترجمة وتعليق: محمد إحسان رمضان.
(٣٢) الرواية الكردية. تأليف: عبدالرحمان پاشا.
(٣٣) كوردستان العراق-آراء ومواجهات إعلامية بقلم: فوزي الأتروشي.
(٣٤) وفادة الى المنطقة المحررة. يونان هرمز.
(٣٥) نناشد صلاح الدين... أم نحاسب أنفسنا؟ إستجواب قائد بعد ثمانمائة سنة. حوار مع الأستاذ الدكتور مُحسِن محمَّد حُسَيْن. أجراه: بدران أحمد حبيب
(٣٦) يقظة الكرد. جرجيس فتح الله.
(٣٧) حمله الأنفال فى كردستان العراق. تدمير قريه كوريمى. ترجمه د. رزگار
(٣٨) احداث عاصرتها. الجزء الثاني. ذكريات السيد محسن دزەيى.
(٣٩) الفيدرالية والديمقراطية للعراق: الدكتور: محمد هماوەندي.
(٤٠) الحملة على بادينان وأوضاع اللاجئين. رؤوف كامل عقراوي (أ. كاوه). تقديم: فلك الدين كاكەيي.
(٤١) كركوك - بحوث الندوة العلمية حول كركوك. ٣-٥ نيسان ٢٠٠١. أربيل.
(٤٢) كركوك بحوث المؤتمر العلمي حول كركوك - الطبعة الثانية
(٤٣) الحدائق الوردية في حقائق أجلاء النقشبندية. تأليف: عبدالمجيد بن محمد الخاني.
(٤٤) يهود كردستان. إريك براور. أكمله وأصدره رافائيل پاتاي. نقله الى العربية: شاخوان كركوكي وعبدالرزاق بوتاني.
(٤٥) ورود الكرد في حدائق الورود. محمد علي القرداغي.
(٤٦) قيام وسقوط الرايخ الثالث «نهاية دكتاتور»، وليم شايرر، ترجمة: جرجيس فتح الله، الجزء الأول.
(٤٧) قيام وسقوط الرايخ الثالث «نهاية دكتاتور»، وليم شايرر، ترجمة: جرجيس فتح الله، الجزء الثاني.
(٤٨) من مهاباد الى اراس. ترجمه من الفارسية الى الكردية: شوكت شيخ يزدين. نقله الى العربية: شاخوان كركوكي.
(٤٩) الجَيْش الأيوبي في عَهْد صَلاح الدّين (تركيبه. تنظيمه. أسلحَته. بحريَّته. وَ أبرَز المعارك التي خَاضهَا). تأليف: الأستاذ الدكتور مُحسِن محمَّد حُسَيْن.

(٥٠) الإنتفاضات البارزانية. تأليف: كاوس قفطان.

(٥١) ظهور الكورد في التأريخ. ج ١ . د. جمال رشيد أحمد.

(٥٢) ظهور الكورد في التأريخ. ج ٢ . د. جمال رشيد أحمد.

(٥٣) الأيزيدية ديانة قديمة تقاوم نوائب الزمن!. تأليف: د. كاظم حبيب.